الأمم المتحدة

A/60/113

الجمعية العامة

Distr.: General
12 July 2005
Arabic
Original: English

الدورة الستون

البند ١٢٢ من القائمة الأولية*

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة رسالة مؤرخة ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ (انظر المرفق) موجهة من رئيس مجلس مراجعي الحسابات يحيل بها تقرير المجلس عن تنفيذ توصياته المتصلة بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، المقدم وفقا لقرار الجمعية العامة ٢١٢/٥٢ باء المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ والفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٢٤٩/٥٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

* A60/50 و Corr.1.

090905 090905 05-41726 (A)
0541726

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن تنفيذ توصياته المتصلة بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا -	مقدمة	١-٣	٥
ثانيا -	عرض التقارير المتعلقة بالتنفيذ	٤	٧
ثالثا -	تعليقات عامة لمجلس مراجعي الحسابات	٥	٧
رابعا -	حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات	٦-٩	٧
ألف -	الأمم المتحدة	١٠-١٣٧	١٠
باء -	مركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية	١٣٨-١٥١	٣٠
جيم -	جامعة الأمم المتحدة	١٥٢-١٨٤	٣٣
دال -	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١٨٥-٣١٠	٣٧
هاء -	منظمة الأمم المتحدة للطفولة	٣١١-٣٨٧	٥٥
واو -	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	٣٨٨-٤٤٩	٦٤
زاي -	معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	٤٥٠-٤٨٣	٧٣
حاء -	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٤٨٤-٥٠٧	٧٧
طاء -	صندوق الأمم المتحدة للسكان	٥٠٨-٥٨٥	٨٠
ياء -	برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية	٥٨٦-٦٠٤	٩٣
كاف -	مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	٦٠٥-٦١٢	٩٥
لام -	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٦١٣-٧٢٠	٩٦

ميم – المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ..... ٧٢١-٧٦٧ ١١٨

نون – المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ ..... ٧٦٨-٧٧٨ ١٢٥

سين – الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ٧٧٩-٨١٧ ١٢٧

خامسا – شكر ٨١٨ ١٣٢

خطاب الإحالة

١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن تنفيذ توصياته المتصلة بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، المقدم وفقا للفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٢١٢/٥٢ باء المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨.

(توقيع) غييرمو **كاراغ**
رئيس الهيئة الفلبينية لمراجعة الحسابات
ورئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

رئيس الجمعية العامة
للأمم المتحدة
نيويورك

أولا – مقدمة

١ – شددت الجمعية العامة في قرارها ٢١٢/٥٢ باء المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٨ على أنه ينبغي أن تبقى المسؤولية الإدارية الرئيسية والمساءلة عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات منوطتين برؤساء الإدارات ومديري البرامج. وأقرت الجمعية العامة في القرار ذاته مقترحات مجلس مراجعي الحسابات الداعية إلى تحسين تنفيذ التوصيات التي وافقت عليها الجمعية (انظر الفقرة ٢ أدناه). ورغم أن هناك مجالا لإدخال مزيد من التحسين، فقد اتخذت الإدارة بصفة عامة خطوات لمعالجة العناصر التالية تماشيا مع مقترحات المجلس التي أحيلت إلى الجمعية العامة في مذكرة من الأمين العام (A/52/753):

(أ) الحاجة إلى تحديد جداول زمنية لتنفيذ التوصيات؛

(ب) الإفصاح المقدم من الأشخاص المسندة إليهم ولايات المقرر مساءلتهم؛

(ج) إنشاء آلية فعالة لتعزيز الرقابة فيما يتعلق بتنفيذ توصيات مراجعة الحسابات.

ويمكن أن تتخذ هذه الآلية إما شكل لجنة خاصة مؤلفة من مسؤولين كبار أو نقطة تنسيق لمسائل مراجعة الحسابات والرقابة.

٢ – ويتصل هذا التقرير الموحد، الذي يعرض آخر ما استجد حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥، بالتوصيات التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ويغطي ١٥ منظمة يقدم المجلس تقارير عنها مرة كل سنتين. ولا يشمل هذا التقرير الأنشطة التي يقدم مجلس مراجعي الحسابات تقارير عنها سنويا (وهي عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وصناديق التبرعات التي تديرها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)، إنما يغطيها، كما كان الحال في الماضي، مرفق للتقارير ذات الصلة المقدمة من مجلس مراجعي الحسابات إلى الجمعية العامة. ويتناول هذا التقرير الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٢٦٤/٥٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ بشأن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

٣ – ويتناول هذا التقرير أيضا ما يلي: (أ) التوصيات التي جرى تنفيذها وفقا لما ذكرته الإدارة ولكنها ما زالت تنتظر مصادقة المجلس عليها في مراجعاته المقبلة المقررة للحسابات؛ (ب) التوصيات الجاري تنفيذها؛ (ج) التوصيات التي لم تنفذ؛ (د) التوصيات التي تجاوزتها الأحداث وبالتالي لا يمكن تنفيذها. وعليه، لا تُذكر في هذا التقرير التوصيات التي نفذت، حسب ما صادق عليه المجلس وإن كانت تدخل ضمن ما هو معروض في الجدول ١ أدناه. ويرد في هذا التقرير تفصيل للتوصيات التي تعتبر قيد التنفيذ، ويجري فيه التمييز بين التوصيات التي صادق المجلس على الإجراءات المتخذة من قبل الإدارة لتنفيذها والتوصيات التي لم تتم المصادقة حتى الآن على إن إجراءات قد اتخذت لتنفيذها.

الجدول ١

حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

	المنظمة	مجموع التوصيات في التقرير المتعلق بالفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣	التوصيات التي نفذت بالكامل		التوصيات الجاري تنفيذها		التوصيات التي تجاوزتها الأحداث		التوصيات التي لم تنفذ	
			العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية
١	الأمم المتحدة	٦٨	٢٤	٣٥	٤٤	٦٥	-	-	-	-
٢	مركز التجارة الدولية	١٠	٤	٤٠	٤	٤٠	-	-	٢	٢٠
٣	جامعة الأمم المتحدة	٢٦	٩	٣٥	١٦	٦١	-	-	١	٤
٤	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٧٩	٤٠	٥١	٣٨	٤٨	-	-	١	١
٥	منظمة الأمم المتحدة للطفولة	٥٦	٢٥	٤٥	٢٧	٤٨	-	-	٤	٧
٦	وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	٤٤	٢٠	٤٥	١٣	٣٠	-	-	١١	٢٥
٧	معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	١٥	١	٦	٧	٤٧	-	-	٧	٤٧
٨	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	١٣	١٠	٧٧	٢	١٥	-	-	١	٨
٩	صندوق الأمم المتحدة للسكان	٥٧	٣٨	٦٧	١٧	٣٠	-	-	٢	٣
١٠	موئل الأمم المتحدة	١٤	٦	٤٣	٨	٥٧	-	-	-	-
١١	مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	١٧	١٤	٨٢	٣	١٨	-	-	-	-
١٢	مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٣٩	١١	٢٨	٢١	٥٤	-	-	٧	١٨
١٣	المحكمة الدولية لرواندا	٢٦	٩	٣٥	١٦	٦١	-	-	١	٤
١٤	المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة	٢٢	١٧	٧٧	٤	١٨	-	-	١	٥
١٥	الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة[ب]	٢٣	٧	٣٠	١٠	٤٤	-	-	٦	٢٦
	المجموع	**٥٠٩**	**٢٣٥**	**٤٦**	**٢٣٠**	**٤٥**	-	-	**٤٤**	**٩**
	النسبة المئوية									
	٢٠٠٠-٢٠٠١[ج]	١٠٠		٣٤		٥٨		١		٧
	١٩٩٨-١٩٩٩[د]	١٠٠		٦٢		٣٥		٢		١

(أ) تشمل التوصيات التي تعتبرها الإدارة قد نفذت ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد.

(ب) تشمل ٤ توصيات، منها ٣ قيد التنفيذ وتوصية لم تنفذ، تندرج في نطاق مسؤولية الأمانة العامة للأمم المتحدة.

(ج) قدمت ٣٣٥ توصية لفترة السنتين.

(د) قدمت ٢٠٨ توصيات لفترة السنتين.

(هـ) تستعرض لجنة الأمم المتحدة للتعويضات تنفيذ التوصيات في تقرير مستقل.

ثانيا – عرض التقارير المتعلقة بالتنفيذ

٤ – جرى في الماضي تقديم ثلاثة تقارير عن تنفيذ توصيات المجلس إلى الجمعية العامة: اثنان من الأمين العام (يغطيان الأمانة العامة والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة) وتقرير من المجلس. وبناء على توصية من المجلس، وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٤٩/٥٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر٢٠٠٣ على دمج تقارير الأمين العام في تقرير واحد.

ثالثا – تعليقات عامة لمجلس مراجعي الحسابات

٥ – في الفقرة ١٢ من القرار ٢٧٢/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أكدت الجمعية العامة من جديد أهمية التنسيق الفعال بين وحدة التفتيش المشتركة ومجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية في تنفيذ ولاية كل منها، وذلك من أجل الاستفادة بأقصى قدر ممكن من الموارد وتبادل الخبرات والمعارف وأفضل الممارسات والدروس المستفادة. ويسر المجلس أن يفيد بأنه يجري، فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات وفي مجالات أخرى، توفير قدر متزايد من التآزر من خلال إشارات وحدة التفتيش المشتركة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية وغيرهما من الدوائر الداخلية لمراجعة الحسابات إلى تنفيذ توصيات المجلس أو عدم تنفيذها. كما يشير المجلس بشكل متزايد إلى توصيات الوحدة والمكتب في التقارير ذات الصلة.

رابعا – حالة تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات

٦ – زاد عدد توصيات المجلس على مدى فترات السنتين الثلاث الماضية من ٢٠٨ توصيات لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ إلى ٣٣٥ توصية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ ثم إلى ٥٠٩ توصيات لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ على النحو المبين في الجدول ٢ أدناه.

الجدول ٢

تحليل مقارن لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات لفترات السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ و ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ٢٠٠٢-٢٠٠٣

	١٩٩٨-١٩٩٩		٢٠٠٠-٢٠٠١		٢٠٠٢-٢٠٠٣	
التوصيات	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية
المنفذة	١٣٠	٦٢	١١٥	٣٤	٢٣٥	٤٦
الجاري تنفيذها	٧٢	٣٥	١٩٥	٥٨	٢٣٠	٤٥
غير المنفذة	١	١	٢٢	٧	٤٤	٩
التي تجاوزتها الأحداث	٥	٢	٣	١	-	-
المجموع	٢٠٨	١٠٠	٣٣٥	١٠٠	٥٠٩	١٠٠

٧ - ولعل الزيادة في عدد التوصيات تفسر بشكل كبير السبب في أن التوصيات الـ ٥٠٩ التي وضعت فيما يتعلق بالمنظمات الـ ١٥ التي يغطيها هذا التقرير، قد جرى تنفيذ ٢٣٥ توصية منها (٤٦ في المائة) تنفيذا كاملا بحلول ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٥، في حين أن ٢٣٠ توصية منها (٤٥ في المائة) لا تزال قيد التنفيذ و لم تنفذ على الإطلاق ٤٤ توصية منها (٩ في المائة). ويعزى جزء من هذه الزيادة إلى تجزئة التوصيات التي كانت في السابق مؤلفة من عدة عناصر إلى توصيات يعالج كل منها موضوعا واحدا وذلك تيسيرا لمتابعتها باستخدام الحاسوب. غير أن هناك عوامل أخرى أسهمت أيضا في الزيادة، مثل عمليات المراجعة الأوسع لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويدرك المجلس أن بعض التوصيات قد يتطلب تنفيذها عدة سنوات.

٨ - ويعرض الجدول ١ أعلاه معدلات تنفيذ التوصيات من جانب كل منظمة على حدة. وترد مقارنة مع فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ في الجدول ٣.

الجدول ٣

تحليل مقارن لمعدلات تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ وفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣

(بالنسب بالمئوية)

المنظمة	التوصيات المنفذة		التوصيات الجاري تنفيذها		التوصيات التي تجاوزتها الأحداث		التوصيات غير المنفذة	
	٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٠٠٣-٢٠٠٣	٢٠٠٠-٢٠٠١	٢٠٠٢-٢٠٠٣
الأمم المتحدة	٣٠	٣٥	٦٧	٦٥	-	-	٦	-
مركز التجارة الدولية	٦٠	٤٠	٢٠	٤٠	-	-	٢٠	٢٠
جامعة الأمم المتحدة	٢٩	٣٥	٧١	٦١	-	-	-	٤
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٥٢	٥١	٤٣	٤٨	-	-	٤	١
اليونيسيف	٢٤	٤٥	٧٦	٤٨	-	-	-	٧
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	٣٠	٤٥	٥٩	٣٠	-	-	١١	٢٥
معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	٤٠	٦	٤٠	٤٧	-	-	٢٠	٤٧
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٨٠	٧٧	٢٠	١٥	-	-	-	٨
صندوق الأمم المتحدة للسكان	٢٣	٦٧	٧٧	٣٠	-	-	-	٣
موئل الأمم المتحدة	٣٨	٤٣	٢٥	٥٧	٣٨	-	-	-
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	٢١	٨٢	٧١	١٨	٧	-	-	-
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	٥٦	٢٨	٣٩	٥٤	-	-	٦	١٨
المحكمة الجنائية الدولية لرواندا	٥٣	٣٥	٤٧	٦١	-	-	-	٤
المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة	٢٤	٧٧	٥٩	١٨	-	-	١٨	٥
الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة	١٤	٣٠	٥٢	٤٤	-	-	٣٣	٢٦
المتوسط (نسبة مئوية)	٣٤	٤٦	٥٨	٤٥	١	صفر	٧	٩

٩ - ويسر المجلس أن يشير إلى أن النسبة المئوية الإجمالية للتنفيذ قد زادت من ٣٤ في المائة في فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ إلى ٤٦ في المائة في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. إلا أن نسبة التوصيات التي لم تنفذ قد زادت من ٧ في المائة إلى ٩ في المائة. ويحث المجلس المنظمات التي قل مستوى تنفيذها على تكثيف جهودها لضمان تنفيذ التوصيات في الوقت المناسب.

ألف - الأمم المتحدة

١٠ - من أصل التوصيات الـ ٦٨ التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[(١)]، نفذت الأمم المتحدة ٢٤ توصية (٣٥ في المائة) بينما لا تزال ٤٤ توصية (٦٥ في المائة) قيد التنفيذ.

١ - التوصيات التي تُعتبر منفذة ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

١١ - **في الفقرة ٣٩** من تقرير المجلس، وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن: (أ) تقوم بإنفاذ الامتثال للتوجيهات المتعلقة باستعادة سلفيات السفر المقدمة للموظفين، (ب) تحسين العمليات الحالية لدفع المرتبات بغية الحيلولة دون دفع مبالغ تزيد عما يلزم.

١٢ - **تعليقات الإدارة** - اتخذت شعبة الحسابات، بالاشتراك مع المكاتب التنفيذية، خطوات إضافية لتنظيم عملية الاسترداد. وبتطبيق الإصدار ١ من نظام المعلومات الإدارية المتكامل، أصبحت جميع بعثات حفظ السلام تُدخل مطالبات موظفيها مثل مطالبات نهاية الخدمة أو الإجازات بدون مرتب في نظام المعلومات الإدارية مباشرة، وهو ما مكّن من تحديث سجلات ذلك النظام في وقت أنسب وحال دون دفع مبالغ أكبر من اللازم في هذه الحالات.

١٣ - **في الفقرة ٨٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنتهي الإدارة من وضع الصيغة النهائية للشكل الموحد المزمع لوثائق استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، التي تغطي القضايا الرئيسية، والأهداف الرئيسية للبعثات، وإسهام كل مشروع في هذه الأهداف، مع تقدير كمي للتكاليف والفوائد، وتحليل لنقاط القوة والضعف والفرص والأخطار، وتحليل للمخاطر، ومناقشة للعوامل التي تترك أثرا حاسما على النجاح أو الفشل، وأن تتقاسم هذا الشكل الموحد للوثائق مع صناديقها وبرامجها.

---

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ *(A/59/5)*، المجلد الأول، الفصل الثاني.

١٤ - **تعليقات الإدارة** – تطرقت الأمانة العامة للأمم المتحدة بشكل صريح إلى مواءمة مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع البعثات الرئيسية. واعتمدت منهجية موحدة لتبرير مبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والموافقة عليها وهي دراسات الجدوى الرفيعة المستوى.

١٥ - **في الفقرة ١١٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم الإدارة بما يلي: (أ) ضمان أن تحدد اتفاقات مستوى الخدمة بوضوح أدوار ومسؤوليات موردي الخدمات الآخرين، وأن تلبي احتياجات الأعمال بصورة مستمرة؛ (ب) القيام بعملية رسمية لتقييم المخاطر قبل الاتفاق مع موردي الخدمات الآخرين؛ (ج) إجراء تقييمات منتظمة لأداء موردي الخدمات قياسا على الأهداف والالتزامات المحددة في اتفاقات مستوى الخدمة؛ (د) كفالة الامتثال لأحكام دليل المشتريات عند الاتفاق من جديد مع موردي الخدمات.

١٦ - **تعليقات الإدارة** – اتخذت شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودائرة المشتريات في مكتب خدمات الدعم المركزية إجراءات لضمان المراقبة الكافية لجميع جوانب الاتفاقات المعقودة مع أطراف ثالثة. وتوفر جهودهما المشتركة الخبرة الفنية والكفاءات اللازمة لمعالجة المخاطر التي حددها المجلس. وقد أعادت الشعبة تعريف اختصاصات وحدة خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة لها لتشمل مسؤوليات عن ضمان الجودة واستمرار التحسين وتقديم الدعم في مجال إدارة المخاطر.

١٧ - **في الفقرة ١١٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تتخذ الإدارة ما يلزم لتوفير الخبرة الفنية المناسبة لاستعراض ورصد مهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١٨ - **تعليقات الإدارة** – في إطار القيود الناجمة عن النمو المستمر لأنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، عالجت الإدارة، اعتمادا على موارد محدودة، هذه المسألة من خلال موظفين خبراء في هذا المجال ومن خلال المساعدة الخارجية التعاقدية. وفي الوقت ذاته، تعكف شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات على وضع إجراءات تتماشى مع الإطار الضابط المسمى COBIT (أهداف الرقابة لأغراض تكنولوجيا المعلومات وما يتصل بها من تكنولوجيا)، وذلك لتحديد أداء مهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ورصد هذا الأداء واستعراضه وتقييمه.

١٩ - **في الفقرة ١٣٩** من التقرير، وافقت الإدارة (مكتب الأمم المتحدة في نيروبي) على اعتماد إجراءات لنظام المعلومات الإدارية المتكامل بشأن تجهيز استحقاقات الإجازات للموظفين المعينين لفترات قصيرة الأجل.

٢٠ - **تعليقات الإدارة** – بدأ مكتب الأمم المتحدة في نيروبي تشغيل نظام إلكتروني (هو نظام الإجازات الإلكترونية e-leave) يتم به رصد المستحق لموظفيه من الإجازات، بمن فيهم المعينون لفترات قصيرة الأجل.

٢١ - **في الفقرة ١٤٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنظر الإدارة في إدخال آلية في نظام المعلومات الإدارية المتكامل لا تسمح إلا لموظفي مكتب إدارة الموارد البشرية المأذون لهم على النحو الواجب بتجهيز أية منحة تعليم دون أن تكون منحة تعليم السنة السابقة قد أُقفلت بعد.

٢٢ - **تعليقات الإدارة** – تعتبر الإدارة أن هذه التوصية قد نفذت تماما حيث لا يستطيع إلا موظفو الموارد البشرية المأذون لهم على النحو الواجب الموافقة على تسوية منحة التعليم في نظام المعلومات الإدارية المتكامل.

٢٣ - **في الفقرة ١٥١** من التقرير، وافق مكتب الأمم المتحدة في جنيف على توصية المجلس بأن يدخل في إدارته للمشاريع أدوات لتقدير الموارد البشرية الداخلية والخارجية المطلوبة، وأن يرصد استخدامها خلال كل مراحل المشروع، توخيا لتحليل أسباب الخروج عن الخطط الموضوعة وتحسين نوعية عمليات إدارة المشاريع.

٢٤ - **تعليقات الإدارة** – اعتمد فريق نظام المعلومات الإدارية المتكامل في مكتب الأمم المتحدة في جنيف أداة موحدة لإدارة المشاريع في عام ٢٠٠٤ وأصبح لزاما على جميع مشاريعه منذ ذلك الحين استخدام تلك الأداة في تقدير الجداول الزمنية واستخدام الموارد وتخطيطهما ورصدهما وتنسيقهما.

٢٥ - **في الفقرة ١٩٦** من تقريره، أوصى المجلس الإدارة باستعراض نظامها لتوزيع الموارد.

٢٦ - **تعليقات الإدارة** – حُددت إجراءات توزيع الموارد في قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ وفي النظامين الأساسي والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم. ووفقا للممارسة المتبعة، ستتاح لرؤساء الإدارات المرونة لتوزيع موارد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧ داخل البرامج، في حدود المستوى العام للموارد الموافق عليها، وذلك لضمان تنفيذ الأنشطة المقررة مع مراعاة التطورات المستجدة خلال فترة السنتين.

٢٧ - **في الفقرة ٢٠٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنظر الخزانة في تكاليف وفوائد الأخذ بنظام شامل للتنبؤ بتدفق النقدية، وذلك بغية تعزيز أداء حوافظها المالية.

٢٨ - **تعليقات الإدارة** – تضع الخزانة تنبؤات للنفقات (النفقات الأولية المتصلة بكشوف المرتبات) وتوفر الاستثمارات المناسبة لها عندما تسمح ظروف السوق وأرصدة النقدية بذلك. واستطاعت الخزانة من خلال تجميع الاستثمارات أن تحد من الإيداعات القصيرة الأجل جدا إلى ما يتراوح بين ٢٠ و ٢٥ في المائة تقريبا من الاستثمارات، مما أتاح الاحتفاظ بالباقي في أوراق مالية ذات إيراد ثابت قابلة للتداول. والخزانة مقتنعة بأن التركيز على مراعاة التدفقات الخارجة الممكن التنبؤ بها بدرجة أكبر يحقق نتائج متناسبة مع احتياجات المنظمة من السيولة.

٢٩ - **سيبقي المجلس هذه المسألة قيد الاستعراض لتقييم مدى ملاءمة متطلبات التنبؤ الراهنة للخزانة.**

٣٠ - **في الفقرة ٢٣٨** من تقرير المجلس، وافقت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا على توصية المجلس بأن: (أ) تنشئ لجنة لاستعراض الموردين على النحو المنصوص عليه في البند ٥-٠٣ من دليل المشتريات، (ب) تستعرض أداء الموردين قبل منح العقود للبائعين، وذلك عملا بالبند ٥-١٤ من دليل المشتريات.

٣١ - **تعليقات الإدارة** – فيما يتعلق بإنشاء لجنة لاستعراض الموردين، فإن موقف الإدارة يتمثل في أنه بالنظر إلى حجم أنشطة الشراء الخاصة باللجنة وأن فريق المشتريات لا يتألف إلا من أربعة موظفين، فليس من الممكن تطبيق البند ٥-٠٣ من دليل المشتريات، الذي يسري على المكاتب التي ينفذ أنشطة الشراء فيها عدة أقسام للمشتريات. وفيما يتعلق باستعراض الموردين، تفيد اللجنة بأنه نظرا لعدم وجود وظيفة مسؤول عن قائمة الموردين، فإن التوصيف الوظيفي لأحد الموظفين سيشمل التعُّهد الدوري لقائمة الموردين والملفات ذات الصلة. وفضلا عن ذلك، طلب من أحد المتدربين الداخليين أن يساعد في استعراض ملفات الحالات لعام ٢٠٠٤ إلى جانب قائمة الموردين وذلك لضمان اكتمال المعلومات.

٣٢ - **في الفقرة ٢٩٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن يتخذ معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة تدابير مناسبة لشغل الوظائف الشاغرة في الوقت المناسب.

٣٣ - **تعليقات الإدارة** – قام المعهد بملء جميع الوظائف في عام ٢٠٠٤.

٣٤ - **في الفقرة ٢٩٨** من التقرير، وافق معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح على توصية المجلس بأن يجري تقييمات دورية للمشاريع، وأن يبلغ عن حالتها لأغراض الرصد.

٣٥ - **تعليقات الإدارة** - دأب معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح على إجراء تقييمات دورية لمشاريعه والإبلاغ عن حالتها لأغراض الرصد. كما وضع إجراءات جديدة

(تشمل، في جملة أمور، إعادة تنظيم المعهد وتعيين مدير للمشاريع والمنشورات) ويقوم باستحداث طريقة جديدة لتتبع الإنفاق على المشاريع.

٣٦ - **في الفقرة ٣٣٠** من تقريره، أوصى المجلس بأن تواصل محكمة العدل الدولية تعزيز عملياتها الإدارية لكفالة الامتثال للقواعد والنظم.

٣٧ - **تعليقات الإدارة** – اتخذت المحكمة تدابير جوهرية لتعزيز عملياتها الإدارية لكفالة امتثالها للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

٣٨ - **في الفقرة ٣٣٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن تعجل لجنة الخدمة المدنية الدولية بشغل الوظائف الشاغرة.

٣٩ - **تعليقات الإدارة** – قامت اللجنة بملء جميع الوظائف التي كانت شاغرة في فترة السنتين ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣.

٢ – التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٤٠ - **في الفقرة ٣٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن يقوم مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بتسوية الفرق البالغ ٢٢,٤٣ مليون دولار وإجراء التعديلات الضرورية في الحسابات لإظهار الرصيد الدقيق للمبالغ المستحقة الدفع لمصدر التمويل في البيانات المالية.

٤١ - **تعليقات الإدارة** – يقوم موظفون من شعبة الحسابات بالأمانة العامة للأمم المتحدة وشعبة المراقبة المالية في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالعمل جنبا إلى جنب في تسوية الفرق المذكور وقد حددوا حتى الآن فرقا قدره ١٥ مليون دولار في قسائم داخلية تغطي السنوات من عام ١٩٩٨ إلى عام ٢٠٠٣. ووافق البرنامج الإنمائي على تسجيل تعديلات بمبلغ ٥,٥ مليون دولار.

٤٢ - **في الفقرة ٤٣** من التقرير، وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تستعرض حسابات الدفع ذات الأرصدة غير المعتادة لضمان القيام، على وجه السرعة، إما بتعديلها في الدفاتر أو باستعادتها إذا كانت تمثل مدفوعات زائدة عما ينبغي.

٤٣ - **تعليقات الإدارة** – جرى اتخاذ إجراءات لإعادة تصنيف بعض الحسابات وورد ذكر لها في الحسابات المالية لعام ٢٠٠٤. وسيتواصل – حسب ما هو مطلوب – استعراض وتحسين الإجراءات المتبعة في إعادة تصنيف الأرصدة غير العادية المستحقة الدفع، وستُدرج نتائج ذلك في البيانات المالية التي تعرض الحالة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

٤٤ - **في الفقرة ٤٥** من التقرير، وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن يقوم مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، بالاشتراك مع المكاتب الواقعة خارج المقر، بما يلي: (أ) العمل على كفالة تقديم تقارير جرد صحيحة وكاملة في حينها، (ب) تحليل الممتلكات غير القابلة للاستهلاك التي ما زالت تستخدم وإن كانت ذات قيمة صفرية، وحيثما يقتضي الأمر، بيان القيم استنادا إلى سجلات الاقتناء الأصلية، أو استنادا إلى تقديرات معقولة إذا كانت هذه السجلات غير متاحة.

٤٥ - **تعليقات الإدارة** – تواصل شعبة الحسابات في تعليماتها الصادرة في نهاية السنة التشديد على الحاجة إلى تقديم بيانات كاملة وصحيحة. ولم يعد الجرد الفعلي للممتلكات غير القابلة للاستهلاك لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات يتضمن اعتبارا من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ أي بنود ذات قيمة صفرية. ونُشر في مكتب الأمم المتحدة في جنيف أمر إداري جديد (ST/Geneva/OI/176) في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥. ومن المقرر أن يتم التنفيذ في جميع الكيانات التي تتخذ من جنيف مقرا لها في فترة السنتين ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧. وقد أُجرى الجرد الفعلي في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ وانتهى في شباط/فبراير ٢٠٠٥.

٤٦ - **من دواعي قلق المجلس أنه لم يتم إجراء جرد فعلي أو التخطيط له في مكتب الأمم المتحدة في فيينا منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٤. ويعيد المجلس تأكيد توصيته فيما يتعلق بهذا المكتب.**

٤٧ - **في الفقرة ٤٧** من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض الأمم المتحدة آلية تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد.

٤٨ **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا وضع الصيغة النهائية لتقرير عن تمويل استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لكي تنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الستين.

٤٩ - **في الفقرة ٥٢** من تقريره، كرر المجلس تأكيد توصيته السابقة بأن تتخذ الإدارة ما يلزم لاستعراض الصناديق الاستئمانية التي تم تحقيق أغراضها منذ أمد طويل بغية تحديد وإقفال الصناديق الاستئمانية الخاملة والتي لم تعد هناك ضرورة لها.

٥٠ - **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا استعراض الصناديق الاستئمانية ومن المتوقع دمج بعض الصناديق الاستئمانية في بعضها البعض وإقفال صناديق أخرى.

٥١ - **يلاحظ المجلس أنه فيما يتعلق باللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، كان هناك ٤٢ مشروعا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ لا تزال حساباتها**

المالية مفتوحة رغم اكتمال إنجازها، وهي مشاريع تبلغ جملة أرصدتها المالية ٣٥٩ ٧٢٣ دولارا.

٥٢ - **في الفقرة ٥٤** من التقرير، وافق مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على توصية المجلس بتحديد أرصدة المشاريع الخاملة وتحويلها إلى مشاريع عاملة بعد التشاور مع الجهات المانحة المعنية.

٥٣ - **تعليقات الإدارة** – يواصل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية تحديد واستقصاء أرصدة المشاريع الخاملة بغية تحويلها إلى مشاريع عاملة. ومن المقرر إرسال طلبات الحصول على إذن إلى الجهات المانحة بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٥٤ - **في الفقرة ٥٦** من تقريره، أوصى المجلس الإدارة بكفالة: (أ) أن تقدم المكاتب الفنية (للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ) تقارير مرحلية عن المشاريع الجارية وتقارير نهائية عن المشاريع المنتهية، كل في أوانه، (ب) أن تبقي اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على نفقات المشاريع في حدود المخصصات المأذون بها.

٥٥ - **تعليقات الإدارة** – استعيض عن دليل الموارد الخارجة عن الميزانية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بدليل توجيهي إلكتروني جرى فيه توضيح إجراءات إعداد التقارير المرحلية والنهائية. ويجري حاليا إعداد التقارير المرحلية والنهائية في أوقات مناسبة كما تتابع شعبة إدارة البرامج الأمر مع الشعب الفنية لضمان تقديم التقارير. وفيما يتعلق بنفقات المشاريع في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، فقد جرى فرض تدابير للإبقاء على نفقات المشاريع في حدود المخصصات المأذون بها. وأصبحت هذه المسألة من الشواغل ذات الأولوية في الإدارة المالية. وصدرت تعليمات لموظفي التصديقات بأن يكونوا أكثر حرصا في مراجعة التبرعات النقدية والإسقاطات المالية.

٥٦ - **يلاحظ المجلس أنه لم يتم حتى ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٥ تقديم التقارير النهائية لـ ٣٤ مشروعا من مشاريع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بتكاليف إجمالية مدرجة في الميزانية قدرها ٢٦٩ ٩٨٦ دولارا وتقارير مرحلية لمشروعين بتكاليف مدرجة في الميزانية قدرها ٦٥٥ ٠٩٠ ٤ دولار. ويعيد المجلس تأكيد توصيته فيما يخص تقديم التقارير في اللجنة.**

٥٧ - **في الفقرة ٩٧** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنشئ الإدارة، كما هو معتزم، حافظة رسمية لأصول تكنولوجيا المعلومات تتماشى مع أفضل ممارسات صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وذلك من أجل توفير رؤية مكتملة لمبادرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومشاريعها ومرافقها في كافة الوحدات المؤسسية للأمم المتحدة.

٥٨ - **تعليقات الإدارة** – تم تنفيذ هذه التوصية. إلا أن كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة تفيد بأنها تدرك أن الأمانة العامة للأمم المتحدة قد أنشأت مؤخرا قاعدة بيانات للتطبيقات البرمجية (e-Assets) ولكنها غير متاحة لكلية الموظفين وسيلزم تحديد فوائدها المحتملة. كما أفادت كلية الموظفين بأنها ستبدأ تشغيل قاعدة بيانات لكل من تجهيز النصوص والتطبيقات البرمجية.

٥٩ - **يلاحظ المجلس أن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية كان يرى في ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٥ أنه لا يشارك هو أيضا في نظام الأصول الإلكترونية ولكن الإدارة تذكر أن التاريخ المتصل بالنظم التي يستعملها المكتب مدرج في قاعدة بيانات هذا النظام.**

٦٠ - **في الفقرة ١٤٤** من تقريره، كرر المجلس التأكيد على توصيته بأن تطبق الإدارة ضوابط آلية إضافية، مثل (أ) منع إدخال ترقية من فئة الخدمات العامة إلى الفئة الفنية إذا لم يكن قد جرى إقرار البيانات التي تفيد بأن الموظف قد اجتاز الامتحان؛ (ب) توسيع نطاق الرقابة الكاملة لتشمل التكرار الذي يحدث في جميع القيود الرئيسية للبيانات بدلا من الاقتصار على القيد المبدئي؛ (ج) رفض القيود غير المعقولة أو نشر تحذير في هذه الحالات؛ (د) عرض معلومات على الشاشة عن أحدث عملية دخول ناجحة إلى النظام عند إقرار الدخول إليه بشكل سليم.

٦١ - **تعليقات الإدارة** – يستعرض مكتب إدارة الموارد البشرية، بالتنسيق الوثيق مع شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات، إمكانية تطبيق ضوابط آلية إضافية، من بينها ما اقترحه المجلس. فعلى سبيل المثال، سيتطلب الإجراء المتخذ بشأن ترقية مرشح ناجح من فئة الخدمات العامة إلى الرتبة ف – ٢ أن يتضمن تجهيز إجراء للموظفين يخص التعيين إضاءة المؤشر ع – ف في الحقل الخاص بالامتحانات في نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وسيستكشف المكتب أيضا إمكانية إضاءة المؤشر ع – ف دون تجهيز إجراء للموظفين وسيستعرض الآثار الإضافية من حيث عبء العمل بحلول نهاية عام ٢٠٠٥.

٦٢ - **يلاحظ المجلس فيما يخص النقطتين (ب) و (ج) من توصيته، أن مكتب إدارة الموارد البشرية لم يحصل حتى نهاية أيار/مايو ٢٠٠٥ على مشورة شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات.**

٦٣ - **في الفقرة ١٧٥** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقدم الإدارة مرة أخرى إلى الجمعية العامة اقتراحها بإنشاء احتياطي للتغطية الملائمة للنفقات الإضافية المتصلة بعوامل من قبيل تقلبات أسعار الصرف والتضخم.

٦٤ - **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا تنفيذ التوصية وسيكتمل في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٦٥ - **في الفقرة ١٩٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن تيسر الإدارة إصدار المحاضر الموجزة في الوقت المطلوب.

٦٦ - **تعليقات الإدارة** – تضع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات جميع الترتيبات الضرورية لضمان صدور جميع المحاضر الموجزة للجزء الرئيسي للدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥.

٦٧ - **ومع ذلك يلاحظ المجلس أنه كانت هناك محاضر موجزة لا تزال متأخرة عن الصدور في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٥، يتراوح عددها بين ٣٥٠ و ٦٩٠ محضرا لكل لغة.**

٦٨ - **في الفقرة ٢٢٢** من التقرير، وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تحدد وتنظم تعديلات طلبات الشراء في المرحلة المناسبة من عملية الشراء لزيادة كفاءتها.

٦٩ - **تعليقات الإدارة** – رغم أن الوضع الأمثل هو تلقي تعديلات طلبات الشراء في وقت مبكر من عملية الشراء، فإن الواقع هو أن مقدمي طلبات الشراء يؤكدون أن بعض الظروف التي لا يمكن تفاديها ستتطلب إدخال تعديلات عندما تتغير الاحتياجات، ومن ذلك مثلا: زوال الاحتياج، أو زيادة أو نقصان الجودة، أو تغيير في عنوان التسليم أو تاريخ الرحلة الجوية، وما إلى ذلك. ولزيادة الكفاءة، ستتعامل شعبة المشتريات مع التعديلات على أساس كل حالة على حدة وستوجه انتباه مقدمي طلبات الشراء إلى توصية المجلس، وستقدم المشورة بشأن آثار ذلك على التسليم وعملية الشراء. ومن المتوقع أن يجري، مع التطبيق المتوقع لنظام ميركوري (نظام إدارة المشتريات الميدانية) في مقر الأمم المتحدة بحلول نهاية عام ٢٠٠٦، دمج جميع البيانات دمجا كاملا، ولا سيما التعديلات.

٧٠ - **في الفقرة ٢٢٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن تواصل الإدارة تنفيذ خطتها لاستعراض برنامج تسجيل البائعين وبدء عملية لتحديث المعلومات بصفة منتظمة لضمان الاحتفاظ بمعلومات مناسبة وموثوق بها عن وضع البائعين المسجلين.

٧١ - **تعليقات الإدارة** – شرعت دائرة المشتريات في إجراء استعراض إداري لتسجيل البائعين في عام ٢٠٠٤ بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ومكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، كما انضمت إلى

السوق العالمية للأمم المتحدة، وهي بوابة وحيدة على الإنترنت لتسجيل البائعين. ومن المقرر إدخال تحسينات إضافية بحلول نهاية عام ٢٠٠٥.

٧٢ - **في الفقرة ٢٥٤** من تقريره، أوصى المجلس الإدارة بأن تقوم بما يلي، بتوجيه من مكتب إدارة الموارد البشرية، ومع إفراد دور كبير لكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة: (أ) الإبلاغ عن الأنشطة التدريبية وتكاليفها؛ (ب) استعراض نظم المعلومات الإدارية من أجل رصد التدريب بصورة يمكن الاعتماد عليها؛ (ج) النظر في تقاسم مجموعة من المؤشرات الأساسية المتشابهة في كافة أنحاء النظام الموحد للأمم المتحدة لتيسير وضع المستويات القياسية من حيث النواتج التي يمكن إنجازها والتكاليف؛ (د) استعراض ما إذا كان المستوى الحالي من التمويل المرصود للتدريب والنتائج المتحققة يتفقان مع الأولوية المعطاة للتطوير الوظيفي؛ (هـ) تحديد أو تحديث ونشر سياسات ومبادئ توجيهية واضحة للتدريب في الحالات التي لم يتم فيها ذلك بعد، وذلك وفقا لإطار التعلم المؤسسي الذي أيدته شبكة الموارد البشرية في تموز/يوليه ٢٠٠٣؛ (و) وضع قوائم بالجهات التي توفر التدريب على المستويات المناسبة (المقر، والمستوى الإقليمي، والمستوى الوطني) لتقاسمها بين المؤسسات؛ (ز) تطوير تقاسم المعارف والمواد التدريبية بين الوكالات بصورة أكثر اتساما بالطابع الرسمي؛ (ح) تحسين تقييم النتائج المتحققة من خلال التدريب للتأكد من الأثر الذي يتركه على كفاءة العمليات وفعاليتها.

٧٣ - **تعليقات الإدارة** –.نفذ الجزآن (أ) و (هـ) من التوصية تنفيذا كاملا. ويوافق مكتب إدارة الموارد البشرية، بصفة عامة، على أنه ينبغي لمؤسسات النظام الموحد للأمم المتحدة أن تواصل تعزيز تعاونها فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بتنمية قدرات الموظفين وتدريبهم، بما في ذلك تبادل أفضل الممارسات.

٧٤ - **في الفقرة ٢٥٦** من تقريره، أوصى المجلس، رغم تسليمه بوجود صعوبات عملية، بأن تقوم الإدارة باستمرار بتقييم ورصد الامتثال الدقيق للأوامر الإدارية المتعلقة بتعيين الاستشاريين وفرادى المتعاقدين ومكافأتهم وتقييم أدائهم.

٧٥ - **تعليقات الإدارة** – يوصل مكتب إدارة الموارد البشرية رصد الامتثال الدقيق للأوامر الإدارية المذكورة.

٧٦ - **يلاحظ المجلس أن مكاتب أخرى، إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وإدارة الشؤون السياسية، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، لم تمتثل بدقة للأوامر الإدارية. ولهذا يكرر المجلس تأكيد توصيته.**

٣ - التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٧٧ - **في الفقرة ٨٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن تتبنى الأمم المتحدة وتنفذ منهجية موحدة لتحديد إجمالي تكلفة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغية تحسين عملية اتخاذ القرارات بشأن مسائل من قبيل الاستعانة بمصادر خارجية واسترداد التكاليف.

٧٨ - **تعليقات الإدارة** – روعيت التكلفة الكلية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في إعداد الميزانية البرنامجية لكل من فترتي السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[٢] و ٢٠٠٤-٢٠٠٥[٣]، وفضلا عن ذلك، تتوقع الأمانة العامة الاستفادة من الاستعراض الجاري على نطاق المنظومة الذي وضعته بين الأولويات شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وحددت شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مؤخرا، في إطار دراسات الجدوى الاستراتيجية لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق المنظومة، مبادرة لإعداد دراسات جدوى المشاريع وتحديد تكاليفها ستزيد من توحيد منهجية تحديد التكاليف. والوقت المتوقع للانتهاء من ذلك هو الربع الثالث من عام ٢٠٠٦.

٧٩ - **في الفقرة ٩٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض الأمم المتحدة عمليات تفويض السلطة، ومنهجية ورصد إدارة البيانات والمعلومات المحوسبة.

٨٠ - **تعليقات الإدارة** – حددت شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات، تماشيا مع المنهجية المشار إليها القائمة على أهداف الرقابة لأغراض تكنولوجيا المعلومات وما يتصل بها من تكنولوجيا (COBIT)، مجموعة أنشطة وعمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مقارنة بالمجالات الخمسة لإطار إدارة تلك الأهداف. واستنادا إلى العمليات المحددة، ستضع الشعبة مؤشرات ومحددات لرصد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتقييم الذاتي لها وإدارتها تمهيدا لتقديمها إلى مجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لاستعراضها والموافقة عليها. ومن المتوقع تنفيذ التوصية تنفيذا كاملا بحلول الربع الثالث من عام ٢٠٠٦.

٨١ - **في الفقرة ٩٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن تتيقن الإدارة من توافر برامج للتدريب على إعداد وتنفيذ استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومن تنسيق هذه البرامج.

---

(٢) A/56/6 (المقدمة)، الفقرة ٧٠، الجدول، ”الموارد المخصصة لتكنولوجيا المعلومات“. للاطلاع على النص النهائي، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٦.

(٣) A/58/6 (المقدمة)، الفقرات ٢٤ - ٣٢. للاطلاع على النص النهائي، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٦.

٨٢ - **تعليقات الإدارة** – تعمل شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات مع بعض الإدارات في وضع استراتيجيتها المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ومن المتوقع أن يتم التطبيق الكامل لهذه الاستراتيجية في الربع الأول من عام ٢٠٠٦.

٨٣ - **في الفقرة ١٠٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن تواصل الإدارة اتخاذ الخطوات المناسبة لتبني معايير موحدة وأفضل الممارسات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك تدوين ممارسات ''الدروس المستفادة''.

٨٤ - **تعليقات الإدارة** – تواصل فرقة العمل المعنية بالمعايير التابعة لمجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات معالجة معايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كافة أنحاء الأمانة العامة. ومن المتوقع أن يكتمل التنفيذ في الربع الثالث من عام ٢٠٠٥.

٨٥ - **في الفقرة ١٢٠** من تقريره، أوصى المجلس الإدارة بأن: (أ) تصدر على وجه السرعة سياسة شاملة بشأن أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وحالات الطوارئ التي تواجهها الأعمال، والتأهب لحالات الطوارئ؛ (ب) تقوم بتحديث دليل المستعملين المتصل بذلك فيما يتعلق بخدمات النسخ الاحتياطي.

٨٦ - **تعليقات الإدارة** – قامت شركة استشارات خارجية مستقلة باستعراض السياسة المتعلقة بأمن تكنولوجيا المعلومات واستمرارية العمل والتأهب لحالات الطوارئ، وذلك في سياق مشروع الامتثال للمعيار ISO 17799 الجاري حاليا لدى شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات.

٨٧ - **في الفقرة ١٣١** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنظر الإدارة في إدخال تحسينات على الخواص الحالية لجلسة المستعملين المتعلقة بالسفر وذلك من خلال أمور منها: (أ) ربط وإدماج طلب السفر مع سُلفة السفر؛ (ب) كفالة ألا تُدفع سُلف السفر إلا عند الموافقة على طلب السفر وسلفة السفر، وتسجيل أية استثناءات من ذلك أو تجاوزات له؛ (ج) التحول إلى النظام الآلي في حسابات استحقاقات السفر، والأخذ بنظام ينشئ بصورة آلية موعدا نهائيا لتقديم مطالبات تسديد تكاليف السفر واسترداد سُلف السفر من خلال الاقتطاع من المرتبات، وفقا للشروط الواردة في الأمر الإداري ST/AI/2000/20.

٨٨ - **تعليقات الإدارة** – تأخر تنفيذ التغييرات المقرر إدخالها على النظام في عام ٢٠٠٤ لأسباب فنية، ومن المقرر الآن تنفيذها في عام ٢٠٠٥. وطبقت الإدارة، من خلال آلية قسيمة الدفع الإلكترونية (e-payslip)، تدابير لإبلاغ الموظفين آليا بعمليات الاسترداد المقبلة.

٨٩ - **في الفقرة ١٣٥** من التقرير، وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تنظر في تعزيز جلسة قسائم اليومية عندما يكتمل التحول إلى النظام الآلي لعملية الإقفال ويبدأ عمله.

٩٠ - **تعليقات الإدارة** – ستستعرض الإدارة آلية جلسة قسائم اليومية من حيث اكتمال العناصر المطلوبة لترميز معاملات الإيرادات والمصروفات، وستنظر في إدخال تحسينات. وقُطع شوط كبير في الخطوات التحضيرية اللازمة. وستكتمل المرحلة الأولية لعملية الإقفال بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ وذلك بالنسبة لحسابات فترة السنتين ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥. وستكتمل المراحل التالية بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ بالنسبة لإقفال السنة المالية لحفظ السلام لعام ٢٠٠٥، وبحلول أوائل عام ٢٠٠٧ بالنسبة لإقفال الحسابات السنوية لعام ٢٠٠٦، وبحلول مطلع عام ٢٠٠٨ بالنسبة للأرصدة الافتتاحية لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧. ومتى اكتملت هذه العملية، ستقيِّم الإدارة ما إذا كانت ستلزم تغييرات إضافية في جلسة مستعملي قسائم اليومية من أجل زيادة تيسير إدخال البيانات.

٩١ - **في الفقرة ١٤٨** من التقرير، وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تكفل استمرار حرص شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات بمكتب خدمات الدعم المركزية ومكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات على التشغيل الآلي لعملية توحيد البيانات لضمان سلامة المعلومات المالية وإمكان الاعتماد عليها والوصول إلى أقصى درجة من الفوائد المتحققة من التكنولوجيا المتاحة.

٩٢ - **تعليقات الإدارة** – تواصل وحدة دعم نظام المعلومات الإدارية المتكامل في مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات، بالاشتراك مع شعبة الحسابات وقسم دعم النظم التابع لها، البحث عن سبل إضافية لتبسيط عملية توحيد البيانات والتشغيل الآلي لها. كما حسنت شعبة خدمات تكنولوجيا المعلومات النصوص المستخدمة في استخلاص وتوحيد بيانات المكاتب البعيدة عن المقر.

٩٣ - **في الفقرة ١٥٤** من التقرير، وافق مكتب الأمم المتحدة في جنيف على توصية المجلس بأن (أ) يضع ويوثق إطارا للاختبارات ونتائج لكل مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، و (ب) ينشئ مكتبا لمساعدة مستعملي الحاسوب كما هو معتزم.

٩٤ - **تعليقات الإدارة** – فيما يتعلق بالجزء (أ) من التوصية، يعكف مكتب الأمم المتحدة في جنيف بالاشتراك الوثيق مع مقر الأمم المتحدة على تطوير المبادئ التوجيهية التي وضعت لإعداد دراسة الجدوى الرفيعة المستوى والتي تشمل تقديم مبررات كتابية مفصلة وموحدة لجميع المشاريع الكبيرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وفيما يتعلق بالجزء (ب)، يبدأ المكتب حاليا العمل بأداة مستحدثة داخليا لمساعدة مستعملي الحاسوب في نظام

المعلومات الإدارية المتكامل وتشغيل مكاتب للمساعدة التقنية، وهو ما أدى إلى تحسين رصد مكالمات طلب المساعدة. ويواصل المكتب استقصاء العمل بنظام لإدارة العلاقات مع العملاء سيتيح تتبع جميع طلبات العملاء ورصدها من خلال نقطة مركزية.

٩٥ - **في الفقرة ٢٠٨** من تقريره، كرر المجلس توصيته بأن تقوم الأمم المتحدة باستحداث أدوات مناسبة لتجهيز البيانات لأغراض إدارة النقدية.

٩٦ - **تعليقات الإدارة** – تبدأ الخزانة حاليا تشغيل أداة لإدارة النقدية ستيسر التنبؤ الدقيق بالتدفقات النقدية في الوقت المناسب.

٩٧ - **في الفقرة ٢١١** من تقريره، أوصى المجلس الأمم المتحدة بأن (أ) تستعرض عمليات خزانتها في المكاتب الموجودة خارج المقر، (ب) تضع دون تأخير مبادئ توجيهية رسمية وإجراءات، وتنشئ لجانا للاستثمار، بالاتصال بالصناديق والبرامج المعنية.

٩٨ - **تعليقات الإدارة** – أُخضعت عمليات الخزانة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف لعملية استعراض إضافية لتحديد المجالات القابلة للتحسين. وستشمل عملية استعراض عامة لعمليات الخزانة المكاتب الأخرى البعيدة عن المقر ولن تقتصر على مسائل الاستثمار بل ستغطي جميع الجوانب الأخرى لإدارة النقدية. ومن المتوقع أن يؤدي ذلك الاستعراض إلى اعتماد مبادئ توجيهية وإجراءات رسمية منقحة تنظم عمليات الخزانة في المكاتب البعيدة عن المقر. ومتى تم بلوغ هذه المرحلة، سيبدأ التنسيق مع الصناديق والبرامج للتيقن من المجالات التي يمكن أن تتحدد فيها مواطن للتآزر باعتبار ذلك أساسا للتعاون مستقبلا بين الأمانة العامة للأمم المتحدة والصناديق والبرامج التابعة لها. وتتوقع الإدارة أن تقدم إلى الجمعية العامة تقريرا عن التقدم المحرز في ما يتعلق بهذه الأنشطة في الجزء الرئيسي لدورتها الحادية والستين. وتنطبق المبادئ التوجيهية والسياسات المنظمة لاستثمارات الأمم المتحدة على جميع مكاتب الأمم المتحدة المعهود إليها بمسؤولية في مجال الاستثمارات.

٩٩ - **لا يزال القلق يساور المجلس إزاء الشكل المحدود للمبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه.**

١٠٠- **في الفقرة ٢١٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنفذ الإدارة إجراء الكشف عن خسائر الاستثمارات، على النحو المنصوص عليه في القاعدة ١٠٤-١٦ من النظام المالي.

١٠١- **تعليقات الإدارة** – تنظر الإدارة حاليا في مسألة الإبلاغ عن خسائر الاستثمار وأي تغييرات تتطلبها القواعد ذات الصلة من النظام المالي.

١٠٢- **في الفقرة ٢٣٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تطلب اللجنة الاقتصادية لأفريقيا مساعدة شعبة المشتريات [التي تسمى منذ ذلك الحين دائرة المشتريات] في تنفيذ مدونة أخلاقيات المهنة وتوقيع إقرارات عدم التبعية لجميع الموظفين الذين يشاركون في عمليات المشتريات.

١٠٣- **تعليقات الإدارة** – تباشر دائرة المشتريات العمل مع مكتب الشؤون القانونية ومكتب إدارة الموارد البشرية لإصدار مبادئ توجيهية أخلاقية ونشرة للأمين العام بشأن القواعد المنظمة لسلوك الموظفين الذين يقومون بأنشطة في مجال الشراء، تشمل إعلانا للمسؤوليات الأخلاقية يتعين أن يوقع عليه جميع الموظفين الذين يقومون بأنشطة في هذا المجال. ويجري حاليا إعداد هاتين الوثيقتين لإصدارهما بحلول نهاية الربع الثالث من عام ٢٠٠٥.

١٠٤- **في الفقرة ٢٤١** من تقريره، أوصى المجلس الإدارة[٤] بأن تكفل قيام الكيانات المعنية بتوقيع وتنفيذ مذكرات تفاهم بشأن الخدمات المشتركة بين الوكالات تحدد بوضوح مسؤولية كل طرف وخضوعه للمساءلة.

١٠٥- **تعليقات الإدارة** – وقع مكتب الأمم المتحدة في فيينا والوكالة الدولية للطاقة الذرية اتفاقا في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وفيما يتعلق بمكتب الأمم المتحدة في جنيف، فإن من المستهدف أن يكتمل قبل نهاية عام ٢٠٠٥ تنقيح مذكرات التفاهم بشأن الخدمات المشتركة بين الوكالات مع كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، وبشأن الخدمات الطبية مع كيانات مختلفة تشمل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية. وفيما يتعلق بكيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة، فإن شكل المذكرات ومنهجية إعداد الفواتير هما الآن قيد التنقيح.

١٠٦- **في الفقرة ٢٥٤** من تقريره، أوصى المجلس الإدارة بأن تقوم بما يلي، بتوجيه من مكتب إدارة الموارد البشرية، ومع إيلاء أهمية لكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة:

(أ) الإبلاغ عن أنشطة التدريب وتكاليفه؛

(ب) استعراض نظم المعلومات الإدارية من أجل رصد التدريب بصورة يمكن الاعتماد عليها؛

(٤) المقصود هنا هو مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا.

(ج) النظر في تقاسم مجموعة من المؤشرات الأساسية المتشابهة في كافة أنحاء النظام الموحد للأمم المتحدة لتيسير وضع المستويات القياسية من حيث النواتج التي يمكن إنجازها والتكاليف؛

(د) استعراض ما إذا كان المستوى الحالي من التمويل المرصود للتدريب والنتائج المتحققة يتفقان مع الأولوية المعطاة لتنمية قدرات الموظفين؛

(هـ) تحديد أو تحديث ونشر سياسات ومبادئ توجيهية واضحة للتدريب في الحالات التي لم يتم فيها ذلك بعد، وذلك وفقا لإطار التعلم المؤسسي الذي أقرته شبكة الموارد البشرية في تموز/يوليه ٢٠٠٣؛

(و) وضع قوائم بالجهات التي توفر التدريب على المستويات المناسبة (المقر، والمستوى الإقليمي، والمستوى الوطني) لتقاسمها بين المؤسسات؛

(ز) تطوير تقاسم المعارف والمواد التدريبية بين الوكالات بصورة أكثر اتساما بالطابع الرسمي؛

(ح) تحسين تقييم النتائج المتحققة من خلال التدريب للتأكد من الأثر الذي يتركه على كفاءة العمليات وفعاليتها.

١٠٧- **تعليقات الإدارة** – http://www.unssc.org/cr/ أفادت كلية الموظفين أنه فيما يتعلق بقائمة الجهات الموفرة للتدريب، فقد أنشأت قاعدة بيانات للاستشاريين لاستعمالها على نطاق المنظومة (http://www.unssc.org/cr/) وتقوم بتعهدها، رغم أنه يبدو أن المقر لا علم له بها إذ ذكر في رده على المجلس أن الكلية يمكنها أن تقوم بدور. ويمكن أن تقوم كلية الموظفين برصد وتقييم فعالية تكاليف برامج التعلم الإلكتروني التي توفرها وكالات الأمم المتحدة حاليا. وقد استحدثت الكلية مشروعا للارتقاء بنوعية التعلم وضمان الدعم له وهي تعمل مع منظمة العمل الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في هذا المجال. كما تزمع الكلية استضافة اجتماع تشاوري مشترك بين الوكالات يضم وكالات الأمم المتحدة المشتركة في تقييم أنشطة التدريب وذلك في وقت متأخر من عام ٢٠٠٥، لدراسة خيار إنشاء مركز لتبادل المعلومات وكذلك لتيسير أنشطة التقييم وإدارتها.

١٠٨- **في الفقرة ٢٦٣** من تقريره، أوصى المجلس مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن (أ) يواصل كفالة تلقي الموظفين التدريب الكافي، (ب) أن يستمر في خطته للأخذ بالتدريب الإلكتروني. كما أوصى المجلس أن يكفل المكتب حصوله على الموارد اللازمة لإجراء عمليات تدقيق فعالة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١٠٩- **تعليقات الإدارة –** يرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أنه لا يمكن القيام بمزيد من التدريب إلا إذا توافرت أموال إضافية. وقد شارك مراجعو الحسابات وموظفو شعبة المراجعة الداخلية للحسابات في حلقات عمل وأنشطة تدريبية ومهنية شتى. وفي عام ٢٠٠٤، أنشأ المكتب صفحة إلكترونية للتعلم قام فيها ٣٩ من موظفيه بتسجيل أنفسهم في ١٠٤ دورات إلكترونية مقدمة من معهد مراجعي الحسابات الداخليين، هذا إلى جانب وصلات بحثية أخرى يمكن الوصول إليها على الشبكة. وتوجد لدى المكتب وحدة مخصصة للتعلم ونقطة اتصال معنية بالتعلم، كما أدخل المزيد من التحسين في برنامج التعلم وفقا للاحتياجات والموارد المتاحة. ولا يزال التنفيذ ينتظر الموافقة على الوظيفتين الإضافيتين من وظائف مراجعة الحسابات في مجال تكنولوجيا المعلومات اللتين طلبهما المكتب وإعداد استراتيجية لمراجعة الحسابات في هذا المجال. ويتوقع المكتب أن يتم التنفيذ الكامل في نهاية عام ٢٠٠٥.

١١٠- يلاحظ المجلس أن مقر الأمم المتحدة لا يبدو أنه على وعي بوجود قاعدة بيانات الاستشاريين التي أنشأتها كلية الموظفين (انظر الفقرة ١٠٩ أعلاه).

١١١- **في الفقرة ٢٦٧** من تقريره، أوصى المجلس بأن يعالج مكتب خدمات الرقابة الداخلية مسألة التأخيرات في إبلاغ نتائج عمليات مراجعة الحسابات التي يجريها من أجل إصدار التقارير في موعدها.

١١٢- **تعليقات الإدارة –** حلل المكتب العوامل المساهمة في تأخر إصدار تقارير المراجعة الداخلية للحسابات ويجري حاليا اتخاذ تدابير لتحسين توقيت إصدار التقارير. ويتوقع المكتب أن يتم التنفيذ الكامل في نهاية عام ٢٠٠٥.

١١٣- **في الفقرة ٢٨٤** من تقريره، ورغم تسليم المجلس بأن الإدارة قد اتخذت عدة تدابير لمعالجة أوجه القصور المذكورة، مثل عدم اكتمال تقارير الجرد وعدم وجود لواصق شفرات أعمدة، فقد أوصى بأن تواصل الإدارة إدخال تحسينات على نظام إدارة الأصول.

١١٤- **تعليقات الإدارة –** لا تزال إدارة الممتلكات من المجالات ذات الأهمية القصوى. وعقب التطبيق الناجح للنظام العالمي الآلي لإدارة المخزونات في البعثات الميدانية، تعمل شعبة الدعم اللوجستي التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام جنبا إلى جنب مع مديري البعثات الميدانية لتعزيز وتقوية النظام العام لإدارة الأصول والإبلاغ عنها. وأسفرت الجهود الجماعية للإدارة عن إدخال مزيد من التحسينات في حفظ ومراقبة المعدات غير القابلة للاستهلاك. وستواصل الإدارة رصد إدارة هذه المعدات في البعثات الميدانية بدقة. ودليل إدارة الممتلكات هو الآن في آخر مراحل الاستعراض والموافقة ومن المقرر الانتهاء منه بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

١١٥- **في الفقرة ٢٨٧** من التقرير، وافق معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة على توصيات المجلس بأن يجري تقييما لأداء مشاريعه، وأن يضع مبادئ توجيهية ومؤشرات بناء على ذلك.

١١٦- **تعليقات الإدارة** – أدخل المعهد في عام ٢٠٠٤ تحسينات على طريقة الإبلاغ عن أداء المشاريع وقام برصد التنفيذ وما حققته برامجه الرئيسية من إنجازات. وفي عام ٢٠٠٥، سيسعى المعهد جاهدا إلى الامتثال لأحكام نشرة الأمين العام ST/SGB/2000/8 وسينظر في تطوير أدواته التي يستخدمها في الرصد والتقييم.

١١٧- **في الفقرة ٢٩٠** من تقريره، كرر المجلس تأكيد توصيته بأن تصدر الأمانة العامة للأمم المتحدة تفويضا في السلطة لمدير معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة.

١١٨- **تعليقات الإدارة** – يتعاون معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة ومكتب الأمم المتحدة في فيينا في تقديم بيان إلى المراقب المالي للأمم المتحدة في هذا الخصوص، وكانت مسودة لهذا البيان قيد الإعداد بحلول أيار/مايو ٢٠٠٥.

١١٩- **في الفقرة ٣٠٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن يتشاور معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية مع إدارة الأمم المتحدة ومعاهد البحوث الأخرى لإيجاد حلول تعاقدية مناسبة للتكليفات المتعددة السنوات.

١٢٠- **تعليقات الإدارة** – أجرت الإدارة مناقشات مع مؤسسات أخرى شتى بشأن توصية المجلس. ويقوم معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية بالاشتراك مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بإعداد مقترح للتغيير يبين المشاكل المحددة التي تواجهها مؤسسات البحوث فيما يتعلق بمرونة العقود القصيرة الأجل أو الدورات البحثية. ولما كانت عدة مؤسسات لها نشاط في هذا المجال وبالنظر إلى وجود بعض الاختلافات في هياكلها، فإن تنسيق المبادرات يستغرق وقتا أطول من المتوقع. ومع ذلك، فإن من المأمول فيه أن يتم تقديم اقتراح بحلول نهاية أيلول/سبتمبر عام ٢٠٠٥.

١٢١- **في الفقرة ٣١١** من التقرير، وافق معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية على توصية المجلس بأن يضفي شكلا رسميا على سياسته لتوزيع منشوراته وتسعيرها، وأن يبسّط إجراءات جرد مخزونه.

١٢٢- **تعليقات الإدارة** – وُضعت استراتيجية للنشر من أجل توفير التكاليف وتعظيم الفعالية. ومن بين التدابير الأخرى، جرى تحديد الأسعار رسميا بالتنسيق مع قسمي المبيعات والتسويق في جنيف ونيويورك. ولا يزال يجري العمل في تبسيط إجراءات جرد المخزون

وستقوم دائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بتركيب برامج الحاسوب ذات الصلة قريبا. وستوفر الدائرة التدريب اللازم وسيقوم الموظفون المسؤولون عن النشر بعد ذلك بإدخال جميع البيانات ذات الصلة. ومن المتوقع أن يدخل النظام طور التشغيل الكامل في الربع الثالث من عام ٢٠٠٥.

١٢٣- **في الفقرة ٣١٥** من تقريره، أوصى المجلس كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة بأن (أ) تواصل تحسين نظام الإبلاغ عن أنشطتها، (ب) أن تستغل إيراداتها بالكامل في كفالة تحقيق أهدافها.

١٢٤- **تعليقات الإدارة** – انتهت كلية الموظفين في عام ٢٠٠٤ من وضع نظام على نطاق الكلية لمعلومات إدارة المشاريع به وصلات بموقع رسائل قيد الإعداد (MIDS) وموقع الكلية على الشبكة. وأُجريت بحوث على نظم شتى لتعزيز إدارة العلاقات مع العملاء، كما أجريت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ دراسة استقصائية لتقييم احتياجات منظمات الأمم المتحدة الرئيسية؛ ومن المتوقع أن يبدأ العمل بنظام لإدارة العلاقات مع العملاء في الكلية بحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

١٢٥- **في الفقرة ٣١٨** من تقريره، أوصى المجلس بأن ينظر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) فيما يلي: (أ) إعداد استراتيجية تفصيلية للتمويل المتعدد السنوات، بالتعاون مع المانحين، (ب) تقديم خطة سنوية للتعاون التقني إلى هيئتي إدارته.

١٢٦- **تعليقات الإدارة** – فيما يتعلق بالجزء (أ) من التوصية، قدم الأمين العام للأونكتاد إلى هيئتي إدارته، وهما الفرقة العاملة ومجلس تنمية التجارة، تقريرا يتضمن استعراضا لأنشطة التعاون التقني للأونكتاد ومقترحات للخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية واستراتيجية التمويل المتعددة السنوات. وفيما يتصل بالجزء (ب)، فقد قرر مجلس التجارة والتنمية وقف تقديم خطة استرشادية سنوية بشأن أنشطة التعاون التقني. وستُعرض توصية مراجعي الحسابات على مجلس التجارة والتنمية في دورته المقبلة المعقودة في عام ٢٠٠٥.

١٢٧- **في الفقرة ٣٢١** من التقرير، وافق مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) على توصية المجلس بأن يحسن من أرقامه المرجعية الأساسية ومؤشراته للإنجاز، بغية قياس أداء أنشطته الممولة ضمن الباب ٣٢ من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

١٢٨- **تعليقات الإدارة** – صدرت تعليمات للمديرين ومديري البرامج المسؤولين عن تنفيذ البرامج الممولة في إطار الباب ٢٣ من الميزانية في سياق التحضير للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧.

١٢٩- **في الفقرة ٣٢٤** من تقريره، ورغم إدراك المجلس للقيود التي تواجه تنفيذ البرامج والحاجة إلى توخي المرونة في إدارة تنفيذ البرامج، فقد أوصى بأن تمتثل أمانة الأونكتاد للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة فيما يتصل بنطاق المهام الموكولة للموظفين المعينين بموجب المجموعة ٢٠٠. كما أوصى المجلس بأن تستعرض أمانة الأونكتاد التوازن الجغرافي والجنساني لموظفيه، وأن تنظر في العمل باختيار موظفيه المعينين بموجب المجموعة ٢٠٠ من النظام الإداري للموظفين اختيارا يقوم على التنافس المنهجي.

١٣٠- **تعليقات الإدارة** – يجري اتباع إجراءات مؤقتة في الاختيار التنافسي للموظفين المشمولين بالمجموعة ٢٠٠، وخاصة تعيين موظفي الرتبة المحلية. وبدأت أمانة الأونكتاد تطبيق إجراءات تتماشى مع النظامين الأساسي والإداري للموظفين. وتُستعرَض بصفة مستمرة في الأونكتاد مسألة التوزيع الجغرافي والجنساني للموظفين المعينين بموجب المجموعة ٢٠٠.

١٣١- في **الفقرة ٣٢٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن يستعرض الأونكتاد سياسته وتمويله لسفر الخبراء من البلدان النامية من أجل التوفيق بين الغايات والوسائل.

١٣٢- **تعليقات الإدارة** – أحيلت المسألة إلى هيئتي إدارة الأونكتاد، مجلس التجارة والتنمية والفرقة العاملة. ومن المفهوم أن الدول الأعضاء ستنظر في هذه المسألة في سياق استعراضها للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ بغية اعتماد ولاية سيجري بعد ذلك تقديمها إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية للنظر فيها وإلى الجمعية العامة للموافقة عليها.

١٣٣- **في الفقرة ٣٣٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن تستخدم لجنة الخدمة المدنية الدولية إلى أقصى حد نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق في نظام رصدها لأداء البرامج.

١٣٤- **تعليقات الإدارة** – أجرت لجنة الخدمة المدنية الدولية مشاورات مع موظفي كل من نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق وشعبة الميزانية لتعديل بارامترات الإبلاغ التي لا تتيح الإبلاغ بشكل هادف. وتتوقع لجنة الخدمة المدنية الدولية التوصل إلى حل لهذه المسألة بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ وأن يتسنى لها استخدام نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق إلى أقصى حد.

١٣٥- **في الفقرة ٣٤٩** من تقريره، أوصى المجلس الإدارة بأن: (أ) تنفذ خطة شاملة ومعلن عنها جيدا لمنع الفساد والاحتيال في منظومة الأمم المتحدة؛ (ب) تنشئ لجنة لمنع الفساد والاحتيال تكون بمثابة إطار فعال ومركز تنسيق لآلية منع الفساد والاحتيال في منظومة الأمم المتحدة؛ (ج) تنظم دورات وحلقات عمل تدريبية بشأن الأخلاقيات والتوعية بالفساد والاحتيال بين المديرين والموظفين الدوليين والمحليين وغيرهم من أصحاب المصلحة؛ (د) تطور

آليات مناسبة للبت في الحوادث المضبوطة والمبلغ عنها وادعاءات حدوث الفساد والاحتيال؛ (هـ) تستعرض عمليات التحقيق في المكاتب الموجودة خارج المقر.

١٣٦- **تعليقات الإدارة –** عرضت توصية المجلس على اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في اجتماعها الذي عقد في جنيف يومي ٤ و ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، حيث لوحظ أن شبكة الشؤون المالية والميزانية شكلت بالفعل فريقا عاملا بشأن موضوع منع الاحتيال تتولى قيادته منظمة الأغذية والزراعة.

١٣٧- **يشجع المجلس الإدارة على الإسراع بإحراز تقدم في هذه المسألة المهمة جدا.**

باء – مركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية

١٣٨- من بين التوصيات الـ ١٠ التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات مركز التجارة الدولية المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية لفترة السنتين ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣[٥]، نفذ المركز ٤ توصيات (٤٠ في المائة)، وتوجد ٤ توصيات (٤٠ في المائة) قيد التنفيذ و لم تنفذ توصيتان (٢٠ في المائة).

١ – التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

١٣٩- **في الفقرة ٧٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن يقوم مركز التجارة الدولية، بالاشتراك مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى، بوضع معايير وممارسات تشغيلية له تتماشى مع أفضل الممارسات وبالحفاظ عليها، بهدف تقليل المخاطر والتكاليف ولا سيما في ما يتعلق بالمشاريع الهامة.

١٤٠- **تعليقات الإدارة –** يعمل المركز حاليا على مواءمة هياكله الأساسية وعملياته، إلى أقصى حد ممكن، مع هياكل وعمليات مكتب الأمم المتحدة في جنيف، كما يتقاسم الهياكل الأساسية والدعم مع المكتب والمركز الدولي للحساب الإلكتروني.

١٤١- **يلاحظ المجلس أن المركز لم يحرز أي تقدم يتجاوز المناقشات المستمرة.**

١٤٢- **في الفقرة ٧٨** من تقريره، أوصى المجلس المركز بوضع خطة لمكافحة خطر الفساد والاحتيال الداخليين، بما في ذلك مبادرات للتوعية بالاحتيال، بالتنسيق مع إدارة الأمم

(٥) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/59/5)، المجلد الثالث، الفصل الثاني.

المتحدة وإدارة الصناديق والبرامج الأخرى للاستفادة من أفضل الممارسات، حيثما تكون متاحة.

١٤٣- **تعليقات الإدارة** – تنظر الأمانة العامة للأمم المتحدة حاليا في هذه المسألة في إطار مسؤولية وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية. وسيتَّبع المركز السياسة التي ستتمخض عنها هذه الممارسة. ومع ذلك، فقد نشر على الشبكة الداخلية (الإنترانت) الأمر الإداري **ST/AI/2004/3** بشأن المسؤولية المالية للموظفين عن الإهمال الجسيم وستُعقد بشأن هذا الموضوع في الربع الثالث من السنة حلقة دراسية لأغراض التعلم تنظم في وقت الغداء. وأُعد تعميم إعلامي بشأن سياسة قبول الهدايا ويجري الآن وضعه في صيغته النهائية. وجرى تعديل القواعد المنظمة لشروط خدمة الاستشاريين وشروط خدمة فرادى المتعاقدين لكي تشمل الإشارة إلى نشرة الأمين العام **ST/SGB/2002/9** التي تحدد القواعد المنظمة لمركز المسؤولين بخلاف موظفي الأمانة العامة والخبراء القائمين بمهام وحقوقهم وواجباتهم الأساسية. ويشارك المركز في دراسة لتقييم المخاطر يجري القيام بها حاليا تحت رعاية مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وفضلا عن ذلك، طلب المركز توجيهات من المقر ويشارك كعضو في الفريق العامل المعني بالاحتيال التابع لشبكة الشؤون المالية والميزانية التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

٢ – التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

١٤٤- **في الفقرة ٣٢** من تقريره، كرر المجلس تأكيد توصيته بأن يقوم المركز، بالاشتراك مع الأمانة العامة للأمم المتحدة وبتمويل مناسب، بمعالجة مسألة الالتزامات غير الممولة المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد.

١٤٥- **تعليقات الإدارة** – الإجراء الوحيد الذي اتخذته الأمانة العامة للأمم المتحدة حتى الآن لمعالجة مسألة الالتزامات غير الممولة هو إعداد تقرير عن تمويل استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لكي تنظر فيه الجمعية العامة. ونظرا لعدم تقدُّم الأمم المتحدة بحل مقترح، لا يستطيع المركز تنفيذ توصية المجلس وسينفذها عندما يتسنى له ذلك.

١٤٦- **في الفقرة ٦٠** من تقريره، أوصى المجلس بأن يستعرض المركز مدى اكتمال وثائقه الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بطريقة فعالة من حيث التكلفة.

١٤٧- **تعليقات الإدارة** – يشير المركز إلى أنه تم الانتهاء من وضع مسودة أولى لخطته الاستراتيجية. وتستند هذه الخطة إلى الوثائق الاستراتيجية للأمم المتحدة ولمنظومة الأمم المتحدة. وصدر دليل بشأن المشاريع يتضمن تحليلا للتكلفة والعائد ونُشر على شبكة

الإنترانت ويجري حاليا استخدامه في مشاريع كبرى (تتميز مشاريع المركز بأنها ذات حجم وقيمة محدودين بالمقارنة بمشاريع المنظمات الأخرى). ومن المتوقع أن توضع الوثيقة في صيغتها النهائية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. كما زودت أمانة الأونكتاد مجلس التجارة والتنمية بمشروع منهجية بهذا الشأن.

٣ - التوصيات التي لم تنفذ

١٤٨- **في الفقرة ٤٣** من تقريره، أوصى المجلس بان ينظر المركز في مسألة الكشف عن البنود في التقرير المالي وفقا لأفضل مبادئ الإدارة الرشيدة المتعلقة بالإشراف، والإبلاغ عن الأداء، والقضايا المحاسبية الاجتماعية، وإدارة المخاطر، والاستمرارية، وقضايا الرقابة الداخلية. وفي هذا الصدد، يمكن للمركز أن يرجع إلى الفقرة ٦ من القرار ٢٧٨/٥٧ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، التي طلبت فيها الجمعية العامة إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن يدرسوا هياكل الإدارة ومبادئها والمساءلة بشأنها في منظومة الأمم المتحدة بكاملها، ذلك لأن الإفصاح بصورة أفضل سيشكل خطوة تجاه اتباع نهج استباقي نحو الاستعراض الذي طلبته الجمعية العامة.

١٤٩- **تعليقات الإدارة** – توخيا للمواءمة بين كافة أجزاء النظام الموحد للأمم المتحدة، ستنظر اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في سبل تحسين الإفصاح الإداري. واستجابة للفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٢٦٤/٥٩ ألف الذي أعادت فيه الجمعية تأكيد طلبها، سيعد الأمين العام تقريرا لكي تنظر فيه في دورتها الحادية والستين. وسينفذ المركز ما ستقرره الجمعية العامة بعد ذلك.

١٥٠- **في الفقرة ٦٥** من تقريره، أوصى المجلس بأن يعتمد المركز، هو ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى، منهجية موحدة لتحديد التكلفة الكلية لامتلاك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١٥١- **تعليقات الإدارة** - تقدم المركز بطلب إلى الأمانة العامة للحصول على توجيهاتها. وتنظر شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في سبل مواصلة تحسين منهجية موحدة لتحديد تكاليف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في منظومة الأمم المتحدة، ومن المتوقع الانتهاء من هذا العمل في الربع الثالث من عام ٢٠٠٦. ولحين الانتهاء من التطوير الكامل لنهج موحد لمنظومة الأمم المتحدة، يزمع المركز وضع منهجيته الخاصة به استنادا إلى أفضل الممارسات في هذا المجال مع تطويعها للبيئة التقنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وقد بدأ المركز بالفعل العمل في هذا الاتجاه لأنه

يعتبر هذه المعلومات عنصرا حيويا لعملياته المقبلة. وتحدد آذار/مارس ٢٠٠٦ موعدا لانتهائه من هذا العمل.

جيم – جامعة الأمم المتحدة

١٥٢- من بين الـ ٢٦ توصية التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات جامعة الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣[٦]، نفذت الجامعة ٩ توصيات (٣٥ في المائة)؛ بينما لا تزال ١٦ توصية (٦١ في المائة) قيد التنفيذ ولم تنفذ توصية واحدة (٤ في المائة).

١ – التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

١٥٣- **في الفقرة ٣٠** من تقريره، أوصى المجلس بأن تكمل جامعة الأمم المتحدة تسوية المصروفات المؤجلة، وأن تقوم طبقا لذلك بتسجيل النفقات في فتراتها المالية ذات الصلة حتى تكفل اقتصار النفقات المصنفة كمصروفات مؤجلة على الفترات المالية المستقبلية.

١٥٤- **تعليقات الإدارة** – يجري منذ حين بذل جهود متواصلة لإتمام التسوية مما أسفر عن خفض الفرق بين نفقات جامعة الأمم المتحدة ونفقات المقر من ٥٣٧ ١٥٦ دولارا إلى ١٣٩ ٣٧ دولارا. وتتوقع الجامعة أن يتم التنفيذ الكامل بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

١٥٥- **في الفقرة ٣٤** من التقرير، وافقت الجامعة على توصية المجلس لها بما يلي: (أ) استعراض نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين والنظر في تعزيزه كي تجعله يتمشى مع متطلبات التسجيل والإبلاغ الماليين؛ (ب) الحد من العمليات اليدوية المستخدمة في إعداد البيانات المالية؛ (ج) كفالة أن تكون التسويات التي يجري إدخالها، باعتبارها جزءا من إعداد البيانات المالية، معتمدة ومؤيدة بسجل مراجعة مناسب. كذلك، **وفي الفقرة ٥١**، أكد المجلس من جديد توصيته بأن تعزز جامعة الأمم المتحدة نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين بإدخال آلية فيه لضبط كفاية الأموال، تكفل إبقاء الالتزامات في حدود المخصصات المحددة.

١٥٦- **تعليقات الإدارة** – أنشأت الجامعة فرقة عمل معنية بنظم المعلومات لتقييم نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين لتعزيزه وتحسينه مع مراعاة القيود

---

(٦) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/59/5)، المجلد الرابع، الفصل الثاني.

المفروضة في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ فيما يتعلق بإدخال تحسينات كبرى تتطلب تكاليف إضافية. كما تقوم الجامعة بتقييم نظام تخطيط الموارد المؤسسية، نظام أطلس، المطبق من قِبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.

١٥٧- **في الفقرة ٤٢** من التقرير، وافقت الجامعة على توصية المجلس بأن تقوم بتدارك المواطن التي يفتقر فيها إلى الدقة في عملية المحاسبة للممتلكات غير القابلة للاستهلاك لتقديم كشوف كاملة ودقيقة تفصح عن قيمة الممتلكات غير القابلة للاستهلاك في نهاية الفترة المالية.

١٥٨- **تعليقات الإدارة** – تعمل وحدة المشتريات التابعة للجامعة من أجل تحديد أصناف محددة تمت حيازتها وجرى التخلص منها. وتتوقع الانتهاء من هذا التحديد بحلول نهاية الربع الأول من عام ٢٠٠٥.

١٥٩- **لاحظ المجلس في نيسان/أبريل ٢٠٠٥ أن معدات حاسوبية تبلغ تكلفتها ٦ ٢٩٥,٤٢ دولار لم تدرج في مجموع ما جرى اقتناؤه لعام ٢٠٠٤.**

١٦٠- **في الفقرة ٤٤** من التقرير، وافقت الجامعة على توصية المجلس بأن تتخذ الإجراءات اللازمة لتحديد صحة الإيداعات ومعرفة أماكن وجودها وتعقب المبلغ الذي رده المورد.

١٦١- **تعليقات الإدارة** – ستراجع الجامعة سجلاتها لاقتفاء أثر الإيداعات التي ردها المورد. وكان من المتوقع أن تُنفَّذ التوصية بالكامل بحلول نهاية الربع الأول من عام ٢٠٠٥. ولاحظ المجلس أن هذه التوصية كانت قيد التنفيذ في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

١٦٢- **في الفقرة ٤٦** من التقرير، وافقت الجامعة على توصية المجلس بأن تنظر في صحة الحسابات الأخرى المستحقة الدفع كيما يتسنى بيان الأرصدة بدقة.

١٦٣- **تعليقات الإدارة** – تواصل الجامعة اتخاذ إجراءات لضمان التسوية التامة، مما حقق خفضا في الفرق بين نفقات الجامعة ونفقات مقر الأمم المتحدة من ٤٩٥ ٨١ دولارا إلى ١٣٩ ٣٧ دولارا.

١٦٤- **في الفقرة ٥٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض الجامعة آلية تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد.

١٦٥- **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا وضع الصيغة النهائية لتقرير بشأن تمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة من المتوقع صدوره خلال الربع الأول من عام ٢٠٠٥ ، وذلك لكي تنظر فيه الجمعية العامة.

١٦٦- **في الفقرة ٦٥** من تقريره، أوصى المجلس بأن تحدد جامعة الأمم المتحدة أهدافا وإنجازات ومؤشرات أداء يمكن قياسها وتحديدها كمياً من أجل تحسين عملية قياس الأداء وبيان الأداء الفعلي للمشاريع والبرامج وحتى يتسنى الربط بين الإنجازات الفعلية والنفقات المالية.

١٦٧- **تعليقات الإدارة** – طلبت الجامعة مشورة مجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن هذه المسألة. وفي سياق إعداد البرنامج الأكاديمي والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧، ستضع الجامعة مؤشرات محددة كجزء من التخطيط للمشاريع.

١٦٨- **في الفقرة ٧٦** من التقرير، وافقت الجامعة على توصية المجلس بالاحتفاظ بوثائق كاملة ومنظمة للمشاريع تتضمن خطط عمل وميزانيات وتقارير مالية وتقارير للتقييم/الرصد.

١٦٩- **تعليقات الإدارة** – أحرزت الجامعة تقدما في هذا الصدد وتتوقع الانتهاء من تنفيذ التوصية بالكامل في الربع الثالث من عام ٢٠٠٥.

١٧٠- **في الفقرة ٨٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن تضع جامعة الأمم المتحدة خطة طويلة الأجل لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، يمكن أن تبني عليها الاحتياجات القصيرة الأجل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١٧١- **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا النظر في إعداد خطة طويلة الأجل لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وسيقدم مشروع الخطة إلى اجتماع كبار الموظفين لإقراره.

١٧٢- **في الفقرة ٨٥** من التقرير، وافقت الجامعة على توصية المجلس بأن تضع سياسات تحدد ما يلي: (أ) علاقة مركز حاسوب حرم الجامعة داخل المنظمة، (ب) واجبات ومسؤوليات موظفي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١٧٣- **تعليقات الإدارة** – تتوقع الجامعة تنفيذ التوصية بحلول آذار/مارس ٢٠٠٥. ولاحظ المجلس أن هذه التوصية كانت قيد التنفيذ في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

١٧٤- **في الفقرة ٨٩** من التقرير، وافقت الجامعة على توصية المجلس بوضع وتطبيق إجراءات ومعايير تتَّبع في شراء وتتبع معدات وبرامجيات وخدمات تكنولوجيا المعلومات.

١٧٥- **تعليقات الإدارة** – تتوقع الجامعة تنفيذ التوصية بحلول آذار/مارس ٢٠٠٥. ولاحظ المجلس أن هذه التوصية كانت قيد التنفيذ في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

١٧٦- **في الفقرة ٩٣** من التقرير، وافقت الجامعة على توصية المجلس بأن تضع سياسات وإجراءات تتعلق بالضمانات التشغيلية في بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١٧٧- **تعليقات الإدارة –** يجري حاليا وضع سياسات وإجراءات. وتتوقع الجامعة أن تنفذ التوصية بالكامل بحلول الربع الثالث من عام ٢٠٠٥. ولاحظ المجلس أن هذه التوصية كانت قيد التنفيذ في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

١٧٨- **في الفقرة ٩٧** من التقرير، وافقت الجامعة على توصية المجلس بأن تتقيد الجامعة بأحكام النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ودليل المشتريات بشأن: (أ) طلبات تقديم قوائم أسعار مشتريات تقل قيمة الطلب الواحد منها عن ٠٠٠ ٢٥ دولار؛ (ب) توثيق المبررات لمنح عقود تصل قيمة الواحد منها إلى ٠٠٥ ٢ دولار بموجب الاستثناءات المسموح بها من أجل الدعوة إلى تقديم عطاءات.

١٧٩- **في الفقرة ١٠١** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم جامعة الأمم المتحدة بما يلي: (أ) أن تفرض التقيد بالتوجيهات المتعلقة باسترداد سلف السفر الممنوحة للموظفين؛ (ب) أن تضع سياسة تنظم منح وتسوية سلف السفر الممنوحة لغير الموظفين.

١٨٠- **تعليقات الإدارة –** فيما يتعلق بالتوصيات المذكورة في الفقرتين ٩٧ و ١٠١، فقد شرعت الجامعة في اتخاذ إجراءات لوضع سياسة بشأن أفضل الممارسات وتتوقع التنفيذ الكامل بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

١٨١- **في الفقرة ١٠٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تفرغ جامعة الأمم المتحدة من وضع سياسة تدريبية للموظفين وأن تنفذها تمشيا مع تقييم احتياجاتها ومواردها، وبما يتفق وسياسة الأمم المتحدة للتطوير المهني.

١٨٢- **تعليقات الإدارة –** وافق مجلس الجامعة في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ على سياسة الجامعة المتعلقة بالموظفين التي تبين الالتزام نحو تنمية قدرات الموظفين. وقد أقرت ميزانية فترة السنتين الحالية متضمنةً بندا يغطي التدريب على وجه التحديد. ويجري حاليا استعراض مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتدريب والتطوير الوظيفي.

٢ – التوصيات التي لم تنفذ

١٨٣- **في الفقرة ٥٣** من تقريره، أكد المجلس من جديد توصيته بأن تعتمد جامعة الأمم المتحدة سياسة على نطاق المنظومة لإدراج مرتبات الباحثين في حساب تكاليف المشاريع واعتماد نسب لتوزيعها.

١٨٤- **تعليقات الإدارة** – من المقرر استكشاف التوصية المتصلة بهذه المسألة في سياق إعداد ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ ومن المتوقع تنفيذها بالكامل بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

دال – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

١٨٥- من أصل الـ ٧٩ توصية التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لفترة السنتين ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣[٧]، نفذ البرنامج الإنمائي ٤٠ توصية (٥١ في المائة) بينما لا تزال ٣٨ توصية (٤٨ في المائة) قيد التنفيذ ولم تنفذ توصية واحدة (١ في المائة).

١ – التوصيات التي تُعتبر منفذة ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

١٨٦- **في الفقرة ٢٦** من تقرير المجلس، وافق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على توصية المجلس التي كرر تأكيدها بأن يرصد البرنامج الإنمائي المركز المالي لصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية عن كثب لكفالة احتفاظه بأرصدة مالية كافية، وبأن يقيِّم البرنامج الإنمائي تنفيذ المشاريع بغية ضمان تحقيق أهداف البرمجة بكفاءة وبتمويل محدود.

١٨٧- **تعليقات الإدارة** – اتخذ صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية عددا من التدابير لضمان السلامة المالية للصندوق. فقد قلل من مستويات برمجته بحيث أصبحت الالتزامات البرنامجية غير المسددة في مقابل الموارد الأساسية أقل من نصف مستوى سقف الالتزامات غير المسددة المسموح به، وذلك باستخدام صيغة التمويل الجزئي.

١٨٨- **في الفقرة ٣٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن يكمل البرنامج الإنمائي عملية تعديل جميع سجلات المعدات غير القابلة للاستهلاك في المكاتب القطرية لجعل قيمتها متمشية مع السياسة المنقحة للمعدات غير القابلة للاستهلاك.

١٨٩- **تعليقات الإدارة** – تم الانتهاء من إدخال تعديلات على المعدات التي تبلغ قيمة كل منها ١ ٠٠٠ دولار أو أكثر في نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. ويجري حاليا التحقق من المخزونات في نظام أطلس بالمكاتب القطرية بالنسبة للأصناف التي تبلغ قيمة كل منها ١ ٠٠٠ دولار أو أكثر للسنوات السابقة وأصول عام ٢٠٠٤، وذلك بما يتماشى مع السياسة المنقحة للمعدات غير القابلة للاستهلاك.

---

(٧) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ ألف (A/59/5/Add.1)، الفصل الثاني.

١٩٠- **في الفقرة ٧٠** من تقريره، كرر المجلس تأكيد توصيته السابقة بأن يقوم البرنامج الإنمائي بما يلي: (أ) كفالة قيام جميع الوحدات المؤسسية باستعراض الالتزامات غير المصفاة بصفة شهرية وتقديم التصديقات المطلوبة على صحة الالتزامات في حينها؛ (ب) متابعة أي اختلافات في الالتزامات غير المصفاة التي تبلغ بها أي وحدة مؤسسية وإجراء التعديلات الضرورية على السجلات المالية.

١٩١- **تعليقات الإدارة** – تم في الربع الثالث من عام ٢٠٠٤ بدء العمل بآلية محاسبية لربط المبالغ. وأصدرت شعبة المراقبة المالية مبادئ توجيهية بشأن كيفية رصد واستعراض الالتزامات غير المصفاة، وذلك في إطار تعليمات إقفال نهاية السنة لعام ٢٠٠٤، وقد أتيحت هذه المبادئ للمجلس لأغراض العلم.

١٩٢- **في الفقرة ٩٧** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بأن يدرج أحكاما تتعلق بمراجعة الحسابات في جميع اتفاقات المشاريع وأن يرصد تنفيذ هذه الأحكام.

١٩٣- **تعليقات الإدارة** – أدرج مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء ضمن دليله الخاص بمراجعة حسابات المكاتب القطرية إجراءات لضمان اشتمال جميع اتفاقات المشاريع على أحكام خاصة بمراجعة الحسابات.

١٩٤- **في الفقرة ١٠٧** من التقرير، أعاد المجلس تأكيد توصيته بأن ينفذ البرنامج الإنمائي ما اعتزمه من تغطية مراجعة الحسابات للمشاريع المنفذة وطنيا استنادا إلى المعايير المذكورة في المبادئ التوجيهية لخطط مراجعة حساباته. كما أوصى المجلس بأن يواصل البرنامج الإنمائي استطلاع الأسباب التي تؤدي إلى عدم مراجعة المكاتب القطرية لحسابات بعض المشاريع المنفذة وطنيا، وفقا للمبادئ التوجيهية للبرنامج الإنمائي.

١٩٥- **تعليقات الإدارة** – يواصل مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء التابع للبرنامج الإنمائي متابعة هذه المسألة لضمان ترتيب مراجعة حسابات لكل مشروع أو تقديم أسباب مرضية لاستبعاده.

١٩٦- **في الفقرة ١١٤** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بأن يقوم البرنامج بما يلي: (أ) تحديد الأثر المالي للآراء المشتملة على تحفظات بشأن مراجعة حسابات التنفيذ الوطني تحديدا كميًّا؛ (ب) تقييم تلك التحفظات في ضوء خطط العمل لتحديد مدى معقوليتها.

١٩٧- **تعليقات الإدارة –** نُقحت المبادئ التوجيهية التقنية المعنونة ''عينة اختصاصات'' في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ لكي تشترط قيام مراجعي الحسابات بتحديد الأثر المالي للآراء المتحفظة أو السلبية أو المتبرئة بشأن نفقات التنفيذ الوطني. وعهد إلى مدير مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء بالمسؤولية المباشرة عن ضمان القيام بذلك، مما يعزز استعراض تقارير مراجعة حسابات التنفيذ الوطني. وفضلا عن ذلك، سترصد المراكز الإقليمية لخدمات مراجعة الحسابات وتتابع بشكل مباشر تنفيذ التوصيات عن طريق مراجعة حسابات المكاتب القطرية. وفضلا عن ذلك، جرى اتخاذ خطوات أولية لتحليل آراء مراجعة الحسابات ونتائجها من حيث التواتر والجدية؛ وسيجري تقديم نتائج التحليل إلى لجنة الاستعراض الإداري والرقابة الإدارية لاستعراضها.

١٩٨- **في الفقرة ١٣١** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يقوم بترجمة فوائد مشروع أطلس إلى أهداف مناسبة يمكن تحديدها كميا وقابلة للقياس، كي تقاس وتبلَّغ على فترات مناسبة.

١٩٩- **تعليقات الإدارة –** جرى استحداث سجل للفوائد الكمية والكيفية المستمدة من تطبيق نظام أطلس ويجري حاليا تعهده. كما أجرى البرنامج الإنمائي دراسة استقصائية لمرحلة ما بعد التنفيذ وأعد سجلا لشهادات مستمدة من الميدان.

٢٠٠- وفضلا عن ذلك، تقوم إحدى شركات الاستشارات بتقديم مشورة فنية إلى البرنامج الإنمائي بشأن وضع منهجية لتسجيل وتتبع الفوائد المتصلة بمشروع أطلس. ومن المتوقع أن يصبح التقرير النهائي، الذي سيتضمن مقترحات بشأن كيفية توفير حوافز للمكاتب لكي تعلن عن الوفورات التي حققتها في الإنتاجية، جاهزا بحلول نهاية الربع الثاني من عام ٢٠٠٥.

٢٠١- **في الفقرة ١٣٣** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يرصد بصفة مستمرة نفقات تنفيذ نظام أطلس كيما تظل في حدود الميزانية المخصصة.

٢٠٢- **تعليقات الإدارة –** يجري حاليا رصد النفقات في إطار الهيكل الإداري القائم لاستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وجرى تقديم ميزانية لتعهد نظام أطلس وغيره من عناصر استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى فريق الإدارة العليا الذي وافق عليها كما أتيحت أموال في إطار ميزانية الدعم لفترة السنتين ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥، إلى جانب مخصصات تبلغ ١٩,٥ مليون دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية. ويشرف الفريق التنفيذي، الذي يرأسه مدير البرنامج الإنمائي المعاون، على ميزانية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٢٠٣- **في الفقرة ١٤٧** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يعجل بوضع وتنفيذ سياسة بشأن إدارة الاتصال بأداة الاستفسار في نظام أطلس.

٢٠٤- **تعليقات الإدارة** – وضع البرنامج الإنمائي برنامجا للتدريب والاختبار يتم من خلاله اعتماد المستعملين الذين سيقومون بتشغيل الاستفسارات. وسيصبح بإمكان المستعملين المختارين، متى تم اعتمادهم، إنشاء استفسارات للقراءة فقط. واستنادا إلى الأدوار المحددة في نظام أطلس، يستطيع المستعملون النهائيون المأذون لهم الدخول إلى استفسارات عمومية لتنفيذها. أما الاستفسارات الخصوصية فلا تتاح إلا لمستعملي البرنامج الإنمائي الذين قاموا بإنشائها. وفضلا عن ذلك، ترتكز المرشحات الأمنية الصَّفِّية الموجودة قيد التشغيل حاليا على الاستفسارات المحدودة بخصائص المستعملين المنفذة في نظام الموارد البشرية. وسينقل البرنامج الإنمائي آلية تنفيذ الاستفسارات إلى قاعدة بيانات الإبلاغ بحلول نهاية الربع الثالث من عام ٢٠٠٥ وذلك لتقليل الحِمل من على نظام الإنتاج.

٢٠٥- **في الفقرة ١٧٣** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يكثف جهوده المبذولة لإزالة القيود التي تؤثر في عدم أداء التسويات المصرفية من أجل كفالة توفر ضوابط رصد سليمة على الأرصدة النقدية.

٢٠٦- **تعليقات الإدارة** – في أعقاب إدخال آلية كشوف المرتبات بنظام المعلومات الإدارية المتكامل طور التشغيل وإدماج آلية كشوف المرتبات العامة في واجهة دفتر الأستاذ العام في تموز/يوليه ٢٠٠٤، بدأ تشغيل آلية دفتر الأستاذ العام في نظم أطلس في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. وللتمكين من إجراء التسويات المصرفية على مستوى المكاتب القطرية، بدأ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ العمل بنظام يتم بمقتضاه توليد تقارير استجابة لاستفسارات مخصصة لإتمام هذه التسويات. وصاحب ذلك إصدار شعبة المراقبة المالية مجموعة من المبادئ التوجيهية وتنظيم شعبتي المراقبة المالية والخزانة دورات تدريبية للمتابعة باستخدام المؤتمرات المعقودة بالهاتف.

٢٠٧- **في الفقرة ٢١٠** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يكفل أن تعقد لجنة الاستعراض الإداري والرقابة الإدارية اجتماعاتها على نحو أكثر تواترا كيما تضطلع بمسؤولياتها الرقابية على نحو فعال.

٢٠٨- **تعليقات الإدارة** – اجتمعت لجنة الاستعراض الإداري والرقابة الإدارية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ وناقشت اقتراحا لتعديل عضويتها واختصاصاتها لزيادة عدد أعضائها الخارجيين وتواتر اجتماعاتها. وكانت المسائل المذكورة أعلاه مطروحة على جدول الأعمال للبت فيها في اجتماع اللجنة المقرر عقده في أيار/مايو ٢٠٠٥.

٢٠٩- **في الفقرة ٢٣٦** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بأن يُنقح برنامجه للمراجعة الداخلية للحسابات بحيث يتضمن مستوى مناسبا من التغطية فيما يتعلق بالإجراءات والضوابط المالية في المقر.

٢١٠- **تعليقات الإدارة** – أُرجئت مراجعة حسابات وحدات المقر في عام ٢٠٠٤ وأدرجت في استراتيجية وخطة عمل مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء لعام ٢٠٠٥. وستركز هذه المراجعة على الإجراءات والضوابط المالية.

٢١١- **في الفقرة ٢٧٧** من تقريره، أوصى المجلس بأن يتخذ البرنامج الإنمائي إجراءات إضافية للتحقق من العمليات التجارية، بمعزل عن الآلية المتصلة بهذه العمليات، مثل رصد حدود المخاطر المتعلقة بالأهلية الائتمانية والسوق.

٢١٢- **تعليقات الإدارة** – أُدخلت آلية إدارة المخاطر طور التشغيل في الربع الثالث من عام ٢٠٠٤. كما أدخلت معها طور التشغيل تقاريرُ رئيسية بشأن حدود المخاطر الائتمانية وحدود الطرف المقابل ومعايير أخرى.

٢١٣- **في الفقرة ٢٨٨** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يضع ويستعرض تقريرا عن تسوية البنود بين آلية الخزانة وسجلات المحاسبة.

٢١٤- **تعليقات الإدارة** – بدأ البرنامج الإنمائي تشغيل مجموعة من تقارير التسوية المشتركة بين الوحدات في الربع الأخير من عام ٢٠٠٤ وذلك لتيسير تسويات البنود بين آلية الخزانة وسجلات المحاسبة.

٢١٥- **في الفقرة ٢٩٠** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن: (أ) يجري استعراضات مراجعة داخلية للحسابات وافية بالغرض على أساس النتيجة التي يسفر عنها تقييم المخاطر فيما يتعلق بالخزانة ومع مراعاة المجالات المتخصصة؛ (ب) يستعين بالمراجعة الداخلية للحسابات في تقييم مدى كفاية نُظم تكنولوجيا المعلومات وإدارة المخاطر، عموما، في خزانة البرنامج الإنمائي؛ (ج) يشترط على المراجعة الداخلية للحسابات أن تبلِّغ بصفة منتظمة لجنة الاستثمارات بشأن المسائل المتعلقة بالخزانة.

٢١٦- **تعليقات الإدارة** – أُدرجت مراجعة حسابات الخزانة والمجالات المتخصصة ذات الصلة في خطة مراجعة حسابات قسم المراجعة الداخلية للحسابات بمكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء لعام ٢٠٠٥.

٢١٧- **في الفقرة ٣٠٦** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) تقييم أسباب التأخير في إغلاق المشاريع بالكامل واتخاذ الإجراءات المناسبة

لتصحيح الوضع؛ (ب) اتخاذ خطوات عاجلة لإنهاء جميع الأنشطة المعلقة للمشاريع المنجزة تشغيليا امتثالا لدليل البرمجة الخاص بالبرنامج الإنمائي.

٢١٨- **تعليقات الإدارة –** سيستمر تتبع الإقفال المتبقي للمشاريع المنجزة تشغيليا باستخدام نظام أطلس وأدوات الإبلاغ. وعلى مستوى المكاتب القطرية، يتضمن نظام أطلس أيضا آلية لرصد إقفال المشاريع المنجزة تشغيليا.

٢١٩- **في الفقرة ٣٠٩** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بوضع معايير للأداء في مجال منح العقود ورصد الأداء على أساس تلك المعايير. وأوصى المجلس أيضا بأن يواصل البرنامج الإنمائي السعي إلى إيجاد الوسائل الكفيلة بتبسيط عملية منح العقود فيه.

٢٢٠- **تعليقات الإدارة –** في إطار الجهود المبذولة لتقليل مدة إجراءات منح العقود، استحدث مكتب الخدمات القانونية وخدمات المشتريات التابع للبرنامج الإنمائي إمكانية للدخول إلى اللجنة الاستشارية المعنية بالمشتريات إلكترونيا على نطاق البرنامج الإنمائي بأكمله اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وحتى نهاية آذار/مارس ٢٠٠٥ تلقى البرنامج الإنمائي ٢٠٣ حالات لاستعراضها والموافقة عليها. وللتعجيل بعملية الموافقة، أنشأ البرنامج الإنمائي لجنة إقليمية للمشتريات في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي اعتبارا من ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥. ويقوم كبير موظفي المشتريات الإقليميين باستعراض جميع الحالات من هذه المنطقة.

٢٢١- **في الفقرة ٣٢٨** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يستعرض أداء الموظفين المختصين باتفاقات الخدمات الخاصة أثناء فترة الخدمة من أجل: (أ) رصد التقدم الذي تحرزه هذه الاتفاقات رصدا فعالا؛ (ب) تحديد أوجه الضعف في الأداء في مرحلة مبكرة كيما يتسنى اتخاذ الإجراء الملائم.

٢٢٢- **تعليقات الإدارة –** يتواصل تعزيز المبادئ التوجيهية المنقحة لاتفاقات الخدمة الخاصة فيما يتصل بالحاجة إلى إجراء تقييم للأداء قبل دفع مقابل الخدمات أو إعادة التعيين.

٢٢٣- **في الفقرة ٣٣٣** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يجري تقييمات الأداء في حينها للعاملين بتعيينات محدودة المدة من أجل: (أ) رصد تقدمهم على نحو فعال؛ (ب) تحديد أوجه الضعف في الأداء في مرحلة مبكرة كيما يتسنى اتخاذ الإجراء الملائم.

٢٢٤- **تعليقات الإدارة** – ذُكِّر المديرون في البرنامج الإنمائي بضرورة إعداد تقييمات للأداء في حينها وتحديد أوجه الضعف فيه، عند الاقتضاء. وتنص المبادئ التوجيهية للتعيينات المحدودة المدة والمبادئ التوجيهية الجديدة لتقييم النتائج والكفاءة على ضرورة استعراض الموظفين المعينين لفترات محدودة الذين عملوا مدة لا تقل عن ٦ أشهر في نفس الوقت الذي يُستعرض فيه الموظفون المعينون بموجب المجموعتين ١٠٠ و ٢٠٠ من النظام الإداري للموظفين.

٢٢٥- **في الفقرة ٣٤٠** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يتبع عملية أكثر صرامة في المستقبل لكفالة الحصول على ما يساوي قيمة الأموال عند تعيين الاستشاريين.

٢٢٦- **تعليقات الإدارة** – يرى البرنامج الإنمائي أن الحصول على ما يساوى قيمة الأموال معيار رئيسي في استعراض العقود الجديدة والموافقة عليها. وتشمل المعايير المستخدمة الأسعار المرجعية التي حددها مكتب خدمات المشتريات المشتركة بين الوكالات والرسوم الاستشارية المتقاضاة. وفضلا عن ذلك، يتم التشديد على ربط التكلفة بإنجازات شتى تتصل على وجه الخصوص بالخدمات الفنية، بدلا من العمل بسعر مقطوع.

٢٢٧- **في الفقرة ٣٥٨** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يرصد بصفة مستمرة الوفورات المستمدة من تجديد المبنى **FF** لتقييم ما إذا كان المشروع قد حقق الوفورات المتوقعة.

٢٢٨- **تعليقات الإدارة** – وفقا لاتفاق الصيانة المعقود بين البائع والبرنامج الإنمائي والمؤرخ ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، تمت عمليات القياس والتحقق لعامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣. وتأخر إعلان النتائج لعام ٢٠٠٣ بسبب إدخال تجديدات رئيسية على الطوابق الأربعة للمبنى **FF** خلال الفترة ٢٠٠٣ – ٢٠٠٤. وفيما يتعلق بعام ٢٠٠٢، تحققت وفورات قدرها ٤٧٣ ٠٦٢ كيلو واط في الساعة؛ وتحقق لعام ٢٠٠٣ متوسط وفورات في الطاقة قدره نحو ٢٧,٦ في المائة.

٢٢٩- **في الفقرة ٣٧١** من تقريره، أوصى المجلس بأن يعجل البرنامج الإنمائي بمتابعته للرد المعلق مع مكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة وأن يكثف جهوده بغية إنهاء عملية سداد المبالغ المستحقة.

٢٣٠- **تعليقات الإدارة** – تمت تسوية الخلاف المعلق بين البرنامج الإنمائي ومكتب الشؤون القانونية واليونيسيف في الربع الأول من عام ٢٠٠٥. واتفقت الجهات الثلاث على تسوية المبلغ المتبقي.

٢ - التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٢٣١- **في الفقرة ٥٤** من تقرير المجلس، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن ينظر في الكشف عن البنود الواردة في التقرير المالي على أساس أفضل مبادئ الإدارة المتعلقة بالرقابة، والإبلاغ عن الأداء، وقضايا المحاسبة الاجتماعية، وإدارة المخاطر، والاستمرارية ومسائل الضوابط الداخلية. وفي هذا الصدد، ينبغي للبرنامج الإنمائي أن يعود إلى الفقرة ٦ من القرار ٢٧٨/٥٧ ألف، التي طلبت فيها الجمعية العامة إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة أن يدرسوا هياكل الإدارة ومبادئها والمساءلة بشأنها في منظومة الأمم المتحدة بكاملها، حيث أن تحسين عملية الكشف عن المعلومات سيحقق تقدما صوب اتخاذ نهج استباقي إزاء الاستعراض الذي طلبته الجمعية العامة.

٢٣٢- **تعليقات الإدارة** – بناء على مبادرة من البرنامج الإنمائي، وُضع هذا البند على جدول أعمال اجتماع اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وتقرر أن يقوم أحد الأفرقة العاملة الموجودة بمعالجة المسألة تحقيقا لهدف المواءمة في منظومة الأمم المتحدة.

٢٣٣- **في الفقرة ٨٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن يقوم البرنامج الإنمائي، بالاشتراك مع مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى، بوضع آليات لضبط المعاملات المشتركة بين الوكالات على نحو فعال وبطريقة كفؤة والبت في بنود التسوية المعلقة.

٢٣٤- **تعليقات الإدارة** – في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، اختتم البرنامج الإنمائي مجموعة من الاجتماعات المشتركة بين الوكالات في نيويورك وجنيف وفيينا، وتشاور مع الوكالات الشريكة للأمم المتحدة بشأن عدد من الآليات الإلكترونية المشتركة بين الوكالات لضمان فعالية ضبط المعاملات المشتركة بين الوكالات. ومن المتوقع أن تدخل الآليات المحسنة طور التشغيل تدريجيا في نظام أطلس في الفترة بين الربع الأخير من عام ٢٠٠٥ و الربع الثاني من عام ٢٠٠٦.

٢٣٥- **يساور المجلس القلق من الإطار الزمني الموضوع للانتهاء من تنفيذ توصيته بالنظر إلى أن البنود المتبقية التي تحتاج إلى تسوية قد يكون لها أثر على إعداد البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥.**

٢٣٦- **في الفقرة ١٥٧** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يُجري استعراضا مستقلا شاملا بعد التنفيذ لتقييم فعالية الضوابط المنشأة داخل نظام أطلس في أقرب وقت ممكن.

٢٣٧- **تعليقات الإدارة** – تقوم شركة مستقلة، بتكليف من مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء، باستعراض الضوابط والأخطار بعد تطبيق نظام أطلس. ومن المتوقع أن يكون مشروع التقرير جاهزا في الربع الثاني من عام ٢٠٠٥. كما أجرى المكتب استعراضا لمرحلة ما بعد التنفيذ للموجة ١ لنظام أطلس، ركز فيه على الدروس المستفادة من هذه العملية، والتي ستطبق عند تنفيذ الموجة ٢.

٢٣٨- **في الفقرة ٢١٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن يعالج البرنامج الإنمائي أوجه القصور التي تبين أنها تحول بين لجنة الاستعراض الإداري والرقابة الإدارية وبين التحلي بالممارسات المثلى لأية لجنة للتدقيق.

٢٣٩- **تعليقات الإدارة** – كان من المقرر أن يعالج اجتماع لجنة الاستعراض الإداري والرقابة الإدارية في أيار/مايو ٢٠٠٥ أوجه القصور في اختصاصاتها الحالية مقارنة بأفضل الممارسات التي ينبغي أن تأخذ بها أية لجنة للتدقيق.

٢٤٠- يدرك المجلس أن البرنامج الإنمائي قد اتخذ إجراءات لتنفيذ توصيته. غير أن على البرنامج الإنمائي أن يجري هذا الاستعراض في سياق الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٧٨/٥٧ ألف والفقرة ٩ من قرارها ٢٦٤/٥٩ ألف لضمان القيام باستعراض شمولي بالنظر إلى الروابط المتبادلة بين العناصر العديدة للإدارة الجيدة.

٢٤١- **في الفقرة ٢١٦** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يقوم البرنامج بما يلي: (أ) تقييم إنشاء وظيفة خاصة بإدارة المخاطر يكون من يتولاها مسؤولا عن تنفيذ استراتيجية لإدارة المخاطر في البرنامج الإنمائي؛ (ب) القيام بعملية شاملة لتقييم المخاطر.

٢٤٢- **تعليقات الإدارة** – استعرضت لجنة الاستعراض الإداري والرقابة الإدارية الاقتراح الداعي إلى وضع استراتيجية جديدة لإدارة المخاطر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ وستواصل مداولاتها بهذا الشأن في اجتماعها الذي سيعقد في أيار/مايو ٢٠٠٥. وستواصل اللجنة، كجزء من ولايتها، استعراض إعداد الاستراتيجية وتنفيذها.

٢٤٣- **في الفقرة ٢١٩** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن ينشئ آليات لإدارة المخاطر وفقا لأفضل الممارسات.

٢٤٤- **تعليقات الإدارة** – انظر الفقرة ٢٤٤ أعلاه.

٢٤٥- **في الفقرة ٢٢٩** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) النظر في جعل لجنة الاستعراض الإداري والرقابة الإدارية جزءا من الفريق

المسؤول عن تعيين وتقييم رئيس إدارة المراجعة الداخلية للحسابات؛ (ب) إدراج أدلة على توافر اعتبارات الاستقلال في ورقات عملها قبل بدء أية عملية لمراجعة الحسابات؛ (ج) ضمان أن توضع وتنفَّذ للمراجعة الداخلية للحسابات خطة استراتيجية مدتها ثلاث سنوات تعالج استراتيجية إدارة المخاطر؛ (د) كفالة أن توافق لجنة الاستعراض الإداري والرقابة الإدارية على جميع خطط مراجعة الحسابات الثلاثية السنوات والسنوية، وعلى التعديلات الهامة عليها قبل تنفيذها.

٢٤٦- **تعليقات الإدارة** – روعي في تنقيح اختصاصات لجنة الاستعراض الإداري والرقابة الإدارية الدور الموصى بأن تقوم به اللجنة في الموافقة على خطط مراجعة الحسابات. كما يستعرض مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء المنهجية التي يتبعها في تخطيط مراجعة الحسابات لكي ينتهج نهجا يستند إلى المخاطر أكثر اتصافا بالطابع الرسمي. وسيكفل المكتب، في سياق هذا الاستعراض، النظر في التوصيات المتعلقة باعتماد خطة استراتيجية مدتها ثلاث سنوات تعالج استراتيجية إدارة المخاطر.

٢٤٧- **في الفقرة ٢٥٢** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن ينظر في إنشاء إطار لإدارة المخاطر، على أساس أفضل الممارسات، في سياق استعراضه لهياكل الإدارة، وفقا لما طلبته الجمعية العامة في الفقرة ٦ من قرارها ٢٧٨/٥٧ ألف.

٢٤٨- **تعليقات الإدارة** – انظر الفقرة ٢٣٤ أعلاه.

٢٤٩- **في الفقرة ٢٦٧** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يعد التدفقات النقدية القصيرة الأجل المسقطة لجميع المكاتب القطرية وأن يرصدها ويقيمها، في كل عملة من العملات، بطريقة محسنة تحسبا لمتطلبات التمويل أو الاستثمار في المستقبل.

٢٥٠- **تعليقات الإدارة** – بدأ تشغيل تقرير كشف العمل عن وضع السيولة في المقر في نيسان/أبريل ٢٠٠٥. ويُزمع البرنامج الإنمائي بدء تشغيله في المكاتب القطرية على أساس تجريبي خلال عام ٢٠٠٥.

٢٥١- **في الفقرة ٢٩٧** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يضع إطارا زمنيا واضحا لتنفيذ الميزنة على أساس النتائج.

٢٥٢- **تعليقات الإدارة** – قدم البرنامج الإنمائي، بالتعاون مع اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان، إطارا مفاهيميا لتنفيذ الميزنة على أساس النتائج في منظومة الأمم المتحدة، وذلك إلى لجنة الشؤون المالية والميزانية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى في شباط/فبراير ٢٠٠٥. ووافقت اللجنة الرفيعة المستوى على الإطار فيما بعد في نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

كما يعكف البرنامج الإنمائي وصندوق السكان واليونيسيف على وضع رؤية موحدة للميزنة على أساس النتائج وسيجري تقديمها إلى المجلس التنفيذي لكل منها. وبحلول عام ٢٠٠٨، يزمع البرنامج الإنمائي الأخذ بالإدارة التي ترتكز على النتائج والميزنة على أساس النتائج عن طريق الربط الفعال لميزانية الدعم لفترة السنتين (الموارد الإدارية) وأنشطة البرامج الأساسية بصيغتها التي ترد في إطار التمويل المتعدد السنوات. وقد شرع البرنامج الإنمائي في وضع ركائز أساسية لتنفيذ الميزنة على أساس النتائج. وتشمل هذه الركائز استخدام نظام أطلس باعتباره نظاما لإدارة الأداء مع ربط الموارد بالنتائج وتكاليف النواتج والنتائج.

٢٥٣- **في الفقرة ٣٢٦** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن: (أ) يعجل بتنقيح المبادئ التوجيهية لاتفاقات الخدمات الخاصة؛ (ب) يتقيد بالمبادئ التوجيهية لاتفاقات الخدمات الخاصة فيما يتعلق بمدة العقود.

٢٥٤- **تعليقات الإدارة** – أُعدت مسودة مبادئ توجيهية لاتفاقات الخدمات الخاصة ونشرت في شبكة المشتريات في نهاية نيسان/أبريل ٢٠٠٥. ومن المقرر وضع الصيغة النهائية لهذه المبادئ التوجيهية بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٢٥٥- **في الفقرة ٣٣١** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يوثق بصفة مستمرة وكاملة مداولات كافة اجتماعات الأفرقة المخصصة بشأن التعيينات المحدودة المدة. كما أوصى المجلس بأن يدرج البرنامج الإنمائي في ملف المرشحين المختارين محاضر اجتماعات الأفرقة المخصصة ذات الصلة.

٢٥٦- **تعليقات الإدارة** – ينص أحد المبادئ التوجيهية المنقحة المتعلقة بالتعيين في إطار المجموعتين ١٠٠ و ٢٠٠ من النظام الإداري للموظفين على أن المكاتب القائمة بالتعيين عليها أن تودع في ملف المرشح المختار نتائج فحص المرشح، واستخدام أفرقة الاختيار، وما تم إجراؤه من متابعة لدى الجهات المُزكِّية. ويجري تنقيح المبادئ التوجيهية من خلال شبكة الممارسات الإدارية. ومن المتوقع الموافقة على المسودة النهائية التي ستراعى فيها التعليقات الواردة، وإضفاء الطابع الرسمي عليها، في الربع الثاني من عام ٢٠٠٥.

٢٥٧- **في الفقرة ٣٥٢** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بأن يقوم، على سبيل الأولوية، بوضع اتفاقات مستوى الخدمة المتعلقة بالخدمات التي يوفرها البرنامج الإنمائي إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في صيغتها النهائية وبتنفيذها.

٢٥٨- **تعليقات الإدارة** – جرى في الربع الأخير من عام ٢٠٠٤ التوقيع على اتفاقات على مستوى الخدمة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان من أجل تزويده بالخدمات (دعم المجلس

التنفيذي، والخدمات القانونية، وخدمات الخزانة، والشؤون المالية/المراقبة المالية، والسفر). ومن المتوقع نقل الخدمات المتعلقة بالموارد البشرية لصندوق الأمم المتحدة للسكان إلى ذلك الصندوق بالكامل في عام ٢٠٠٥. ومن المتوقع إبرام اتفاق على مستوى الخدمة مع مكتب خدمات المشاريع بحلول الربع الثاني من عام ٢٠٠٥. ومن المتوقع توقيع مذكرتي تفاهم مع صندوق الأمم المتحدة للسكان في الربع الثاني من عام ٢٠٠٥ بشأن الخدمات الإنتاجية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدمات التطوير وستنفَّذ بعد ذلك بوقت قصير مذكرات تفاهم مع مكتب خدمات المشاريع.

٢٥٩- **في الفقرة ٣٧٩** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يقوم، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب خدمات المشاريع، بتكثيف جهوده من أجل وضع الصيغة النهائية لاستراتيجية منع الاحتيال وإعلان المبادئ بشأن الاحتيال.

٢٦٠ - **تعليقات الإدارة –** أُدمج إعلان المبادئ اللازم بشأن منع الاحتيال في مشروع دليل المشتريات المنقح ومن المقرر صدوره بحلول الربع الثاني من عام ٢٠٠٥.

٣ – التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٢٦١- **في الفقرة ٥٧** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) النظر في استعراض الجدول ٨ وكذلك الملاحظة ٣ (د) والملاحظة ٩ على البيانات المالية بغية تحسين المحتوى والعرض؛ (ب) النظر في إعداد بيانات منفصلة للصناديق التي يديرها البرنامج الإنمائي؛ (ج) تعميم التحسينات التي تجرى على مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى عن طريق الآليات المشتركة بين الوكالات مثل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى.

٢٦٢- **تعليقات الإدارة –** سيجري تناول الجدول البياني ٨ والبيانات المستقلة عن الصناديق التي يديرها البرنامج الإنمائي في بيانات فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وجرت مناقشات متواصلة مع شبكة الشؤون المالية والميزانية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى بشأن إدخال تحسينات على البيانات المالية.

٢٦٣- **في الفقرة ٥٩** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بأن يعجل بتصفية البنود المعلقة التي تحتاج إلى تسوية وإتمام عمليات تعديل القيد الملائمة في الوقت المناسب.

٢٦٤- **تعليقات الإدارة –** يواصل البرنامج الإنمائي رصد حالة عمليات تسوية الحسابات المصرفية لكشوف المرتبات مع الأمم المتحدة. وجرت تسوية ما يزيد على ٩٠ في المائة من

بنود التسوية لعام ٢٠٠٣ وما قبله. وتجري حاليا متابعة البنود المتبقية إلى جانب البنود الحالية تمهيدا لتسويتها.

٢٦٥- **في الفقرة ٦٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن يواصل البرنامج الإنمائي تحسين الآلية التي يستخدمها في تحديد المساهمات وأن يدخل التسويات اللازمة في الوقت المناسب.

٢٦٦- **تعليقات الإدارة –** جرى تخفيض مستوى الإيداعات غير المخصصة في المقر بما يقرب من ٩٠ في المائة في نهاية عام ٢٠٠٤. وتجري باستمرار متابعة المبالغ غير المخصصة مع الجهات المانحة والمكاتب القطرية.

٢٦٧- **في الفقرة ٧٣** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بأن يستعرض بصفة منتظمة تاريخ حسابات القبض لديه بالكامل بهدف تحصيل المبالغ المستحقة منذ وقت طويل.

٢٦٨- **تعليقات الإدارة –** وضع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تصميما لتقرير حسابات القبض. ومن المتوقع بدء تشغيل سجل القِدم بحلول نهاية الربع الثالث من عام ٢٠٠٥ بعد الانتهاء من الإقفال المالي لعام ٢٠٠٤ في نظام أطلس.

٢٦٩- **في الفقرة ٧٧** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بأن يستعرض، بالاشتراك مع إدارات الأمم المتحدة والصناديق والبرامج الأخرى، آلية تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد والمبالغ المستهدفة لهذه الالتزامات.

٢٧٠- **تعليقات الإدارة –** يتواصل العمل مع صندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب خدمات المشاريع فضلا عن شبكة الشؤون المالية والميزانية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى لوضع سياسات تمويل رسمية بشأن التزامات استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد.

٢٧١- **في الفقرة ٨٩** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بتكثيف جهوده المبذولة لإتمام استعراض السُلف غير المسددة التي قدمت إلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية وبتوفير معلومات عن المبالغ التي تعتبر موضع شك.

٢٧٢ -**تعليقات الإدارة –** من المتوقع أن يجري بحلول نهاية عام ٢٠٠٥ تسوية ٧٠ في المائة من السلف غير المسددة. وسيستعرض البرنامج الإنمائي آنذاك المبلغ الذي يعتبر موضع شك.

٢٧٣- **في الفقرة ١٠٣** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بأن يواصل إيلاء اهتمام خاص للمكاتب القطرية التي لا تقدم خططها للمتابعة

والحصول على أسباب عدم تقديمها وتقييم تلك الأسباب. وأوصى المجلس كذلك، ووافق البرنامج على توصيته، بأن يقيِّم إمكانية توسيع نطاق النظام الشامل لقاعدة بيانات توصيات المراجعة كي يشمل رصد حالة تنفيذ توصيات المراجعة التي يقدمها مراجعو حسابات مشاريع التنفيذ الوطني.

٢٧٤- **تعليقات الإدارة** – يناقش مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء مع الجهة القائمة بتطوير النظام المذكور ترقية هذا النظام لكي يشمل المكاتب القطرية وموظفي المشاريع. والغرض من ذلك هو تزويد المكاتب والموظفين بأداة لمتابعة توصيات مراجعي حسابات المشاريع المنفذة وطنيا وتوفير أساس للإبلاغ عن هذه التوصيات ورصدها على مستوى البرنامج الإنمائي بأكمله. وتمثل إقامة نظام مخصص فقط لمراجعة حسابات التنفيذ الوطني خيارا آخر يجري النظر فيه حاليا. ومن المتوقع تطوير هذه الآلية واختبارها وتوفيرها للمكاتب القطرية بحلول نهاية عام ٢٠٠٥.

٢٧٥- **في الفقرة ١١١** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يكثِّف جهوده من أجل إكمال إعداد قاعدة البيانات الشاملة لتيسير تنفيذ نموذج للتقييم مستند إلى حساب المخاطرة.

٢٧٦- **تعليقات الإدارة** – يسلم البرنامج الإنمائي بإمكانية تحسين الطريقة التي يجري بها تقييم المخاطر ويتوقع أن تؤدي توصيات الفريق العامل المعني بطريقة نقل الموارد التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية إلى تحقيق ذلك. وكان هذا الفريق العامل يعتزم إعداد مبادئ توجيهية بشأن مراجعة الحسابات وملاحظات فنية بشأن تقييم المخاطر في الربع الثاني من عام ٢٠٠٥.

٢٧٧- **في الفقرة ١١٨** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يضع استراتيجية شاملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تعالج الأهداف والمخاطر والقيود في كل من المدى القصير والمتوسط والطويل.

٢٧٨- **تعليقات الإدارة** – قام البرنامج الإنمائي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، في إطار تقييمه العام لأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بتعيين كبير موظفي أمن المعلومات للإشراف على تحسين البيئة الأمنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وفضلا عن ذلك، تعاقد البرنامج الإنمائي مع شركة استشارات، من خلال عطاءات تنافسية، للاستعانة بها في استعراض المسائل المتعلقة بالرقابة في إطار الرقابة الداخلية. ومن المتوقع الانتهاء من هذا العمل في الربع الثاني من عام ٢٠٠٥. ولحين الحصول على الموافقة القانونية والتعاقدية النهائية، ستجري شركة مستقلة أخرى تقييما تقنيا لمخاطر بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

ومن المتوقع بدء العمل في هذا التقييم في الربع الثاني من عام ٢٠٠٥. وفضلا عن ذلك، أدخل مكتب نظم وتكنولوجيا المعلومات في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ العناصر اللازمة لاستمرار العمل بمنهجية ملائمة لتقييم المخاطر. وسيجري وضع الاستراتيجية في صيغتها النهائية متى أصبحت تقارير الجهات المستقلة التي أجرت الاستعراض متاحة.

٢٧٩- **في الفقرة ١٢٢** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن ينظر في الفوائد المترتبة على اعتماد المعايير الدولية وفي أفضل الممارسات التي تطبق على بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لديه.

٢٨٠- **تعليقات الإدارة** – بدأت خطوات العمل بمكتبة الهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات في الربع الأول من عام ٢٠٠٥ مع التركيز على عملية إدارة المشاكل، ومن المقرر الانتهاء من هذه الخطوات بحلول الربع الثاني من عام ٢٠٠٥. وسيجري تطبيق هذه الأداة على مراحل تمتد على مدى الأشهر الـ ١٨ المقبلة وتشمل جميع العمليات الرئيسية لتكنولوجيا المعلومات. ويتوافق هذا الموعد مع أفضل الممارسات المتبعة.

٢٨١- **في الفقرة ١٣٦** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يوسع نطاق تدابير الطوارئ لكفالة توافر القدرة لديه على توفير قدرات التجهيز باستخدام نظم المعلومات بصفة مستمرة.

٢٨٢- **تعليقات الإدارة** – ستُستخدم نتائج مبادرات التقييم (انظر الفقرة ٢٨٠ أعلاه) كأساس لتحديد أولويات البرنامج الإنمائي في مجال إدارة مخاطر أمن المعلومات وتنفيذ تدابير الطوارئ للحماية من هذه الأخطار.

٢٨٣- **في الفقرة ١٦٤** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يفصل بصورة وافية بين الواجبات في نظام أطلس من أجل التقليل من خطر الاحتيال والخطأ.

٢٨٤- **تعليقات الإدارة** – سيستخدم البرنامج الإنمائي نتائج الاستعراض الذي سيجريه خبير استشاري مستقل للضوابط الداخلية في نظام أطلس لتقييم الأخطار المرتبطة بممارسة إسناد المواصفات الخاصة بمدير أقدم إلى مديرين متعددين. وستجري التوصية بحلول بديلة للحد من مخاطر عدم الفصل بين الواجبات في المكاتب القطرية، وذلك متى اكتمل الاستعراض الشامل (انظر الفقرة ٢٨٠ أعلاه).

٢٨٥- **في الفقرة ١٨٣** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يكفل، في حالة المدفوعات التي تتوزع مسؤوليتها بين اثنين أو أكثر من المسؤولين عن الميزانية، اعتمادها من قِبَل جميع المسؤولين عن الميزانية قبل أن يتم الدفع.

٢٨٦- **تعليقات الإدارة –** يزمع البرنامج الإنمائي استخدام الاستعراض المستقل الجاري حاليا للضوابط الداخلية في نظام أطلس.

٢٨٧- **في الفقرة ١٩٣ من التقرير**، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يعجل من جهوده الرامية إلى وضع تقارير الاستثناء/الرصد وتشغيلها كلها.

٢٨٨- **تعليقات الإدارة –** يقوم مكتب نظم وتكنولوجيا المعلومات بإعداد تقارير الاستثناء من مراجعة الحسابات وكان من المقرر تشغيلها تدريجيا في الربعين الثاني والثالث من عام ٢٠٠٥ بعد الانتهاء من التقارير النظامية لإقفال نهاية السنة.

٢٨٩- **في الفقرة ١٩٦** من تقريره، أوصي المجلس بأن يتخذ البرنامج الإنمائي خطوات عاجلة لكفالة تنفيذ مكتب البرازيل القطري لنظام أطلس بطريقة فعالة من حيث التكلفة وتتسم بالكفاءة.

٢٩٠- **تعليقات الإدارة –** نقل مكتب البرازيل بيانات موارده البشرية إلى نظام أطلس اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وسيجري خلال عام ٢٠٠٥ البت في موعد وكيفية انتقال مكتب البرازيل بالكامل إلى نظام أطلس وذلك بعد إجراء تقييم لمدى تشغيل آلية الدخول من الخارج في ذلك النظام.

٢٩١- **في الفقرة ٢٠٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن يوزع البرنامج الإنمائي الموارد على وجه الاستعجال للتخلص من أوجه القصور التي تم التعرف عليها في نظام أطلس في أقرب وقت ممكن، لا سيما أوجه القصور التي اعتبرت جسيمة.

٢٩٢- **تعليقات الإدارة –** كجزء من عملية إدارة ضوابط التغير في نظام أطلس، أعيد النظر في جميع الطلبات المتبقية التي طُلب فيها إدخال تغييرات جوهرية وأُعيد تصنيف تلك الطلبات استنادا إلى مدخلات جديدة من مجتمع المستعملين. ومنذ تموز/يوليه ٢٠٠٤، تدار جميع التحسينات في نظام أطلس وفقا لإطار إدارة التغير فيه.

٢٩٣- **في الفقرة ٢٤٦** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن: (أ) يحدد إطارا زمنيا موحدا لإصدار التقارير في حينها؛ (ب) يرصد التقيُّد بهذه المعايير بصفة منتظمة مع توثيق ومتابعة أسباب أية تأخيرات ذات شأن.

٢٩٤- **تعليقات الإدارة –** سيجري بحث الإطار الزمني الموحد لإصدار تقارير مراجعة الحسابات كجزء من الاستعراض الذي سيجريه مكتب مراجعة الحسابات واستعراض الأداء للإجراءات التي يتبعها في مراجعة الحسابات. وسيكون رصد الامتثال ومتابعة أسباب التأخيرات من المسؤوليات الرئيسية للموظف المسؤول عن ضمان الجودة.

٢٩٥- **في الفقرة ٢٥٦** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يقوم البرنامج بما يلي: (أ) تحديث السياسات والإجراءات الحالية المتعلقة بالخزانة لجعلها تتسق مع أفضل الممارسات، آخذا بعين الاعتبار عملية إعادة التنظيم وتنفيذ نظام أطلس؛ (ب) إدماج جميع السياسات والإجراءات المتعلقة بتقديم التقارير الإدارية في السياسة والإجراءات المتعلقتين بالخزانة.

٢٩٦- **تعليقات الإدارة** – سيجري تحديث الدليل المتعلق بسياسة الخزانة وإجراءاتها بحلول نهاية الربع الثاني لعام ٢٠٠٥.

٢٩٧- **في الفقرة ٢٧٤** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يستعرض بصفة دورية مستويات السلطة المفوضة في شعبة الخزانة لإعادة تأكيد ملاءمة تلك السلطات.

٢٩٨- **تعليقات الإدارة** – في آذار/مارس ٢٠٠٥، كانت إدارة الخزانة تستعرض بصفة دورية مستويات السلطة المفوضة. وسيجري ذلك باستمرار بالاقتران بعمليات استعراض أداء الموظفين.

٢٩٩- **في الفقرة ٢٨٥** من تقريره، أوصى المجلس البرنامج الإنمائي بأن: (أ) يوثق ويعتمد رسميا سياسات وإجراءات لتقدير قيمة العملات الأجنبية والسندات واستحقاقات الفائدة؛ (ب) يدرج استحقاقات الفائدة في التقارير الإدارية الشهرية.

٣٠٠- **تعليقات الإدارة** – كانت الخزانة تزمع صياغة بيان للسياسة العامة تمهيدا لاستعراضه بالاشتراك مع شعبة المراقبة المالية بحلول الربع الثاني من عام ٢٠٠٥. وكان سيجري أيضا إكمال الإجراءات الداعمة في حدود الإطار الزمني ذاته. وتتوافر معلومات إدارية عن استحقاقات الفائدة من خلال البيانات المتولدة عن تشغيل استفسار في آلية دفتر الأستاذ العام في نظام أطلس.

٣٠١- **في الفقرة ٣٠٣** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يوفر الإرشاد للمكاتب القطرية في جهوده الرامية إلى رصد الترابط بين النفقات المبلغ عنها ومستوى تنفيذ المشاريع. ووافق البرنامج الإنمائي أيضا على توصية المجلس بأن يحسن عملية قياس الأداء، من أجل تحقيق ما يلي: (أ) رصد التنفيذ التقني مقارنة بالتنفيذ المالي على مستوى مؤشرات الأداء و/أو باستخدام معدل المتوسط المرجح الإجمالي للتنفيذ التقني، على أساس تحليل للجدوى؛ (ب) ضمان أن تكون جميع الأهداف واقعية ومصوغة بصورة قابلة للقياس حيثما أمكن؛ (ج) تلقي التقارير المرحلية في حينها؛ (د) تنقيح الأهداف لمراعاة تقلبات أسعار الصرف.

٣٠٢- **تعليقات الإدارة** – يستخدم البرنامج الإنمائي آلية المشاريع في نظام أطلس لتعزيز تركيزه على النتائج، وذلك عن طريق توفير الربط بين مستويات المصروفات والنتائج. ويتماشى ذلك مع الهيكل المنسق المقترح لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. ويزمع البرنامج الإنمائي التطبيق التدريجي لآلية يتم بها تحديد أهداف سنوية للنواتج والنتائج ومعايير لجودة الأنشطة حتى يتسنى الرصد والتسجيل المنهجيان لما يحرز من تقدم كيفي في سبيل تحقيق النتائج المحددة، وذلك لتحسين إدارة عناصر النتائج فضلا عن تبادل الممارسات. وفضلا عن ذلك، قام البرنامج الإنمائي مؤخرا بتنقيح دليل البرمجة الخاص به وباعتماد طريقة لإدارة المشاريع هي من الطرق القياسية في هذا القطاع، وتسمى Prince2، ويتم فيها التركيز بقوة على النتائج.

٣٠٣- **في الفقرة ٣١٢** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يقيّم أداء الموردين قياسا على التوجيه الوارد في دليل المشتريات الخاص بالبرنامج.

٣٠٤- **تعليقات الإدارة** – يزمع البرنامج الإنمائي استخدام آلية التحديد الاستراتيجي للموردين لتعزيز سبل إيجاد البائعين وتحسين عملية اختيار الموردين وتقييمهم. ومن المتوقع أن تبدأ مرحلة التخطيط أو التحليل في الربع الأخير من عام ٢٠٠٥ وأن يكتمل تحضير الآلية الجديدة التي تشمل تقييم أداء الموردين في النصف الثاني من عام ٢٠٠٦.

٣٠٥- **في الفقرة ٣١٥** من تقريره، شجع المجلس البرنامج الإنمائي على متابعة جميع الصناديق الاستئمانية التي تواجه عجزا بغية استرداد النفقات الزائدة على الأموال المستلمة.

٣٠٦- **تعليقات الإدارة** – يتابع البرنامج الإنمائي بنشاط الأمر فيما يتعلق بجميع أشكال هذا العجز بغية إزالتها أو استرداد النفقات الزائدة وسيواصل رصد هذه المسألة بانتظام. وقد أرسلت بالفعل رسائل متابعة إلى جميع هذه الصناديق.

٣٠٧- **في الفقرة ٣٦٢** من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يضطلع بإجراءات لاستعراض الشواغل البيئية أثناء عملية الشراء، مستعينا بالتوجيهات الواردة في دليل مشتريات البرنامج الإنمائي.

٣٠٨- **تعليقات الإدارة** – يؤيد البرنامج الإنمائي سياسة المشتريات هذه وقد أدمجها في دليله الخاص بالمشتريات. وكان البرنامج الإنمائي بسبيله إلى وضع استراتيجية للتنفيذ على الصعيد القطري بحلول الربع الثاني من عام ٢٠٠٥.

٤ - التوصيات التي لم تنفذ

٣٠٩- **في الفقرة ١٩٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن يعيد البرنامج الإنمائي النظر في تنشيط آلية سجل المراجعة، وبخاصة كتدبير مؤقت، آخذا بعين الاعتبار الفوائد والآثار التي يمكن أن تترتب عليها في عمليات نظام أطلس.

٣١٠- **تعليقات الإدارة** - يزمع البرنامج الإنمائي استخدام نتائج الاستعراض المستقل الجاري حاليا للضوابط الداخلية في نظام أطلس من أجل تنفيذ التوصية.

هاء - منظمة الأمم المتحدة للطفولة

٣١١- من أصل التوصيات الـ ٥٦ التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣[٨]، نفذت اليونيسيف ٢٥ توصية (٤٥ في المائة) بينما لا تزال ٢٧ توصية (٤٨ في المائة) قيد التنفيذ ولم تنفذ ٤ توصيات (٧ في المائة).

١ - التوصيات التي تُعتبر منفذة ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٣١٢- **في الفقرة ١٠٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن تُطلع اليونيسيف اللجان الوطنية على التحليل السنوي القادم لهيكل تكاليف جمع الأموال وأن تضع حوافز تحد من تكاليف جمع الأموال.

٣١٣- **تعليقات الإدارة** - يجري حاليا إدخال معايير للأداء. وتم الاتفاق مع اللجان الوطنية على مؤشرات رئيسية مصنفة حسب مصادر الإيرادات، وهي مؤشرات تُدرج في تقارير الإيرادات والنفقات. ويجري إعداد تحليلات للإيرادات والنفقات وإطلاع اللجان الوطنية عليها لتعظيم مساهماتها الصافية في أنشطة اليونيسيف.

٣١٤- **في الفقرة ١٢٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن ترصد اليونيسيف باستمرار استثمارات جمع الأموال وما يحرزه تمويلها من تقدم والتقارير النهائية المتعلقة بها.

٣١٥- **تعليقات الإدارة** - تتواصل حاليا عمليات الإبلاغ المنهجي والمتابعة واتخاذ تدابير لضمان الامتثال، وذلك لرصد استثمارات جمع الأموال وعوائدها عن كثب. وتتحقق في ذلك نتائج مشجعة.

---

(٨) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ باء (A/59/5/Add.2)، الفصل الثاني.

٣١٦- **في الفقرة ١٤٨** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقلل اليونيسيف إلى أدنى حد ممكن من عدد الموظفين الذين يشغلون وظائف برتب أدنى من رتبهم.

٣١٧- **تعليقات الإدارة** – تؤدي الحاجة إلى تناوب الموظفين وتوزيعهم، في بعض الحالات المحدودة، إلى إلحاق موظفين بوظائف لا تناظر درجاتهم الشخصية. ورغم أن هذه الحالات ستكون على قدر طفيف من الأهمية في الإطار العام للممارسة المتبعة في توزيع الموظفين، فإن عمليات التوزيع هذه توفر المرونة التي تقتضيها الضرورات التشغيلية للمنظمة.

٣١٨- **في الفقرة ١٧٠** من تقريره، أوصى المجلس بأن تواصل اليونيسيف: (أ) توضيح سياستها المتعلقة بمراكز العمل التي يسمح فيها باصطحاب الأسر الداخلة ضمن نهج العمليات الخاصة؛ (ب) توثيق ورصد قراراتها بشأن بدل الإعاشة للعمليات الخاصة ومناطقه ومعدلاته.

٣١٩- **تعليقات الإدارة** – تحدد سياسة اليونيسيف المتعلقة بنهج العمليات الخاصة، بصيغتها الواردة في الأمر الإداري CF/AI/1999-013 المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، معايير واضحة لتحديد مراكز العمل المشمولة بنهج العمليات الخاصة. وثمة حاجة إلى المرونة التشغيلية لرصد التطورات المستجدة ميدانيا واتخاذ قرارات واعية فيما يتعلق بمدى ملاءمة العمل بهذا النهج أو وقف العمل به في مركز عمل معين. ويجري الاتفاق على ذلك بعد إجراء مناقشة بين الوكالات العاملة التي تطبقه. وفيما يتعلق بتوثيق القرارات، فإن الأوامر الإدارية المتعلقة بمراكز العمل المشمولة بنهج العمليات الخاصة، والتي تصدر بانتظام، تصف الأسباب والظروف المؤدية إما إلى العمل بالنهج أو وقف العمل به. وتنشر هذه المعدلات رسميا وتستند إما إلى البدل اليومي الذي تحدده لجنة الخدمة المدنية الدولية أو بدل الإقامة المخصص للبعثة الذي تحدده الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٢ – التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٣٢٠- **في الفقرة ٦٠** من تقريره، أوصى المجلس اليونيسيف بما يلي: (أ) إصدار تعليمات جديدة بشأن الممتلكات غير القابلة للاستهلاك، (ب) إجراء تحقيق بشأن جميع البنود ''المعلقة'' المتبقية، (ج) تحديث قوائم مخزوناتها.

٣٢١- **تعليقات الإدارة** – كان من المقرر إصدار تعليمات جديدة بشأن الممتلكات غير القابلة للاستهلاك في الربع الثاني من عام ٢٠٠٥. وبُحثت جميع البنود ''المعلقة'' المتبقية وعولجت لأغراض الأقفال في نهاية السنة. وتم إعداد قائمة جرد حديثة للممتلكات غير القابلة للاستهلاك في المقر.

٣٢٢- **سيواصل المجلس إبقاء المسألة الأولى قيد الاستعراض. وقد تحقق في أيار/مايو ٢٠٠٥ من أن الجزأين الآخرين من التوصية قد نفذا.**

٣٢٣- **في الفقرة ٧٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض اليونيسيف سنويا مدى كفاية المبلغ المخصص للتبرعات غير المحصلة وأن تغطي جميع المبالغ المستحقة القبض التي يعتبر تحصيلها موضع شك.

٣٢٤- **تعليقات الإدارة** – تستعرض اليونيسيف سنويا الاعتماد الذي تخصصه للتبرعات غير القابلة للتحصيل وتقول إنها ستكفل كفاية الاعتماد المخصص للمبالغ المشكوك في تحصيلها.

٣٢٥- **في الفقرة ١٤٠** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) تحديث واستيفاء دليل الموارد البشرية؛ (ب) تقييم مدى فعالية تكلفة ترجمته إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية الأخرى المستعملة على نطاق واسع في مكاتبها الميدانية.

٣٢٦- **تعليقات الإدارة** – يشكل تحديث محتويات دليل الموارد البشرية عملية مستمرة. وقد أدخلت عليه تحديثات كبيرة في عام ٢٠٠٤ وبدأ العمل في إعداد فصول جديدة تتصل بحالات الطوارئ ورفاه الموظفين في عام ٢٠٠٥. وقد خلصت اليونيسيف، بعد إجراء استعراض، إلى أن ترجمة الدليل إلى لغات رسمية أخرى ليس مجديا، نظرا لما ينطوي عليه ذلك من تكاليف باهظة.

٣٢٧- **لم تستطع اليونيسيف أن تزود المجلس بتقييمها لفعالية تكلفة ترجمة الدليل إلى لغات رسمية أخرى.**

٣٢٨- **في الفقرة ٢٢١** من تقريره، أوصى المجلس بأن تعتمد اليونيسيف منهجية مشتركة مع غيرها من منظمات الأمم المتحدة للقيام بما يلي: (أ) تحديد التكلفة الكلية لامتلاك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ (ب) تحديد الفروق في التكلفة بين مختلف أجهزة المنظمة؛ (ج) تحديد ما إذا كانت الاستعانة بمصادر خارجية في أنشطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تمثل خيارا مجديا؛ (د) تقييم مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومنافعها وتكلفتها ومخاطرها، على أساس أفضل الممارسات.

٣٢٩- **تعليقات الإدارة** – ستواصل الإدارة استخدام معايير تكنولوجيا المعلومات والعمليات الإدارية القائمة لتنفيذ هذه التوصية. وقد أسهمت اليونيسيف في عملية مقارنة الميزانيات فيما بين الوكالات التي تولت تنسيقها المنظمة البحرية الدولية نيابة عن شبكة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في آذار/مارس ٢٠٠٥.

٣٣٠- **في الفقرة ٢٤٩** من تقريره، أوصى المجلس اليونيسيف بما يلي: (أ) إبرام اتفاقات تعاون أساسية وفق اتفاق التعاون النموذجي لعام ١٩٩٢ في جميع البلدان؛ (ب) ضمان الامتثال الكامل لاتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها؛ (ج) تطبيق اتفاقات التعاون الأساسية أو إعادة التفاوض بشأنها، حسب الاقتضاء.

٣٣١- **تعليقات الإدارة** – وقعت اليونيسيف على خمسة اتفاقات جديدة من اتفاقات التعاون الأساسية منذ عام ٢٠٠٤. وستواصل إعطاء أولوية لإبرام هذه الاتفاقات وستعمل لضمان الامتثال لأحكام بالغة الأهمية فيها، مثل الأحكام المتصلة بالامتيازات والحصانات، وبإسهام حكومات البلدان المضيفة في دعم وتيسير العمليات البرنامجية.

٣٣٢- **في الفقرة ٢٦٣** من تقريره، أوصى المجلس اليونيسيف بأن تقوم باستعراض جملة سياساتها وأدواتها في مجال التصدي للاحتيال، وبتحديث تعميمها المالي بشأن الاحتيال.

٣٣٣- **تعليقات الإدارة** – أعد مكتب المراجعة الداخلية للحسابات مشروع وثيقة تحدد إجراءات تبليغ ومعالجة الشكاوى والادعاءات المتعلقة بالاحتيال والفساد وسوء السلوك التي تمس موظفي اليونيسيف وهو جاهز الآن لمناقشته.

٣ – التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٣٣٤- **في الفقرة ٢٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن تكفل اليونيسيف، مستقبلا، الكشف عن قيمة الحسابات المستحقة الدفع والحسابات المستحقة القبض بالكامل امتثالا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٣٣٥- **تعليقات الإدارة** – ستكفل اليونيسيف الكشف عن المبالغ المستحقة الدفع والمبالغ المستحقة القبض في البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥، وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٣٣٦- **في الفقرة ٣٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن تفصح اليونيسيف في التقرير المالي عن بنود بشأن أفضل مبادئ الإدارة المتعلقة بالرقابة، والإبلاغ عن الأداء، ومسائل المحاسبة الاجتماعية، ومسائل إدارة الأخطار، والاستمرارية والرقابة الداخلية.

٣٣٧- **تعليقات الإدارة** – ستعمل اليونيسيف مع الأمم المتحدة واللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لمعالجة هذه المسألة في المحافل المختصة. وكان من المزمع إجراء مشاورات أولية في الربع الثاني من عام ٢٠٠٥.

٣٣٨- **في الفقرة ٤٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف، بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى المشتركة في خطة التأمين الطبي، بوضع استعراضها في صيغته النهائية بشأن: (أ) تمويل الخطة، (ب) أسلوب الكشف عن إيرادات الخطة ونفقاتها.

٣٣٩- **تعليقات الإدارة** – تشارك اليونيسيف حاليا في الاستعراض المستمر المشترك بين الوكالات لخطة التأمين الطبي. ويشمل الاستعراض: (أ) الإدارة ومختلف أشكال مباشرة الشؤون الإدارية وتصميم الاستحقاقات وتمويلها، وما إلى ذلك، (ب) الإبلاغ عن الإيرادات والنفقات. وستوفر نتائج هذا الاستعراض أساسا لوضع نهج موحد. ومن المتوقع أن يكتمل الاستعراض في الربع الأخير من عام ٢٠٠٥.

٣٤٠- **في الفقرة ٥١** من تقريره، أوصى المجلس بأن تكشف اليونيسيف عن جميع التبرعات الصافية في جدولها البياني ١.

٣٤١- **تعليقات الإدارة** – ستكشف اليونيسيف عن جميع التبرعات الصافية في الجدول البياني ١ من البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٣٤٢- **في الفقرة ٥٦** من تقريره، أوصى المجلس اليونيسيف بأن: (أ) تصدر تعليماتها بشأن تقديم المكاتب الميدانية تقارير شهرية عن نفقات خطة التأمين الطبي، (ب) تراجع دقة البيانات المقدمة من المكاتب الميدانية والتي تُستخدم في التقييم الاكتواري.

٣٤٣- **تعليقات الإدارة** – استنادا إلى نتائج الاستعراض المستمر المشترك بين الوكالات لخطة التأمين الطبي (انظر الفقرة ٣٤١ أعلاه)، تزمع اليونيسيف إصدار تعليمات مناسبة للمكاتب الميدانية.

٣٤٤- **في الفقرة ٦٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن تمتثل اليونيسيف لما ورد في التعميم المالي رقم ١٠ فيما يتعلق بدور مجلس حصر الممتلكات بالمقر وخاصة فيما يتعلق بإجراء تحقيق بشأن الممتلكات المفقودة.

٣٤٥- **تعليقات الإدارة** – كان من المقرر تحديث التعميم المالي رقم ١٠ وإصدار تنقيح له في الربع الثاني من عام ٢٠٠٥. وستكفل اليونيسيف الامتثال للأحكام المتعلقة بدور مجلس حصر الممتلكات بالمقر.

٣٤٦- **في الفقرة ٦٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تدير شعبة القطاع الخاص حسابات القبض لديها بشكل أكثر استباقا، وذلك بالتخطيط المنهجي للتحويلات والمشطوبات وإجراء تحليل سنوي واف لإمكانية تحصيل جميع المبالغ المستحقة القبض.

٣٤٧ - **تعليقات الإدارة** – ستواصل شعبة القطاع الخاص رصدها الدقيق وتحصيلها للحسابات المستحقة القبض.

٣٤٨- **في الفقرة ٨١** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) تنقيح الملحق الخاص بشعبة القطاع الخاص لنظاميها الأساسي والإداري، (ب) تحديث الدليل المالي للشعبة.

٣٤٩- **تعليقات الإدارة** – يقوم فريق في شعبة القطاع الخاص بتحديد المعلومات المستكملة والتغييرات المطلوب إدخالها في ملحق النظامين الأساسي والإداري، إلى جانب العمل على تعزيز وتحديث المسؤوليات وطرق تسيير الأعمال في الشعبة. وسيجري تحديث الدليل من خلال إعداد إجراءات تشغيلية موحدة للمبادئ والمجالات الرئيسية في التمويل والعمليات بحلول الربع الأخير من عام ٢٠٠٥.

٣٥٠- **في الفقرة ٩٠** من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعمل اليونيسيف مع جميع اللجان الوطنية وثائق التخطيط المشتركة الجديدة.

٣٥١- **تعليقات الإدارة** – جرى حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥، التوقيع على ٢٠ عملية تخطيط مشتركة أو خطة استراتيجية مشتركة. ومن المتوقع التوقيع على اثنتين أخريين قبل منتصف عام ٢٠٠٥، بينما تحددت نهاية عام ٢٠٠٥ موعدا مستهدفا للتوقيع على الثلاث الباقية.

٣٥٢- **في الفقرة ٩٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) مواصلة تحليل الفروق بين معدلات الاقتطاع المقررة ومعدلات الاقتطاع الفعلية؛ (ب) إنفاذ المادة ٩-٠٤ من النظام الإداري المالي، التي تجيز لوكلاء البيع اقتطاع ما لا يتجاوز ٢٥ في المائة من إجمالي عائداتهم من بيع بطاقات المعايدة والمنتجات التابعة لليونيسيف.

٣٥٣- **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا تحليل واستعراض بنية التكاليف ومعدلات المساهمات وإطلاع اللجان الوطنية على نتائجهما. وتتمثل أهداف تعبئة الموارد لدى اللجان الوطنية، وهي أهداف يتم تحديدها من خلال عملية التخطيط الاستراتيجي المشترك، في تعظيم مساهمة هذه اللجان في برامج اليونيسيف. وتزمع اليونيسيف العودة إلى تناول هذه المسألة عند استعراض شعبة القطاع الخاص للنظامين الأساسي والإداري الماليين (انظر الفقرة ٣٥١ أعلاه).

٣٥٤- **رغم تسليم المجلس بالتقدم الذي جرى إحرازه، فإنه يلاحظ أنه لم يتم توفير أطر زمنية محددة لتنفيذ التوصية المتقدمة بالكامل ويطلب إيلاء عناية مناسبة للمسألة.**

٣٥٥- **في الفقرة ١٠٥** من تقريره، شجع المجلس اليونيسيف على زيادة التشديد، عند التفاوض بشأن وثائق التخطيط الاستراتيجي المشترك، على هدف تحقيق نسبة الـ ٨٠ في المائة.

٣٥٦- **تعليقات الإدارة** – ما برحت إدارة اليونيسيف تشدد على هدف الـ ٨٠ في المائة في الرسائل ذات الصلة المتبادلة بين المكتب الإقليمي في جنيف وشعبة القطاع الخاص واللجان الوطنية، باعتبار ذلك جزءا من عملية التخطيط الاستراتيجي المشترك.

٣٥٧- **في الفقرة ١١٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف بمواءمة الأساليب المحاسبية لإيرادات اللجان الوطنية من جمع الأموال.

٣٥٨- **تعليقات الإدارة** – كانت إدارة اليونيسيف ستستعرض هذه التوصية التي كان من المتوقع تنفيذها بحلول الربع الثاني من عام ٢٠٠٥.

٣٥٩- **في الفقرة ١٣٨** من تقريره، أوصى المجلس اليونيسيف بما يلي: (أ) كفالة امتثال جميع مقرراتها وتعليماتها، مثل تلك المتعلقة بالعقود والبدلات، امتثالا تاما للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة؛ (ب) مواصلة استعراض تفويض السلطة إلى المدير التنفيذي مع الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٣٦٠- **تعليقات الإدارة** – أبلغت اليونيسيف مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة بملاحظة المجلس المتعلقة بتفويض السلطة الممنوح للمدير التنفيذي. وترى اليونيسيف أن الملاحظة ينبغي أن توجه إلى المكتب للرد عليها لأن المسؤولية عن جعل تفويض السلطة مواكبا لآخر المستجدات هي من اختصاص الأمين العام.

٣٦١- **في الفقرة ١٤٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) التحديد الواضح للمعايير المطبقة في تقييم مدى التيقن من موارد التمويل قبل إدراجها في ميزانيتها؛ (ب) بيان أن وثائق ميزانية الدعم تشمل جميع الموارد المقدرة، ولكنها لا تشمل سوى الوظائف البرنامجية الممولة بالفعل.

٣٦٢- **تعليقات الإدارة** – توافق اليونيسيف على التوصية وستنقح حواشي المرفق الثالث من وثيقة ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧.

٣٦٣- **في الفقرة ١٥٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن تواصل اليونيسيف جهودها لتوسيع نطاق التوظيف من البلدان النامية في وظائف الفئة الفنية الدولية.

٣٦٤- **تعليقات الإدارة** – ستواصل اليونيسيف جهودها لتوسيع نطاق التوظيف من البلدان النامية في وظائف الفئة الفنية الدولية وستزود المجلس التنفيذي في دورته المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ بمعلومات بشأن التعيينات الإقليمية.

٣٦٥- **في الفقرة ١٦٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن تحسّن اليونيسيف إدارتها لتناوب الموظفين.

٣٦٦- **تعليقات الإدارة** – ستنتهج اليونيسيف سياسة شاملة بشأن تناوب الموظفين لتحقيق أهدافها وغاياتها وستدخل تحسينات في حدود بارامترات هذه السياسة.

٣٦٧- **في الفقرة ١٨٨** من تقريره، كرر المجلس تأكيد توصيته بأن تحسّن اليونيسيف تجهيز بياناتها حتى يتسنى دعم التخطيط المبكر للإمدادات بكفاءة.

٣٦٨- **تعليقات الإدارة** – تواصل شعبة الإمدادات العمل مع شعبة تكنولوجيا المعلومات لتحسين مكعب كوغنوس Cognos Cube بتضمينه معلومات ناقصة، الأمر الذي سيؤدي إلى تحسين عملية تخطيط الإمدادات. وقد تم تحديد محتويات المكعب في آب/أغسطس ٢٠٠٤ ولكنه يحتاج إلى مزيد من التحسين.

٣٦٩- **في الفقرة ٢٠٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) تحديد آجال معقولة لإنجاز مشاريعها الرئيسية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ (ب) رصد الموارد الكافية لجميع المراحل، بما في ذلك تحليل الثغرات.

٣٧٠- **تعليقات الإدارة** – تواصل اليونيسيف إدراج معالم رئيسية للإنجاز ومواعيد نهائية في اتفاقات المشاريع وخطط العمل الرفيعة المستوى.

٣٧١- **في الفقرة ٢٣٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن تتفاوض اليونيسيف بشأن ما يلي: (أ) إبرام اتفاق جديد بشأن مركز إينوشنتي للبحوث؛ (ب) مواءمة دورتيه المتعلقتين بالتخطيط والميزانية مع دورات اليونيسيف العادية.

٣٧٢- **تعليقات الإدارة** – بدأ رسميا التفاوض على اتفاق جديد للتعاون مع حكومة إيطاليا ومن المفروض أن يوضع في صيغته النهائية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وستُدرَج تعديلات على أحكام الاتفاق قدر الإمكان، مع الإشارة إلى القانون الإيطالي الواجب التطبيق. وستجري مناقشة إجراءات إضافية لتعزيز التواؤم مع دورات البرامج والميزانية لليونيسيف أثناء الاستعراض المقبل للبرامج والميزانية في تموز/يوليه ٢٠٠٥.

٣٧٣- **في الفقرة ٢٥٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن تواصل اليونيسيف تحسين ما يلي: (أ) تقديم تقارير المانحين في موعدها؛ (ب) مساءلة المكاتب الإقليمية عن مراقبة جودة تقارير المانحين.

٣٧٤- **تعليقات الإدارة** – ستجري بصفة منتظمة متابعة تحقيق الامتياز في تقديم تقارير الأداء مع جميع المسؤولين عن توزيع مخصصات الميزانية البرنامجية في إطار المسؤوليات المحددة داخل المنظمة. وعممت مبادئ توجيهية بشأن الإبلاغ حسب الموضوع في ١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥. ومن المستهدف الانتهاء من إعداد الأمر التنفيذي بشأن الإبلاغ بحلول الربع الثالث من عام ٢٠٠٥.

٣٧٥- **في الفقرة ٢٥٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف بما يلي: (أ) تحسين رصدها لأنشطة الاتصالات، (ب) استخدام نظام الإبلاغ الجديد للمكاتب الميدانية في رصد تكلفة وتنفيذ استراتيجيتها في مجال الاتصالات، بما في ذلك ما يتعلق بالمنشورات.

٣٧٦- **تعليقات الإدارة**. تأخر تحليل التقارير السنوية لعام ٢٠٠٤، المقرر أن تجريه شعبة الاتصالات، بسبب نشاط طارئ يتصل بكارثة تسونامي الآسيوية، ولكن من المفروض أن يكتمل بحلول نهاية تموز/يوليه ٢٠٠٥.

٤ – التوصيات التي لم تنفذ

٣٧٧- **في الفقرة ٤٨** من تقريره، أعاد المجلس تأكيد توصيته بأن تعدل اليونيسيف أسلوب عرض بيانها المالي بشأن استرداد التكاليف أو أن تقدم إلى مجلسها التنفيذي تعريفا جديدا لنفقات الدعم البرنامجي.

٣٧٨- **تعليقات الإدارة** – تزمع إدارة اليونيسيف مواصلة استعراض هذه التوصية في سياق نماذجها الخاصة بالبرمجة وتسيير الأعمال بحلول الربع الأخير من عام ٢٠٠٥.

٣٧٩- **في الفقرة ١٧٣** من تقريره، أكد المجلس، بعد أن لاحظ أن اليونيسيف حادت في حالات عديدة عن تعليمات الأمم المتحدة فيما يتعلق باستحقاقات الموظفين، توصيته بأن تمتثل اليونيسيف للمادة ١١٢-٢ من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، وأن تبقى على اتصال بالأمانة العامة للأمم المتحدة في هذا الصدد (انظر الفقرة ٣٦١ أعلاه).

٣٨٠- **تعليقات الإدارة** – ترى اليونيسيف أن تطبيق وإدارة استحقاقات الموظفين يندرج في الإطار العام للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، آخذة في اعتبارها المرونة التشغيلية المطلوبة للوفاء بالأهداف والمقاصد العامة للمنظمة.

٣٨١- **يوجه المجلس انتباه الأمين العام إلى هذه المسألة التي تتطلب مزيدا من الاستعراض.**

٣٨٢- **في الفقرة ٢٢٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تُخضع اليونيسيف جميع مشاريعها الرئيسية في مجال تكنولوجيا المعلومات لمراجعة بعد التنفيذ.

٣٨٣- **تعليقات الإدارة** – أحاطت اليونيسيف علما بالتوصية وستستعرض أطرها المالية والمشاريعية القائمة فيما يتعلق بإمكانية إجراء مراجعة بعد التنفيذ. ولم تحدث مراجعة من هذا القبيل في عام ٢٠٠٤.

٣٨٤- **يلاحظ المجلس أنه لم تحدث مراجعة من هذا القبيل حتى أيار/مايو ٢٠٠٥.**

٣٨٥- **في الفقرة ٢٣٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنضم اليونيسيف إلى منظمات الأمم المتحدة الأخرى في البدء باستعراض الأقران لمشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بغية الحد، في الأجل الطويل، من تكلفة تعدد الحلول التي تتصدى لاحتياجات مماثلة.

٣٨٦- **تعليقات الإدارة** – تواصل اليونيسيف تبادل الإطلاع مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى على أفضل الممارسات ذات الصلة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ولكن لم يجر أي استعراض بواسطة الأقران أو توضع خطط لإجرائه.

٣٨٧- **يلاحظ المجلس أنه لم يتم حتى أيار/مايو ٢٠٠٥ إجراء أي استعراض بواسطة الأقران أو وضع خطط لإجرائه. ويعيد المجلس تأكيد توصيته، بالنظر إلى ما أعربت عنه الجمعية العامة والأمين العام من قلق بشأن استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومشاكل هذه التكنولوجيا المشار إليها في هذا التقرير.**

واو – وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

٣٨٨- من أصل التوصيات الـ ٤٤ التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) لفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٣[٩]، نفذت الوكالة ٢٠ توصية (٤٥ في المائة) ولا تزال ١٣ توصية (٣٠ في المائة) قيد التنفيذ، ولم تنفذ ١١ توصية (٢٥ في المائة).

(٩) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ جيم (A/59/5/Add.3)، الفصل الثاني.

١ - التوصيات التي تُعتبر منفذة ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٣٨٩- **في الفقرة ١٤٥** من تقريره، أوصى المجلس بأن تستنبط الأونروا طريقة رسمية دقيقة لحساب متوسط الأرصدة الدائنة للأعضاء في الصندوق.

٣٩٠- **تعليقات الإدارة** – استعرضت الأونروا الطريقة التي تتبعها في الحساب وتبين لها أنها طريقة صحيحة. وتُستثنى اشتراكات الشهر الجاري ومدفوعات سداد القروض للشهر الجاري من الأرصدة الدائنة للأعضاء في الصندوق لأغراض حساب متوسط الرصيد. كما أن العمليات التي تمثل دفعَ مبالغ دفعة واحدة لسداد قروض وصرفَ قروض وسحبَها، تعامل على أنها تمت في بداية الشهر وتدرج في حساب متوسط الرصيد. ولما كانت هذه الطريقة في الحساب، التي لا تُحتسب فيها الفائدة بصورة يومية، تتبع بشكل دائم، فإن الأونروا تعتبرها طريقة منصفة ودقيقة.

٣٩١- **في الفقرة ١٧٠** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنشئ الأونروا آلية تمكنها، استنادا إلى معايير محددة سلفا، من تقييم الطلبات المقدمة من أطراف ثالثة لإجراء عمليات مراجعة واستعراض، بالتشاور مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى وبهدف تطبيق ممارسات ثابتة. وينبغي أن تشمل هذه المعايير التشاور مع مجلس مراجعي الحسابات في ما يتعلق بالطلبات التي يمكن أن يكون لها تأثير على ولاية المجلس وفي سياق موقف الجمعية العامة إزاء الاتفاقات بشأن مراجعة الحسابات من جانب طرف ثالث.

٣٩٢- **تعليقات الإدارة** – تداولت لجنة مراجعة الحسابات والتفتيش التابعة للأونروا بشأن هذه المسألة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وسلمت بأن الأونروا تتبع بالفعل معايير محددة سلفا للمراجعة التي يجريها طرف ثالث.

٣٩٣- **في الفقرة ٢٢٢** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنظر الأونروا في استصدار تقارير عن رصد الأداء في بيئة حاسوب الخدمة كي تظل على علم بأي أخطاء أو مجالات ضعف في تلك البيئة.

٣٩٤- **تعليقات الإدارة** – ستواصل الأونروا تعزيز إجراءاتها باستخدام أدوات مُضمَّنة وبالبحث في السوق عن أدوات أخرى قد تكون متاحة.

٣٩٥- **في الفقرة ٢٣٩** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بوجوب إبلاغ جميع حالات الاحتيال والاحتيال الافتراضي إلى إدارة مراجعة الحسابات والتفتيش في حينها وبأن تحتفظ الإدارة بقاعدة بيانات مستكملة لكل هذه الأمور كجزء من خطة الأونروا لمنع الاحتيال.

٣٩٦- **تعليقات الإدارة** – تحتفظ إدارة مراجعة الحسابات والتفتيش بقاعدة بيانات مستكملة تتضمن معلومات عن جميع حالات الاحتيال والاحتيال الافتراضي.

٢ – التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٣٩٧- **في الفقرة ١٠١** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس لها بما يلي: (أ) إعادة تقييم تمثيل وحجم المجلس الاستشاري لبرنامج التمويل البالغ الصغر والمشاريع الصغرى، على أن يكون الهدف العام من ذلك هو تحسين الفعالية والشفافية، (ب) توسيع اختصاصات المجلس الاستشاري بحيث تشمل مدة العضوية والكشف عن تنازع المصالح واستحقاقات الأجور.

٣٩٨- **تعليقات الإدارة** – نظر المجلس الاستشاري في هذه المسائل وأوصى المفوض العام بأن يُبقي تشكيل المجلس الاستشاري على حاله، ولكن ينبغي، لتحسين الشفافية، تنظيم اجتماع سنوي يدعى إليه المانحون وغيرهم من أصحاب المصلحة لمناقشة تطوير برنامج التمويل البالغ الصغر والمشاريع الصغرى وخططه وأهدافه.

٣٩٩- وقد ناقش المجلس الاستشاري أيضا اختصاصات المجلس والمسائل المتصلة بها وأوصى المفوض العام بإدراج المسائل المثارة في الجزء (ب) من التوصية في الأمر التنظيمي رقم ٢٥.

٤٠٠- **لاحظ المجلس في أيار/مايو ٢٠٠٥ أن المفوض العام لم يكن قد وافق بعدُ على الأمر التنظيمي المعدل.**

٤٠١- **في الفقرة ١٨١** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن ترصد الوظائف الشاغرة وأن تقدم على فترات منتظمة معلومات حديثة عن التقدم المحرز في ملء هذه الوظائف، وأن تقوم على نحو مستمر بتقييم الحاجة إلى هذه الوظائف.

٤٠٢- **تعليقات الإدارة** – ثمة عملية تجري على نطاق الوكالة لتقييم الشواغر في الوظائف المحلية بهدف التثبت مما إذا كانت الوكالة مازالت بحاجة إلى هذه الوظائف الشاغرة منذ زمن طويل. وقد حسنت الأونروا المدة التي تستغرقها عملية التعيين بحيث أصبحت الآن في الحدود التي قررتها الأمانة العامة للأمم المتحدة، وهي ١٢٠ يوما. وسيتم إجراء استعراض على نطاق الوكالة مرة كل عام. وطلب من المكاتب الميدانية تقييم الحاجة إلى الوظائف أو تقديم تقارير عن التقدم المحرز في التعيين.

٤٠٣- **لاحظ المجلس في مراجعته المؤقتة التي أجراها في أيار/مايو ٢٠٠٥ أنه وإن كانت مدة عملية التعيين ربما قد تحسنت، فقد ظلت في الوكالة شواغر عديدة لأكثر من ستة أشهر.**

٤٠٤- **في الفقرة ٢١٦** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تتابع خطتها لتوظيف مدير لأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ووضع سياسة أمنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بأسرع ما يمكن. ووافقت الأونروا أيضا على القيام، على نحو منتظم، بتطوير وإقرار وتحديث سياستها المتعلقة بالأمن من أجل توفير مبادئ توجيهية للامتثال من جانب الموظفين، وإبلاغ سياستها هذه إلى جميع العاملين فيها، مع التشديد على أهمية التقيد بها.

٤٠٥- **تعليقات الإدارة** – من المقرر الانتهاء بحلول الربع الثالث من عام ٢٠٠٥ من إعداد سياسة بشأن أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تخدم الاحتياجات العملية للأونروا. وستُوضع خطط وإجراءات للأمن بحلول نهاية عام ٢٠٠٥. ومن المتوقع أن يكتمل تطبيق السياسة على نطاق الوكالة في عام ٢٠٠٦.

٣ – التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٤٠٦- **في الفقرة ٢٩** من تقريره، أوصى المجلس بان تنظر الأونروا في مسألة الكشف عن البنود الواردة في التقرير المالي وفقا لأفضل مبادئ الإدارة الرشيدة المتعلقة بالإشراف، والإبلاغ عن الأداء، والقضايا المحاسبية الاجتماعية، وإدارة المخاطر، والاستمرارية، وقضايا الرقابة الداخلية. وفي هذا الصدد ينبغي للوكالة أن ترجع إلى الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٧٨/٥٧ ألف، لأن الكشف بصورة أفضل سيكون خطوة نحو الأخذ بنهج استباقي إزاء الاستعراض الذي طلبته الجمعية العامة.

٤٠٧- **تعليقات الإدارة** – ستكفل الأونروا الإفصاح بشكل كاف عن هذه البنود في تقريرها المالي المنشور المقبل، وذلك حسب ما يقتضيه الحال. وتتوافر معلومات وافية عن جميع هذه المسائل في التقرير السنوي الذي يقدمه المفوض العام إلى الجمعية العامة وفي ميزانية فترة السنتين المقدمة من الأونروا، وغيرها من الوثائق.

٤٠٨- **في الفقرة ٣٢** من تقريره، كرر المجلس تأكيد توصيته السابقة التي وافقت عليها الأونروا بأن تقوم الوكالة بما يلي: (أ) تقديم المزيد من التفاصيل عن عمليات الاقتناء الرأسمالية والتصرف والشطب التي تجري أثناء فترة السنتين لكي تعكس التحركات من رصيد الافتتاح إلى رصيد الإقفال، (ب) تحسين عملية الكشف فيما يتعلق بالملاحظة الخاصة بتسويات السنوات السابقة في البيانات المالية لفترة السنتين القادمة.

٤٠٩- **تعليقات الإدارة** – تم الإفصاح عن تفاصيل التحركات فيما يتعلق بالعمل الجاري في مجالي الأرض وتشييد المباني والأصول الثابتة الأخرى في الملاحظات المرفقة بالحسابات. وأضيفت تفاصيل أخرى إلى الأرقام الخاصة بتسويات السنوات السابقة.

٤١٠- **في الفقرة ٣٤** من التقرير، وافقت الوكالة على توصية المجلس بأن (أ) تواصل استعراض التحسينات الممكنة في البيانات المالية بغية جعلها تعرض وتكشف المعلومات بصورة أفضل، (ب) تنشر التحسينات التي يجري إدخالها على البيانات المالية إلى مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى بواسطة آليات مشتركة بين الوكالات كاللجنة الإدارية الرفيعة المستوى.

٤١١- **تعليقات الإدارة** – أُدخلت تحسينات كبيرة لزيادة الشفافية والإفصاح في الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية والتقرير المالي والموجز والبيانات الرئيسية. وتستخدم الآليات المشتركة بين الوكالات بانتظام في نشر المعلومات.

٤١٢- **في الفقرة ٣٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنظر الوكالة في ما يلي: (أ) تنقيح نظاميها الأساسي والإداري الماليين لتنظيم التمويل المسبق للمشاريع وفقا لشروط محددة، (ب) الاحتفاظ بسجلات مراجعة كافية إذا كانت القواعد الإدارية تسمح بالتمويل المسبق، (ج) الرصد بصورة مستمرة لتأثير التمويل المسبق للمشاريع على رأس المال المتداول والاحتياجات من السيولة النقدية.

٤١٣- **تعليقات الإدارة** – للتعجيل بتنفيذ المشاريع، أجازت الوكالة، في بعض المناسبات وفي ظل رقابة مشددة، تخصيص أموال مقدما لبعض المشاريع عندما كان وضع نقدية المشاريع لديها يسمح بذلك. وسيجري أثناء فترة السنتين استعراض النظام المالي والتعليمات الفنية المتعلقة بالميزانية فيما يتصل بهذه الممارسة. ويتضمن دليل إجرائي للمشاريع صدر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إجراءات للإذن بالمخصصات المسبقة للمشاريع ورصدها.

٤١٤- **في الفقرة ٤١** من تقريره، أوصى المجلس الوكالة بما يلي: (أ) ألا تجهز المعاملات التي تحدث بعد نهاية فترة السنتين عن طريق دفتر الصندوق؛ (ب) أن تطبق طريقة المحاسبة حسب الاستحقاق على المعاملات المتصلة بفترة السنتين الجارية ولكنها لم تعرض على الإدارة إلا بعد نهاية فترة السنتين؛ (ج) أن تسجل قيود التسوية اليومية من أجل إعداد البيانات المالية بشكل دقيق.

٤١٥- **تعليقات الإدارة** – ستعدل الوكالة تعليمات الإقفال لفترة السنتين المقبلة لمنع تكرار حدوث ذلك.

٤١٦- **في الفقرة ٤٧** من تقريره، أوصى المجلس بأن تدرس الوكالة التفاوتات بين بطاقات القيمة ودفتر الأستاذ العام وأن تتخذ الخطوات الضرورية لعرض أرصدة الأصول بدقة في الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية. وأوصى المجلس أيضا بأن تعدل الوكالة الملاحظة ١٤: ''الأصول الثابتة الأخرى'' بمقدار ٤,٧ مليون دولار لتعكس الفروق في قيم الأصول.

٤١٧- **تعليقات الإدارة** – سيجري تسوية بعض الفروق مع إدخال آلية الأصول الثابتة طور التشغيل، الذي يجري حاليا. وسيجري شطب الفروق المتبقية بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

٤١٨- **في الفقرة ١٥٠** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنظر الأونروا في ضم أعضاء خارجيين إلى لجنة مراجعة الحسابات والتفتيش التابعة لها.

٤١٩- **تعليقات الإدارة** – نظرت لجنة مراجعة الحسابات والتفتيش في هذه التوصية في اجتماعها الذي عقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وستقدم توصيات مناسبة إلى المفوض العام بعد النظر في أفضل الممارسات في هذا الصدد.

٤٢٠- **في الفقرة ١٨٥** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تضع خطة رسمية لتعاقب الموظفين.

٤٢١- **تعليقات الإدارة** – تعتزم الوكالة القيام، خلال فترة السنتين ٢٠٠٤- ٢٠٠٥، بتحسين نوعية وكمية التدريب الذي يتلقاه الموظفون، وزيادة فرص التقدم في الحياة الوظيفية للموظفين الموجودين باستخدام طريقة التوظيف الداخلي إلى أقصى الحدود. كذلك سيجري تشجيع المشرفين والمديرين على تقديم التوجيه والنصح للموظفين من خلال التطوير المهني الداخلي وأثناء العمل. وعلاوة على ذلك، أنشئت في نهاية عام ٢٠٠٤ شعبة جديدة مسؤولة عن تخطيط وتطوير الموارد البشرية. ومن المتوقع أن تشرع هذه الشعبة، متى تم توفير الموظفين لها وأصبحت جاهزة تماما للعمل، في برامج نظامية لتنمية قدرات الموظفين والتخطيط لتعاقب الموظفين. وكان من المقرر أن تصبح الشعبة الجديدة مزودة بجميع الموظفين اللازمين لها بحلول نهاية أيار/مايو ٢٠٠٥.

٤٢٢- **في الفقرة ٢٠٠** من تقريره، أوصى المجلس الوكالة بما يلي: (أ) وضع تقرير، على أساس دوري، يتضمن تفصيلا لجميع المصاريف المنفقة لأغراض التدريب وتقييما لما إذا كانت أهداف التدريب قد تحققت وكانت الاحتياجات التدريبية قد لبيت؛ (ب) دراسة مسألة استخدام تقنيات التعلم من بُعد.

٤٢٣- **تعليقات الإدارة** – سيعهد إلى قسم تم إنشاؤه حديثا بالمسؤولية عن تخطيط الأنشطة التدريبية وتنظيمها وتنفيذها وتقييمها بهدف معرفة ما إذا كانت الأهداف قد تحققت، وكذا عن رصد التكاليف وكفالة تحليل النُسب ذات الصلة. وكان من المقرر أن يصبح القسم الجديد جاهزا للعمل في أوائل عام ٢٠٠٥ مع وصول آخر مجموعة من الموظفين المطلوبين إليها. وقد أُنجز تحليل للاحتياجات التدريبية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، ويجري حاليا وضع خطة تدريبية تستند إلى الاحتياجات المعلنة والمهارات المطلوبة. وتستعرض الوكالة حاليا برنامج المساعدة التعليمية بهدف وضع سياسة موحدة للمساعدة التعليمية، والتعلم عن بُعد، ومواصلة تطويرها وإدماجها، حسب الاقتضاء. ولوحظت زيادة طفيفة في عدد الموظفين.

٤٢٤- **في الفقرة ٢٠٦** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تضطلع بدراسة عن استخدام الترميز بشفرة الأعمدة (bar-coding) وأجهزة المسح اليدوية، وبالتالي عن حوسبة عملية استكمال القيود. وكرر المجلس توصيته بأن تُدخل الأونروا آلية الأصول في نظام الإدارة المالية طور التشغيل كمسألة ملحة.

٤٢٥- **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا إدخال آلية الأصول طور التشغيل وسيجري بحث استخدام الترميز بشفرة الأعمدة والماسحات الضوئية اليدوية لتمييز الأصول بعلامات وتسجيلها خلال عام ٢٠٠٥.

٤ – التوصيات التي لم تنفذ

٤٢٦- **في الفقرة ٥١** من تقريره، كرر المجلس توصيته بأن تستعرض الأونروا، مع مقر الأمم المتحدة، آلية التمويل وأهدافه لتوفير الاعتمادات من أجل تغطية الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد.

٤٢٧- **تعليقات الإدارة** – لا تصرف الوكالة أي استحقاقات لما بعد التقاعد وليس عليها أي التزامات في هذا الصدد. وتُحمَّل تكاليف انتهاء خدمة الموظفين على الفترة المالية التي يجرى فيها الدفع. وسيجري تمويل المدفوعات المقبلة من الميزانيات ذات الصلة. وتعتبر الوكالة تخصيص أموال موجودة حاليا لتغطية تكاليف مستقبلية للموظفين أمرا غير مناسب لحالتها الراهنة. ولا ترد اعتمادات لتكاليف مستقبلية في ميزانية الوكالة، التي تشترط موافقة الجمعية العامة. وسيجري النظر في تمويل استحقاقات انتهاء الخدمة الناشئة عن عدم تجديد ولاية الوكالة مستقبلا ضمن السياق العام للتسوية السياسية للقضايا في المنطقة.

٤٢٨- **لا يزال المجلس يرى أن على الوكالة أن توفر اعتمادات للالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد.**

٤٢٩- **في الفقرة ٥٨** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تستكمل التعليمات الفنية المتعلقة بالخزانة بحيث تنص على إجراءات لتقييم وإضافة أصناف جديدة من الصكوك المالية للفئات المحددة للاستثمار وأن تجعل تلك الإجراءات متسقة مع الصورة العامة للأونروا في ما يتعلق بالمخاطر.

٤٣٠- **تعليقات الإدارة** – سيقوم المراقب المالي بتنقيح التعليمات التقنية لخزانة الأونروا وفقا للتوصية أثناء فترة السنتين الراهنة.

٤٣١- **في الفقرة ٦٠** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تضع اختصاصات للجنة استعراض الاستثمارات.

٤٣٢- **تعليقات الإدارة** – ستقدَّم مقترحات بشأن اختصاصات لجنة استعراض الاستثمارات إلى المفوض العام خلال فترة السنتين الحالية.

٤٣٣- **في الفقرة ٧٤** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تستكمل التعليمات الفنية للخزانة بحيث تبين أن النقدية من كل فئة من الأموال لا يمكن استخدامها بصورة متبادلة لتلبية الاحتياجات من تدفق النقدية بدون موافقة مسبقة من المفوض العام.

٤٣٤- **تعليقات الإدارة** – انظر الفقرة ٤٣٢ أعلاه.

٤٣٥- **في الفقرة ٧٧** من تقرير المجلس، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تستكمل التعليمات الفنية للخزانة بحيث تنص على الممارسة التي تتبعها إدارة الخزانة في توزيع الاستثمارات.

٤٣٦- **تعليقات الإدارة** – انظر الفقرة ٤٣٢ أعلاه.

٤٣٧- **في الفقرة ٨٠** من التقرير، **وافقت الأونروا على توصية المجلس بتحديث التعليمات الفنية للخزانة بحيث تحدد مدى تواتر استعراض الاتفاقات المصرفية.**

٤٣٨- **تعليقات الإدارة** – انظر الفقرة ٤٣٢ أعلاه.

٤٣٩- **في الفقرة ٨٦** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تحدد الوكالة التعليمات الفنية للخزانة وأن تعجل بإدخال آلية إدارة النقدية طور التشغيل الكامل.

٤٤٠- **تعليقات الإدارة** – ترى الأونروا أن إدخال آلية إدارة النقدية طور التشغيل لن يحقق فوائد متناسبة مع العمل الذي تتطلبه تسوية المسائل المعلقة. (انظر أيضا الفقرة ٤٣٢ أعلاه).

٤٤١- **في الفقرة ١٥٨** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس لها بأن تنظر في توسيع اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات والتفتيش بحيث تشمل استعراض طريقة عرض البيانات المالية للأونروا ومضمونها.

٤٤٢- **تعليقات الإدارة** – استعرضت الأونروا اختصاصات لجنة مراجعة الحسابات والتفتيش في اجتماع عقد في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ وتم التوصل إلى قرار بعدم الأخذ بتوصية المجلس.

٤٤٣- **لا يزال المجلس يرى أن من شأن هذا الاستعراض أن يكون مفيدا للأونروا من حيث أنه سيساعدها في تحديد مشاكل العرض والكشف وتداركها في مرحلة أسبق بكثير من مراحل تقديم تقاريرها. وفضلا عن ذلك، يلاحظ المجلس أن المسؤولية عن تقديم بيانات مالية سليمة تقع في النهاية على كاهل المفوض العام الذي تتبعه لجنة مراجعة الحسابات والتفتيش مباشرة.**

٤٤٤- **في الفقرة ١٨٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنظر الوكالة في مسألة الشروع في استخدام خطط تنمية القدرات الشخصية.

٤٤٥- **تعليقات الإدارة** – تنظر الأونروا في استحداث نظام لتقييم الأداء يرتكز على الأهداف. وستتخذ خطوات أولية للتعجيل بتنقيح أسلوب الإبلاغ عن تقييم الأداء ليشمل تسجيل ومناقشة احتياجات التدريب وخطط تنمية القدرات الشخصية. وتقر الأونروا بالحاجة إلى تقييم التدريب لتقدير مساهمته في التطوير المهني والنمو لموظفيها. بيد أن عدم توافر موظف تدريب مؤهل حال دون القيام بهذه العملية. وكانت عملية تعيين منسق للتدريب قد قاربت على نهايتها حيث كان من المتوقع أن يتم هذا التعيين بحلول أيار/مايو – حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وليس باستطاعة الوحدة الخاصة بإدارة الموارد البشرية في نظام تكنولوجيا المعلومات تلبية ما يحتاجه نظام لتقييم الأداء يرتكز على الأهداف؛ ومع ذلك فإن الخطوات المبدئية لتنقيح تقرير تقييم الأداء لإنجازه يدويا ستمضي قدما.

٤٤٦- **في الفقرة ٢٢٠** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تضع إجراءات للنسخ الاحتياطي كجزء من أي خطة لاستئناف التشغيل بعد الأعطال الحاسوبية الكبرى. ووافقت الأونروا أيضا على أن تضع خطة شاملة لاستئناف التشغيل بعد الأعطال الكبرى وأن تقرها وتبلغها إلى جميع العاملين، وأن تختبر الخطة وتستعرضها وتستكملها بصورة منتظمة. وأوصى المجلس بالاحتفاظ بنسخة من خطة استئناف التشغيل خارج موقع العمل.

٤٤٧- **تعليقات الإدارة** – توجد لدى الأونروا خطط لاستئناف التشغيل لمعظم نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ولكن يلزم إدراجها في خطة شاملة لاستئناف التشغيل

بعد الأعطال الحاسوبية الكبرى. وقد تأخر وضع الخطة الشاملة ريثما يتم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ إجراء تقييم للمخاطر الأمنية لتحديد نقاط الضعف في الشبكات والنظم. ومن المتوقع وضع خطة استئناف التشغيل بعد الأعطال الكبرى في صيغتها النهائية في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ ثم تجريبها وبدء تطبيقها بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

٤٤٨- **في الفقرة ٢٣١** من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن: (أ) تنفذ إجراءات تكفل إمكانية إدخال تغييرات طارئة بدون المساس بسلامة النظم أو إحداث تأخيرات غير ضرورية في عملياتها العادية، (ب) تكفل وجود سجلات مراجعة كافية بالنسبة لهذه الإجراءات.

٤٤٩- **تعليقات الإدارة** – ستعالج المسائل المتقدم ذكرها في خطة استئناف التشغيل بعد الأعطال الكبرى المقرر وضعها في صيغتها النهائية في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ (انظر الفقرة ٤٤٩ أعلاه).

زاي – معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

٤٥٠- من أصل الـ ١٥ توصية التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث لفترة السنتين ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣[١٠]، نفذ المعهد توصية واحدة (٦ في المائة) ولا تزال ٧ توصيات (٤٧ في المائة) قيد التنفيذ و لم تنفذ ٧ توصيات (٤٧ في المائة).

١ – التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٤٥١- **في الفقرة ٢٣** من التقرير، وافق المعهد على توصية المجلس بأن يتخذ خطوات مناسبة لإيجاد حل مناسب لتمويل مصروفات صندوقه العام، وفق ما أوصت به الجمعية العامة.

٤٥٢- **تعليقات الإدارة** – تحسنت الحالة المالية للصندوق العام للمعهد تحسنا كبيرا في عام ٢٠٠٤، حيث زادت الإيرادات عن النفقات بما مقداره ٤٠٠ ٠٠٠ دولار، مقارنة بنقص للإيرادات عن النفقات بما مقداره ١٣٠ ٠٠٠ دولار في نهاية فترة السنتين السابقة. ويعزى ذلك إلى التوسع في المشاريع الممولة من المنح المرصودة لأغراض خاصة وما تحقق إثر ذلك من إيرادات من تكاليف دعم البرامج، كما يعزى إلى الزيادة في التبرعات المقدمة للصندوق

(١٠) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ دال (A/59/5/Add.4)، الفصل الثاني.

العام. ففي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، كانت قيمة التبرعات وإيرادات دعم البرامج في إطار الصندوق العام تزيد على ٨٠ في المائة من الإيرادات التي أعلن عنها خلال فترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣.

٤٥٣- **في غياب أي مبادرة من المعهد إلى إنشاء آلية تمويل جديدة تتيح توفير الموارد، يلاحظ المجلس أن مصادر تمويل الصندوق العام لا تزال هشة وتتوقف بدرجة كبيرة على مستوى نشاط المعهد واهتمام المانحين بمشاريعه.**

٤٥٤- **في الفقرة ٣٨** من التقرير، وافق المعهد على توصية المجلس بأن يوقع اتفاقا مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف يبين طبيعة وأسعار الخدمات المقدمة إلى المعهد وأن يتشاور مع المكتب بشأن هذه المسألة.

٤٥٥- **تعليقات الإدارة** – يتشاور المعهد منذ فترة مع مكتب الأمم المتحدة في جنيف بشأن هذه المسألة، ولكن لم تتم بعد صياغة الاتفاق والتوقيع عليه.

٤٥٦- **يلاحظ المجلس أن مكتب الأمم المتحدة في جنيف لم يحدد أي وقت لإصدار مشروع الاتفاق، ولكنه أشار إلى أنه سيجري إحالته إلى المعهد في القريب العاجل.**

٤٥٧- **في الفقرة ٥٦** من التقرير، كرر المجلس توصيته بأن يستعرض المعهد، بالاشتراك مع إدارة الأمم المتحدة وإدارة الصناديق والبرامج الأخرى، آليات التمويل وأهدافه للالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد.

٤٥٨- **تعليقات الإدارة** – فيما يتعلق بالالتزامات المتعلقة بالرصيد المتجمع من الإجازات السنوية ومنح الإعادة إلى الوطن، لا يزال المعهد يكوِّن احتياطيا خالصا من المتوقع أن يغطي الالتزامات الكلية لمدة تتراوح بين ٦ و ٧ سنوات. ولكن فيما يتعلق بالالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، فإن الأمم المتحدة لم تتخذ أي مبادرة حتى الآن؛ ولا يزال المعهد ينتظر النتائج التي ستخلص إليها دراسة التمويل التي يجريها حاليا مقر الأمم المتحدة.

٤٥٩- **في الفقرة ٧٣** من التقرير، وافق المعهد على توصية المجلس بأن يزيد من جهوده للامتثال لنظامه الأساسي وللتعليمات المتعلقة بالتوزيع الجغرافي للموظفين.

٤٦٠- **تعليقات الإدارة** – للتعويض عن التمثيل المفرط للأوروبيين ومواطني أمريكا الشمالية بين موظفي المعهد، يسعى المعهد جاهدا لتشجيع تعيين موظفين من أمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا. ومن بين الموظفين الثمانية الذين جرى تعيينهم في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥

(باستثناء الموظفين الفنيين المبتدئين)، كان ٥٠ في المائة من أمريكا الشمالية وأوروبا و ٥٠ في المائة من أفريقيا وآسيا وأوروبا الشرقية.

٤٦١- **في الفقرة ٧٧** من التقرير، وافق المعهد على أن ''يمتثل قدر الإمكان'' لتوصية المجلس بأن يمتثل لما يلي: (أ) نظامه الأساسي وقواعده الداخلية بشأن تعيين الزملاء وتوزيعهم، (ب) تعليمات الأمم المتحدة بشأن الخبراء الاستشاريين، بوسائل منها النظر في عدة مرشحين مؤهلين لكل مهمة استشارية وتعيين الزملاء.

٤٦٢- **تعليقات الإدارة –** حسَّن المعهد عملية الاختيار باستحداث إجراءات جديدة بشأن التوثيق والمنافسة.

٢ – التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٤٦٣- **في الفقرة ٣٢** من تقريره، أوصى المجلس المعهد بأن يقوم بحساب الإيرادات بطريقة تمتثل للسياسات المحاسبية الواردة في الملاحظات الملحقة ببياناته المالية.

٤٦٤- **تعليقات الإدارة –** سيكفل المعهد تسجيل الإيرادات المؤجلة تسجيلا صحيحا في ختام فترة السنتين ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥.

٤٦٥- **في الفقرة ٣٦** من التقرير، وافق المعهد على توصية المجلس بالامتثال للمعيار ٣٤ لحساب المساهمات العينية بالإبلاغ عن قيمة جميع المساهمات الواردة وكفالة التوثيق الصحيح لقيمتها، والتشاور مع الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن تقييم خدمات المؤتمرات.

٤٦٦- **تعليقات الإدارة –** سيكفل المعهد تسجيل المساهمات العينية تسجيلا صحيحا في ختام فترة السنتين ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥.

٣ – التوصيات التي لم تنفذ

٤٦٧- **في الفقرة ٢٨** من تقريره، أوصى المجلس بأن ينظر المعهد في إنشاء احتياطي تشغيلي فيما يخص احتياجاته الراهنة.

٤٦٨- **تعليقات الإدارة –** لا يزال المعهد على موقفه من هذه المسألة وهو يرى أن إنشاء احتياطي هو من قبيل التحوط الزائد عن اللازم ولا يخدم المصالح العليا للمعهد لأنه سيوجد مشكلة في السيولة النقدية ستؤدي إلى خفض كل برنامج بنسبة ١٥ في المائة.

٤٦٩- **يرى المجلس أن إنشاء احتياطي تشغيلي سيكون أمرا حصيفا ويلاحظ أن مستوى هذا الاحتياطي يمكن زيادته في غضون إطار زمني مناسب.**

٤٧٠- **في الفقرة ٤٨** من التقرير، وافق المعهد على توصية المجلس بان ينظر في مسألة الكشف عن البنود الواردة في التقرير المالي وفقا لأفضل مبادئ الإدارة الرشيدة المتعلقة بالإشراف، والإبلاغ عن الأداء، والقضايا المحاسبية الاجتماعية، وإدارة المخاطر، والاستمرارية، وقضايا الرقابة الداخلية.

٤٧١- **تعليقات الإدارة –** سينظر المعهد، بالاشتراك مع مقر الأمم المتحدة، في الكشف عن جوانب إضافية في تقاريره المالية المقبلة حسب الاقتضاء، آخذا في اعتباره الفائدة التي سيحققها هذا الكشف والمعلومات المتاحة بالفعل في تقارير أخرى.

٤٧٢- **في الفقرة ٥١** من التقرير، وافق المعهد على توصية المجلس بأن ينظر في تحديد سياسة لإعادة تقدير التكاليف كجزء من صياغة ورصد ميزانيته.

٤٧٣- **تعليقات الإدارة –** عدل مجلس الأمناء خلال دورته التي عقدت في أيار/مايو ٢٠٠٥ ميزانية المعهد لفترة السنتين ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥ لتغطية التكاليف الإضافية ومعالجة مسألة ضعف دولار الولايات المتحدة.

٤٧٤- **يلاحظ المجلس أن المعهد لم يضع بعد منهجية رسمية لإعادة تقدير التكاليف.**

٤٧٥- **في الفقرة ٦٩** من تقريره، كرر المجلس توصيته للمعهد بأن (أ) يمتثل لنظامه الأساسي بتحديد قواعد القبول في برنامج التدريب الأساسي لديه، (ب) يعالج على سبيل الاستعجال مسألة أوجه التباين بين الانخفاض في المساهمات المقدمة إلى صندوقه العام وزيادة مشاركة البلدان الصناعية في برنامجه.

٤٧٦- **تعليقات الإدارة –** لم يتخذ مجلس الأمناء أي قرار بهذا الصدد في دورتيه اللتين عقدتا في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥، ولكنه يرى أنه على الرغم من وجوب إعطاء أولوية لمرشحي البلدان المساهمة، فإنه لا ينبغي أن يجري بصورة منهجية استبعاد مرشحي البلدان غير المساهمة.

٤٧٧- **في الفقرة ٨٢** من التقرير، وافق المعهد على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) استعراض مهمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الراهنة للنظر فيما إذا كانت مزودة بالعدد المناسب من الموظفين، (ب) تحسين تعاونه مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى لزيادة الانتفاع بالخبرة المتوفرة على نطاق المنظومة، (ج) اعتماد اختصاصات محددة جيدا للجنة تكنولوجيا المعلومات لديه.

٤٧٨- **تعليقات الإدارة –** لا تزال الحالة كما هي.

٤٧٩- **في الفقرة ٨٥** من التقرير، وافق المعهد على توصية المجلس بتحقيق الاستفادة المثلى والاستباقية من الموارد عن طريق زيادة التعاون مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى، لا سيما الكيانات التي لها نشاط في مجالي التدريب والبحث، بما في ذلك التدريب الإلكتروني.

٤٨٠- **تعليقات الإدارة** – شرع المعهد في عقد بعض الاجتماعات مع جامعة الأمم المتحدة وكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة بشأن مسألة التعلم الإلكتروني، ولكن لم تتحقق أي نتائج ملموسة حتى الآن.

٤٨١- **في الفقرة ٨٨** من تقريره، أوصى المجلس المعهد بوضع وتوثيق وتنفيذ خطة لمكافحة خطر الفساد والاحتيال الداخليين، بما في ذلك مبادرات للتوعية بالاحتيال، بالتنسيق مع إدارة الأمم المتحدة وإدارة الصناديق والبرامج للاستفادة من أفضل الممارسات، حيثما تكون متاحة.

٤٨٢- **تعليقات الإدارة** – يقوم المعهد ببحث هذه المسألة.

٤٨٣- **يلاحظ المجلس أنه لم يتخذ حتى الآن أي إجراء لتنفيذ توصيته.**

حاء – برنامج الأمم المتحدة للبيئة

٤٨٤- من أصل التوصيات الـ ١٣ التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات برنامج الأمم المتحدة للبيئة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[(١١)]، نفذ البرنامج ١٠ توصيات (٧٧ في المائة) ولا تزال توصيتان (١٥ في المائة) قيد التنفيذ، ولم تنفذ توصية واحدة (٨ في المائة).

١ – التوصيات التي تُعتبر منفذة ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٤٨٥- **في الفقرة ٤٦** من التقرير، وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن يقوم دون تأخير بتحديد واسترداد المصروفات المنفقة كإيجارات دفعها المكتب الإقليمي لأوروبا التابع للبرنامج باسم المكاتب الأخرى.

٤٨٦- **تعليقات الإدارة** – طلبت الإدارة من المكاتب الأخرى في مبنى البرنامج تخصيص الأموال اللازمة سنويا لرسوم الإيجارات.

---

(١١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ واو (A/59/5/Add.6)، الفصل الثاني.

٤٨٧- **في الفقرة ٤٨** من التقرير، أبلغ البرنامج المجلس بأنه قد أنشأ آلية للالتزام بالمبادئ التوجيهية المقررة بشأن إدارة صندوق المصروفات النثرية.

٤٨٨- **تعليقات الإدارة** – تؤكد الإدارة أنها وضعت آلية للالتزام بالمبادئ التوجيهية المقررة.

٤٨٩- **في الفقرة ٥١** من التقرير، وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس وأكد حدوث ما يلي: (أ) تفويض السلطة للمدير الإقليمي بالمكتب الإقليمي لأمريكا الشمالية التابع للبرنامج في التوقيع بوصفه موظف اعتماد ولنائب المدير الإقليمي في التوقيع بوصفه موظف اعتماد مناوبا؛ و (ب) تعيين المساعد الإداري بوصفه موظف التصديقات للمكتب الإقليمي لأمريكا الشمالية التابع للبرنامج.

٤٩٠- **تعليقات الإدارة** – أكد برنامج الأمم المتحدة للبيئة إصدار تفويض السلطة اللازم والتعيين.

٤٩١- في **الفقرة ٥٥** من التقرير، وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن يقوم بوضع وتنفيذ مبادئ توجيهية لتعزيز تأمين الوصول إلى النظام المتكامل للمحاسبة والميزنة حفاظا على سلامة البيانات.

٤٩٢- **تعليقات الإدارة** – سيتيح مشروع جديد، تم إنشاؤه وتنفيذه للاستعاضة عن النظام المتكامل للمحاسبة والميزنة، النفاذ من بعد إلى نظام المعلومات الإدارية المتكامل في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي من جانب جميع مكاتب برنامج الأمم المتحدة للبيئة البعيدة عن المقر. ويجري حاليا تنفيذ المشروع وكان من المقرر وضعه في صيغته النهائية في غضون الأشهر القليلة التالية.

٤٩٣- **في الفقرة ٦٠** من التقرير، وافق البرنامج على توصية المجلس بأن يقوم عند إعداد خطط العمل مستقبلا بإدماج متطلبات الميزنة على أساس النتائج إدماجا تاما في تلك الخطط.

٤٩٤- **تعليقات الإدارة** – هذه المسألة جزء من عملية التخطيط لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٤٩٥- **في الفقرة ٧٠** من التقرير، وافق البرنامج على توصية المجلس بأن يتأكد من وجود ارتباطات مؤكدة من جانب الجهات المتبرعة المعنية قبل البدء في أي مشروع.

٤٩٦- **تعليقات الإدارة** – يؤكد البرنامج أنه يجري الحصول على التزامات وتعهدات مؤكدة من جانب الجهات المتبرعة المعنية قبل بدء المشاريع.

٢ - التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٤٩٧- **في الفقرة ٦٢** من التقرير، وافق البرنامج على توصية المجلس بأن يقوم باستكمال سجلات مراقبة الممتلكات والمخزونات مع التركيز على القيمة المالية لكل بند ومطابقة هذه السجلات بالبيان الموجز للمخزونات.

٤٩٨- **تعليقات الإدارة** - أجرى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي تقييما للمباني والمنشآت في مجمع الأمم المتحدة، ولجميع الممتلكات غير القابلة للاستهلاك لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وباكتمال هذه العملية، ستصبح جميع سجلات مراقبة الممتلكات والمخزون مواكبة لأحدث التطورات، كما ستكفل هذه العملية إسناد قيم مالية إلى جميع الممتلكات غير القابلة للاستهلاك التي تنتمي إلى المكاتب المتقدمة الذكر. وتتوقع الإدارة إنجاز المشروع بحلول نهاية عام ٢٠٠٥.

٤٩٩- **يلاحظ المجلس أنه كان لا يزال هناك فرق قدره ٩١٠ ٢٥٧ ٦ دولارات بين البيان الموجز وتقرير الجرد الفعلي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وأن تقرير الجرد لم تذكر فيه القيم المالية أو تواريخ الشراء. ويكرر المجلس تأكيد توصيته السابقة.**

٥٠٠- **في الفقرة ٦٨** من التقرير، وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) تحديد مواعيد للإنجاز في عقود الخبراء الاستشاريين؛ (ب) مطالبة الخبراء الاستشاريين بتقديم تقارير مرحلية وما يثبت الإنجاز في المراحل المُنجزَة كأساس لتحديد المبلغ الذي سيُدفع؛ (ج) التأكد من توقيع الطرفين على العقود قبل تواريخ السريان.

٥٠١- **تعليقات الإدارة** - سيضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالاشتراك مع دائرة إدارة الموارد البشرية بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي قوائم مرجعية بشأن تعيين القائمين بالمهام الاستشارية وإدارة هذه المهام لضمان الامتثال للأنظمة والقواعد ذات الصلة. وسيكتمل تنفيذ التوصية بحلول نهاية عام ٢٠٠٥.

٥٠٢- **يلاحظ المجلس أنه سُمح لـ ١٠ من الاستشاريين الـ ١٣ الذين جرى تعيينهم بين آذار/مارس وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ ببدء العمل قبل الموافقة على العقد كما صرفت مدفوعات لخبراء استشاريين دون الموافقة المطلوبة وتوقيع الأطراف المتعاقدة. ويكرر المجلس تأكيد توصيته السابقة.**

٣ - التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٥٠٣- **في الفقرة ٧٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوضع وتنفيذ (أ) سياسة استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ (ب) سياسات تتعلق بشراء معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وصيانتها.

٥٠٤- **تعليقات الإدارة** - سيجري تنفيذ التوصية في سياق تقرير المراجعة الذي سيعده مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن إدارة شؤون تكنولوجيا المعلومات من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد أجرى البرنامج مداولات بشأن هذا التقرير في آب/أغسطس ٢٠٠٤ لتحديد أفضل طرق العمل لتنفيذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات.

٤ - التوصيات التي لم تنفذ

٥٠٥ -**في الفقرة ٤٢** من التقرير، وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توصية المجلس بأن يفصح في الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية عن قيمة الممتلكات غير القابلة للاستهلاك الموجودة ''قيد الشطب''.

٥٠٦- **تعليقات الإدارة** - وُضعت الممتلكات غير القابلة للاستهلاك في تصنيفها الصحيح في الملاحظة رقم ٩ المرفقة بالبيانات المالية للسنة الأولى من فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

٥٠٧- **مع ذلك يلاحظ المجلس أنه لم يتم الإفصاح في البيانات المالية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ عن ممتلكات غير قابلة للاستهلاك ووفق على التصرف فيها وتبلغ تكلفتها ٦٥١ ٨٨٢ ١ دولارا وممتلكات غير قابلة للاستهلاك تنتظر الموافقة على التصرف فيها وتبلغ تكلفتها ٤٩٣ ١٦ دولارا. ويعيد المجلس تأكيد توصيته السابقة.**

طاء - صندوق الأمم المتحدة للسكان

٥٠٨- من أصل الـ ٥٧ توصية التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات صندوق الأمم المتحدة للسكان لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[١٢]، نفذ الصندوق ٣٨ توصية (٦٧ في المائة) بينما لا تزال ١٧ توصية (٣٠ في المائة) قيد التنفيذ و لم تنفذ توصيتان (٣ في المائة).

---

(١٢) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ زاي (A/59/5/Add.7)، الفصل الثاني.

١ - التوصيات التي تعتبر منفذة ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٥٠٩- في **الفقرة ٤٢** من التقرير، وافق صندوق الأمم المتحدة للسكان على توصية المجلس له بأن: (أ) ينتهي من عملية مضاهاة المعدات غير القابلة للاستهلاك على سبيل الاستعجال لضمان أن تكون الأرصدة الافتتاحية التي ستدخل في نظام أطلس صحيحة؛ (ب) يطبق ضوابط لضمان أن تعمل كل وحدة على التحقق من المعدات الموجودة تحت تصرفها بصفة مستمرة، ثم مضاهاة ذلك مع قوائم الجرد الكاملة.

٥١٠- **تعليقات الإدارة** – أجرى الصندوق جردا لـ ١٠٠ في المائة من الموجودات المادية بالمقر في حزيران/يونيه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وجرت مطابقة الحصر الفعلي مع قاعدة بيانات إدارة الأصول. وصدرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ مبادئ توجيهية منقحة لجرد عام ٢٠٠٣. وبدأ تشغيل آلية إدارة الأصول في نظام أطلس في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وصدرت المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ٢٠٠٤ فيما يتعلق بإدارة الأصول في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ ووزعت على جميع الوحدات المؤسسية للصندوق.

٥١١- **في الفقرة ٥٧** من تقريره، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق، بالاشتراك مع منظمات أخرى في منظومة الأمم المتحدة، بما يلي: (أ) فحص الأرصدة التي لم يتسن مضاهاتها بهدف حل هذه المسألة بسرعة؛ (ب) وضع إجراءات من أجل القيام في الوقت المناسب بحل أي مشكلة تتعلق بالأرصدة المشتركة بين الوكالات.

٥١٢- **تعليقات الإدارة** – حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، قام الصندوق بالتسوية الكاملة للأرصدة المستحقة لدى الوكالة التنفيذية التابعة للأمم المتحدة. كما وضع الصندوق إجراءات إبلاغ محسنة لمنع تكرار حدوث شيء من هذا القبيل مستقبلا.

٥١٣- **في الفقرة ٦٦** من تقريره، أوصى المجلس الصندوق بأن يواصل رصد معاملات التحوط المالي عن كثب وأن يحصل على معلومات وافية من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الوقت المناسب حتى يضمن سلامة حسابات تلك المعاملات.

٥١٤- **تعليقات الإدارة** – بدأ الصندوق عملية رصد المعاملات التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لصالح صندوق السكان في مجالات الخزانة والاستثمارات وإدارة النقدية. وتمثلت النتيجة في تحسن الإبلاغ عن هذه المسائل. واعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، توجد لدى الصندوق وحدة داخل فرع الشؤون المالية لديه متفرغة لتسجيل المتحصلات والتنبؤ بالإيرادات والنفقات. وتتلقى الوحدة تقارير شهرية عن الاستثمارات والوضع التحوطي من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٥١٥- **في الفقرة ٧١** من تقريره، أوصى المجلس الصندوق بتنفيذ إجراءات لمنع التمويل المسبق للمشاريع.

٥١٦- **تعليقات الإدارة** – تمنع آلية فحص التعهدات واشتراط مرور النفقات بفحص الميزانية في نظام أطلس التمويل المسبق منعا فعالا. كما أن الوصول إلى المعلومات في حينها يمكن الإدارة من القيام بالرصد لضمان عدم حدوث تمويل مسبق بدون إذن مناسب. وفي نظام أطلس تنحصر ميزانيات المشاريع في حدود المبلغ النقدي المتاح ولا يمكن أن تتجاوز النفقات هذا المبلغ.

٥١٧- **في الفقرة ٨٣** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بتكثيف جهوده لتنفيذ التحليل الزمني باستخدام نظام أطلس من أجل تحسين رصد الأموال المدفوعة مقدما للشركاء المنفذين.

٥١٨- **تعليقات الإدارة** – استعرضت الصندوق، بالتعاون مع الشركاء في نظام أطلس وخبراء تكنولوجيا المعلومات، خيارات لتصميم وإنشاء سجل يبين تاريخ الأموال المدفوعة مقدما إلى الشركاء المنفذين. وتوجد آلية لاستخراج سجلات لبيان التاريخ في نظام أطلس. فضلا عن ذلك، بدأ الأخذ بعدة طرق جديدة للتمكين من رصد الأموال المدفوعة مقدما للشركاء المنفذين بشكل أفضل.

٥١٩- **في الفقرة ٨٧** من تقريره، كرر المجلس تأكيد توصيته السابقة التي وافق عليها الصندوق بأن يقوم بما يلي: (أ) أن يدرج في أدوات الرصد التابعة له تفاصيل عن تعيين مراجعي حسابات نفقات التنفيذ على الصعيد الوطني؛ (ب) يستخدم هذه التفاصيل للتأكد من الامتثال للمعايير الواردة في دليل السياسات والإجراءات المالية.

٥٢٠- **تعليقات الإدارة** – طلب فرع خدمات مراجعة الحسابات التابع للصندوق من المكاتب القطرية أن تقدم المعلومات المطلوبة. وحتى ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥، ردت نسبة ٩٢ في المائة من المكاتب بالمعلومات المطلوبة لعام ٢٠٠٣. وفيما يتعلق بعام ٢٠٠٤، طلب الفرع من المكاتب أن تقدم هذه المعلومات كجزء من خطط مراجعة حساباتها لعام ٢٠٠٤ المقرر تقديمها بحلول ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وحتى ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥، أدرجت نسبة ٧٢ في المائة من المكاتب هذه المعلومات في خطط مراجعة حساباتها. وسيرسل الفرع رسائل تذكيرية إضافية إلى المكاتب للحصول على المعلومات المطلوبة.

٥٢١- **في الفقرة ١٠٢** من تقريره، كرر المجلس توصيته السابقة التي وافق عليها الصندوق بالاستمرار في إيلاء عناية خاصة للمكاتب القطرية التي لم تقدم خطط مراجعة الحسابات في الموعد المقرر بأن يطلب منها الشروع في عملية التخطيط قبل الموعد المحدد بوقت كاف.

٥٢٢- **تعليقات الإدارة** – فيما يتعلق بعام ٢٠٠٤، أرسل الطلب المتعلق بخطط مراجعة الحسابات في وقت مبكر لإخطار المكاتب مقدما وإتاحة الوقت لها لإعداد خطط مراجعة حساباتها، المقرر تقديمها بحلول ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وحتى آذار/مارس ٢٠٠٥، قدم ٨٥ في المائة من المكاتب خطط مراجعة الحسابات الخاصة بها. وسيرسل فرع خدمات مراجعة الحسابات رسائل تذكيرية إلى المكاتب التي لم تقدم هذه الخطط بعد.

٥٢٣- **في الفقرة ١٠٧** من تقريره، أوصى المجلس الصندوق بأن يواصل متابعة الأمر مع المكاتب القطرية التي لا تمتثل لتوجيهات المنظمة بشأن مراجعة حسابات المشاريع.

٥٢٤- **تعليقات الإدارة** – يرسل فرع خدمات مراجعة الحسابات حاليا رسائل تذكير بصفة منتظمة، كما طلب معونة الشعب الجغرافية للحصول على تقارير مراجعة حسابات المشاريع التي لم تقدم بعد. ويؤخذ في الاعتبار عند إجراء التقييم السنوي لأداء ممثلي الصندوق مدى امتثال المكاتب القطرية للاشتراطات المتعلقة بنفقات التنفيذ على الصعيد الوطني ومراجعة حسابات المنظمات غير الحكومية. وحتى آذار/مارس ٢٠٠٥، روجعت حسابات ٨٧ في المائة من نفقات عام ٢٠٠٣.

٥٢٥- **في الفقرة ١٢٣** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يواصل جهوده لوضع قاعدة بيانات تراعي عناصر المخاطرة.

٥٢٦- **تعليقات الإدارة** – أنشأ فرع خدمات مراجعة الحسابات قاعدة بيانات تراعى عناصر المخاطرة سيجري استكمالها بصفة منتظمة.

٥٢٧- **في الفقرة ١٦٢** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يكثف جهوده، على سبيل الأولوية وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، للتخلص من القيود التي تحد من عمل آلية دفتر الأستاذ العام.

٥٢٨- **تعليقات الإدارة** – استطاع الصندوق أن يقفل حساباته وأن ينشر مجموعة من البيانات المالية للسنة المالية ٢٠٠٤ بحلول نهاية أيار/مايو ٢٠٠٥. وهذا يعني أن آلية دفتر الأستاذ العام تعمل حاليا، وإن كانت لا تزال تواجه بعض المشاكل التي يولدها النظام. ولا يزال الصندوق يتعاون عن كثب مع البرنامج الإنمائي لحل هذه المسألة.

٥٢٩- **في الفقرة ١٧٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن يتأكد الصندوق، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي، من أن المدفوعات التي تتوزع مسؤوليتها بين اثنين أو أكثر من مسؤولي الميزانيات يجب أن تتم الموافقة عليها من كليهما قبل إتمام الدفع.

٥٣٠- **تعليقات الإدارة** – ستتاح هذه الآلية في موجة التحسين الثانية لنظام أطلس رهنا بإجراء تقييم نهائي للتكاليف. وحتى ذلك الحين، تتوافر تقارير خاصة بالاستثناءات للحماية من احتمال الخطأ. وقام الصندوق والبرنامج الإنمائي سويا بتعميم مذكرة مشتركة على جميع المكاتب التابعة لهما لضمان موافقة جميع المسؤولين عن الميزانية عن الجزء الذي يخص كلا منهما من الميزانية.

٥٣١- **في الفقرة ٢٠٦** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بما يلي: (أ) إجراء استعراضات سنوية للأداء في الوقت المطلوب من أجل ضمان إعداد خطط أداء فردية مناسبة وهادفة للسنة التالية؛ (ب) تعديل المواعيد المحددة لتنفيذ نظام استعراض تقييم الأداء؛ (ج) رصد نظام الأداء بصورة مستمرة لضمان الامتثال للمواعيد النهائية المقررة.

٥٣٢- **تعليقات الإدارة** – حتى نهاية نيسان/أبريل ٢٠٠٥، أُنجزت تقييمات فردية للأداء لـ ٧٩ في المائة من موظفي الصندوق. وبدء العمل بنظام تقييم الأداء وتطويره في أيار/مايو ٢٠٠٥ بعد أن أُدرجت الركائز ذات الأولوية لدى الصندوق (التي بتت فيها اللجنة التنفيذية في شباط/فبراير ٢٠٠٥) في كل خطة من الخطط الإدارية للمكاتب. وتشكل الخطط الإدارية للمكاتب الإطار الذي سيتم بناء عليه تحديد نواتج خطط العمل الفردية.

٥٣٣- **في الفقرة ٢١٢** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس له بما يلي: (أ) إصدار عقود الاستشاريين المستخدمين بموجب تعيينات محدودة المدة قبل بدء العمل؛ (ب) الاحتفاظ بجميع العقود بطريقة سليمة؛ (ج) الاحتفاظ بقائمة مستكملة باستمرار لجميع التعيينات المحدودة المدة.

٥٣٤- **تعليقات الإدارة** – تسلم مكتب خدمات المشاريع من البرنامج الإنمائي إدارة موظفي صندوق السكان المستخدمين بموجب تعيينات محدودة المدة، وذلك اعتبارا من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ بموجب اتفاق الخدمة بين الصندوق ومكتب خدمات المشاريع الذي يغطي التعيينات المحدودة المدة واتفاقات الخدمة الخاصة. ويضمن هذا الاتفاق تقديم خدمة أفضل وتوفير رصد أفضل لعقود التعيينات المحدودة المدة. ويشترط مكتب خدمات المشاريع إتاحة فترة مسبقة مدتها شهر لإتمام التعيين بموجب هذه العقود وهو شرط يتم الالتزام به بدقة. وفضلا عن ذلك، يزود مكتب خدمات المشاريع الصندوق بتقارير شهرية عن حالة التعيينات المحدودة المدة، وهي تقارير تشكل جزءا من التقرير الشهري عن حالة التوظيف الذي تقدمه شعبة الموارد البشرية إلى الإدارة العليا.

٥٣٥- **في الفقرة ٢١٦** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بالحصول على شهادات طبية وإدراجها في الملفات قبل التعاقد مع موظفين بموجب اتفاقات الخدمة الخاصة على النحو الذي تقضي به المبادئ التوجيهية.

٥٣٦- **تعليقات الإدارة** – إلى جانب التعيينات المحدودة المدة، يقوم مكتب خدمات المشاريع أيضا بإدارة اتفاقات الخدمة الخاصة للصندوق. ويتقيد المكتب باشتراط قيام الموظفين المعينين بموجب اتفاقات الخدمة الخاصة بتقديم شهادات طبية قبل تجديد العقود.

٥٣٧- **في الفقرة ٢٢٤** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس له بأن: (أ) يعجل بتنفيذ تقارير النفقات التي تفصّل جميع المصروفات المنفقة لأغراض التدريب، بما في ذلك المعدلات المناسبة؛ (ب) يُعجل بتنقيح اختصاصات اللجنة الاستشارية للتدريب وولايتها؛ (ج) يُشرك ممثلا لمجلس الموظفين في المناقشات التي تجريها اللجنة الاستشارية للتدريب بشأن الاحتياجات التدريبية؛ (د) يوافق على خطة العمل لعام ٢٠٠٤ وعلى تنفيذها في أقرب وقت ممكن؛ (هـ) ينشر استراتيجية التعلم داخل المنظمة بأكملها ويضمن توافر الموارد اللازمة والولاية المطلوبة لفرع التعلم والتدريب من أجل تطبيق الاستراتيجية بفعالية.

٥٣٨- **تعليقات الإدارة** – يتوافر تقرير شهري مستكمل عن الميزانية يعرض جميع المصروفات المنفقة لأغراض التدريب. وقد أنشأ الصندوق مجلسا استشاريا لشؤون التعلم اجتمع حتى الآن ثلاث مرات؛ وجرى تعديل عدد أعضائه. وضُم إليه ممثل عن مجلس للموظفين. وجرى تنفيذ خطة العمل لعام ٢٠٠٤ وقدمت خطة العمل لعام ٢٠٠٥ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ للموافقة عليها. وأظهرت نتائج دراسة استقصائية أجريت فيما يتصل بإطار التعلم المؤسسي في مطلع عام ٢٠٠٥ أن ٨٢ في المائة من موظفي الصندوق على علم بوجود استراتيجية للتعلم.

٥٣٩- **في الفقرة ٢٣٨** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يعد خطط السفر وفقا لمبادئه التوجيهية.

٥٤٠- **تعليقات الإدارة** – يعد الصندوق خطط السفر مقدما كل ستة أشهر وفقا للمبادئ التوجيهية المقررة. ويوافق على هذه الخطط نائب المدير التنفيذي المختص.

٥٤١- **في الفقرة ٢٦٤** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن: (أ) ينظر في تأثير النتائج التي توصل إليها المجلس بشأن إدارة خزانة البرنامج الإنمائي لمعالجة جميع المخاطر التي قد تمس الصندوق؛ (ب) أن يضع ضوابط تعويضية عند اللزوم؛ (ج) يستكمل ويُحدّث اتفاق مستوى الخدمة مع البرنامج الإنمائي الذي يبين مسؤوليات كل طرف.

٥٤٢- **تعليقات الإدارة** – أجرى الصندوق مناقشات بشأن اتفاق مستوى الخدمة من البرنامج الإنمائي بهدف استعراض مؤشرات الأداء والعوامل المسببة للتكلفة في أنشطة خزانة البرنامج الإنمائي. وجرى وضع اتفاقات الخدمة الخاصة بين الصندوق والبرنامج الإنمائي في صيغتها النهائية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ ووقِّعت في نيسان/ أبريل ٢٠٠٥.

٥٤٣- **في الفقرة ٢٨٦** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن: (أ) يتابع بصفة منتظمة تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية للحسابات؛ (ب) يضمن تسجيل جميع التوصيات وإجراءات المتابعة في قاعدة بيانات مراجعة الحسابات؛ (ج) يواصل تكليف قسم المراجعة الداخلية للحسابات برصد إجراءات المتابعة من جانب الشُعب الجغرافية.

٥٤٤- **تعليقات الإدارة** – يواصل قسم المراجعة الداخلية للحسابات رصد تنفيذ التوصيات وإجراءات المتابعة التي تتخذها الشعب الجغرافية فيما يتعلق بتنفيذ توصيات المراجعة الداخلية للحسابات.

٥٤٥- **في الفقرة ٣٠٨** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بتوفير تفاصيل وافية عن جميع حالات الاحتيال والاحتيال الافتراضي.

٥٤٦- **تعليقات الإدارة** – تقدم تقارير موجزة عن الحالة إلى لجنة المراقبة مرة كل ثلاثة أشهر للعلم ولاتخاذ قرار، عند اللزوم.

٢ – التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٥٤٧- **في الفقرة ٣٣** من التقرير، وافق صندوق الأمم المتحدة للسكان على توصية المجلس:

(أ) بأن ينظر في كفالة اشتمال الإفصاح عن المعلومات على أفضل مبادئ لحسن الإدارة، فيما يتعلق بالإشراف والإبلاغ عن الأداء وقضايا المحاسبة الاجتماعية وإدارة المخاطر والاستمرارية وقضايا الرقابة الداخلية. وفي هذا الصدد، أوصى المجلس بأن يعود الصندوق إلى الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٧٨/٥٧ ألف التي طلبت فيها إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة دراسة هياكل الإدارة ومبادئها والمساءلة بشأنها في منظومة الأمم المتحدة بكاملها، لأن تحسين الإفصاح سيكون خطوة إلى الأمام نحو اتباع نهج استباقي في الاستعراض الذي طلبته الجمعية العامة؛

(ب) أن ينظر في إدخال مزيد من التحسينات على طريقة عرض البيانات المالية ومضمونها؛

(ج) أن ينشر التحسينات التي سيدخلها بين منظمات الأمم المتحدة الأخرى من خلال الآليات المشتركة بين الوكالات، مثل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى.

٥٤٨- **تعليقات الإدارة** – سيواصل الصندوق استعراض طريقة عرض البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥ لمعرفة المواضع التي يمكن فيها بطريقة منسقة تحسين الامتثال لقرار الجمعية العامة ٢٧٨/٥٧ ألف فيما يتعلق بهياكل الإدارة ومبادئها والمساءلة بشأنها، في ما بين وكالات الأمم المتحدة. وسيُدخل الصندوق إضافات إلى البيانات المالية في المجالات المشار إليها في التوصية، حيثما كان ذلك ممكنا ومجديا من حيث التكلفة. ويستعرض الصندوق طريقة عرض بياناته المالية في كل فترة سنتين لتحديد المواضع التي يمكن فيها إدخال تحسينات على عرض البيانات المالية ومضمونها. ويشارك الصندوق في المناقشات التي تجريها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في هذا المجال وسينفذ توصيات هذه اللجنة بالكامل.

٥٤٩- **في الفقرة ٧٤** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بتنفيذ سياسة رسمية لتحصيل الديون من أجل تسهيل الرصد الفعال لحسابات القبض المعلقة واستردادها.

٥٥٠- **تعليقات الإدارة** – يقوم الصندوق حاليا بوضع سياسات لتحصيل الديون وسيضمن إبلاغها وبدء تطبيقها خلال عام ٢٠٠٥.

٥٥١- **في الفقرة ١٨٤** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي وبعد تقدير الاحتياجات المالية، بتركيب نظم حواجز الحماية للحواسيب في جميع المكاتب القطرية وفقا للقواعد الدنيا الموصى بها في بيئات الحاسوب المكتبي والشبكات.

٥٥٢- **تعليقات الإدارة** – قام الصندوق والبرنامج الإنمائي سويا بإصدار طلب اقتراح لإنشاء حواجز حماية حاسوبية في المكاتب القطرية. وتنفيذ ذلك هو عملية تدريجية ستتم على أساس كل حالة على حدة. ويتوقع الصندوق أن يتم الإنجاز بنسبة ٧٥ في المائة بحلول نهاية عام ٢٠٠٥.

٥٥٣- **في الفقرة ١٩٨** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) تقليل الوقت الذي تستغرقه إجراءات التعيين؛ (ب) تكثيف جهوده لتنفيذ تخطيط قوة العمل والتعاقب.

٥٥٤- **تعليقات الإدارة** – أعد فرع التعيين والملاك الوظيفي التابع لشعبة الموارد البشرية قائمة بمرشحين داخليين وخارجيين لكي يتمكن من إلحاق الممثلين ونائبيهم بوظائفهم في توقيت مناسب. وتتضمن خطة عمل شعبة الموارد البشرية لعام ٢٠٠٥، كأحد نواتجها، وضع إطار لإدارة التعاقب بحلول نهاية عام ٢٠٠٥ لتطبيقه في عام ٢٠٠٦.

٥٥٥- **في الفقرة ٢٧٢** من التقرير، وافق صندوق الأمم المتحدة للسكان على توصية المجلس بأن: (أ) يضع ميثاقا للمراجعة الداخلية للحسابات يفصل فيه الغرض من وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات وسلطاتها ومسؤولياتها؛ (ب) يقوم بتوعية الموظفين بالوظائف التي يمكن أن تؤديها المراجعة الداخلية للحسابات والتأثيرات الإيجابية التي يمكن أن تنشأ عنها.

٥٥٦- **تعليقات الإدارة** – وضع الصندوق ميثاقا للمراجعة الداخلية للحسابات لكي تنظر فيه الإدارة ويتوقع وضعه في صيغته النهائية بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٥٥٧- **في الفقرة ٣٠٦** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يحصل على تقارير حالات الاحتيال والاحتيال الافتراضي التي لا تزال متبقية من المكاتب القطرية وأن يتخذ الإجراء اللازم لمعالجة مسألة الحالات المتبقية المبلغ عنها.

٥٥٨- **تعليقات الإدارة** – لم يحصل الصندوق على ما تبقى من التقارير بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. إلا أنه عزز منذ ذلك الحين من إجراءاته وتحسن بشكل كبير معدل الاستجابة للفترة المنتهية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وحتى ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥، لم يتخلف عن الاستجابة إلا ١٤ من الكيانات ١٥٥ المقدمة للتقارير. وتقوم حاليا شعبة الموارد البشرية بإدارة الإجراءات المتعلقة بحالات الاحتيال المتبقية والاحتيال الافتراضي، تدعمها في ذلك، حسب الاقتضاء، شعبة الرقابة والخدمات وشعبة الخدمات الإدارية. وتبلغ المكاتب القطرية جميع حالات الاحتيال والاحتيال الافتراضي إلى شعبة الشؤون المالية. ويذكَّر موظفو المكاتب القطرية بأنه ينبغي تقديم هذه التقارير بحلول نهاية السنة في كل عام. وتبنى الصندوق نهجا أكثر انضباطا في الإبلاغ عن إجراءات المتابعة المناسبة وتحديدها، وهي إجراءات تتولى تنسيقها شعبة الموارد البشرية بدعم من شعبة الخدمات الإدارية وشعبة الرقابة والخدمات ويتم إبلاغها إلى لجنة الرقابة.

٣ - التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٥٥٩- **في الفقرة ٦٢** من تقريره، كرر المجلس توصيته بأن يستعرض الصندوق، بالاشتراك مع إدارة الأمم المتحدة وإدارة الصناديق والبرامج، آلية تمويل التزاماته عن استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد.

٥٦٠- **تعليقات الإدارة** - سيواصل الصندوق العمل مع الأمم المتحدة ومع الصناديق والبرامج الأخرى في استعراض آلية تمويل التزاماته عن استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد. وقد أبلغ البرنامج الإنمائي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بموافقة الصندوق على المشاركة في استعراض الاستشاريين الممول تمويلا مشتركا والهادف إلى تقديم توصيات بشأن اختيار منهجية وسياسة للتمويل. وكان النشاط الرئيسي في عام ٢٠٠٤ سيتمثل في كفالة إنجاز هذا الاستعراض وتلبية جميع الاحتياجات من المعلومات.

٥٦١- **في الفقرة ٩١** من التقرير، وافق صندوق الأمم المتحدة للسكان على توصية المجلس له بما يلي: (أ) تعجيل الانتهاء من مشروع مبادئه التوجيهية بشأن تعيين مراجعي حسابات المشاريع؛ (ب) إبلاغ تلك المبادئ التوجيهية للمكاتب القطرية؛ (ج) رصد الامتثال لتلك التوجيهات.

٥٦٢- **تعليقات الإدارة** - يقوم فريق العمل المشترك بين الوكالات المعني بمراجعة الحسابات والتابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والذي يضم الصندوق في عضويته بإعداد مذكرة فنية بشأن تعيين مراجعي حسابات المشاريع. والموعد المتوقع للانتهاء من إعداد هذه المذكرة الفنية هو ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥. وسيقوم فرع خدمات مراجعة الحسابات بإحالة هذه المذكرة إلى المكاتب القطرية وسيجري رصد الامتثال لها.

٥٦٣- **في الفقرة ٩٧** من تقريره، كرر المجلس تأكيد توصيته السابقة بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) ضمان موافقة المكاتب القطرية والشركاء الحكوميين المنفذين ومراجعي حسابات نفقات التنفيذ الوطني على الاختصاصات الموحدة؛ (ب) ضمان أن يكون نطاق المراجعة وشكلها متناسقين؛ (ج) إعداد قائمة مرجعية إلزامية للاشتراطات الموحدة لمساعدة المكاتب القطرية على الالتزام بالاشتراطات الواردة في دليل السياسات والإجراءات المالية في الصندوق.

٥٦٤- **تعليقات الإدارة** - يقوم فريق العمل المشترك بين الوكالات المعني بمراجعة الحسابات والتابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والذي يضم الصندوق في عضويته بوضع الصيغة النهائية لمذكرة فنية بشأن الإطار المرجعي لإجراء عمليات مراجعة الحسابات. وسيبلغ فرع خدمات مراجعة الحسابات هذه المذكرة إلى المكاتب القطرية. وقد أعد الفرع قائمة

مرجعية بالاشتراطات الموحدة لمساعدة المكاتب القطرية في رصد الامتثال للاشتراطات الواردة في الدليل وتم إبلاغها للمكاتب القطرية في ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥.

٥٦٥- **في الفقرة ١١٢** من تقريره، كرر المجلس توصيته السابقة بأن يضم الصندوق، في قاعدة بيانات موحدة، خطط عمل جميع المكاتب القطرية ذات الصلة بتقارير مراجعة حسابات نفقات التنفيذ على الصعيد الوطني. كما أوصى المجلس بأن يقيّم الصندوق إمكانية استخدام نظام قاعدة بيانات مراجعة الحسابات والتوصيات الشامل لرصد حالة تنفيذ توصيات المراجعة في ما يتعلق بالمشاريع المنفذة على الصعيد الوطني.

٥٦٦- **تعليقات الإدارة** – يقوم فرع خدمات مراجعة الحسابات بإدراج خطط العمل في قاعدة بيانات فور تسلمها وبتعهد هذه الخطط. ويقوم الصندوق بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي باستعراض إمكانية استخدام نظام قاعدة بيانات مراجعة الحسابات والتوصيات الشامل الذي يعمل من خلال الشبكة والذي تستطيع المكاتب القطرية الدخول إليه، وذلك لرصد تنفيذ توصيات مراجعة الحسابات فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة على الصعيد الوطني.

٥٦٧- **في الفقرة ١٣١** من تقريره، شجع المجلس الصندوق على الاستمرار في تحسين استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لديه وإصدار الموافقة عليها في أقرب فرصة ممكنة.

٥٦٨- **تعليقات الإدارة** – ناقشت اللجنة الإدارية للصندوق استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وستقدم إلى لجنته التنفيذية للموافقة عليها. والموعد المتوقع لإنجاز الاستراتيجية هو ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٥٦٩- **في الفقرة ١٣٦** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يتم التحقق في إطار عملية مراجعة الحسابات الداخلية للصندوق من صحة ودقة اليوميات التي يتم نشرها نتيجة لعملية تنظيف البيانات.

٥٧٠- **تعليقات الإدارة** – سيجري في المراجعة الداخلية لحسابات الصندوق استعراض البيانات والتحقق منها خلال الربع الثالث من عام ٢٠٠٥.

٥٧١- **في الفقرة ١٦٧** من تقرير المجلس، وافق الصندوق على توصية المجلس له بما يلي: (أ) إدخال شروط وأحكام مناسبة تعالج التسويات المصرفية في اتفاق مستوى الخدمة المبرم مع البرنامج الإنمائي بشأن خدمات الخزانة؛ (ب) رصد المعاملات النقدية التي يجريها البرنامج الإنمائي باسم الصندوق رصدا دقيقا إلى حين إدخال التسويات.

٥٧٢- **تعليقات الإدارة** – استعرض الصندوق مع البرنامج الإنمائي اتفاق مستوى الخدمة، بما فيه الأحكام والشروط المتعلقة بالتسويات المصرفية، ووضع الاتفاق في صيغته النهائية في نيسان/أبريل ٢٠٠٥. ويجري حاليا رصد المعاملات النقدية التي يجريها البرنامج الإنمائي رصدا دقيقا.

٥٧٣- **في الفقرة ١٧١** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس له بأن يتخذ خطوات فورية، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي، لتصحيح القصور في نظام أطلس الذي كان يسمح بإدخال تغييرات بعد الموافقة على قسيمة الدفع في التفاصيل المتعلقة ببيانات المدفوع له.

٥٧٤- **تعليقات الإدارة** – تقوم جهة خارجية مقدمة للخدمة بإجراء استعراض مستقل للضوابط الداخلية في نظام أطلس. وسيقوم الاستشاريون المشاركون في هذا الاستعراض بفحص هذا القصور وتقديم توصيات في إطار هذه العملية.

٥٧٥- **في الفقرة ٢٥٦** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس له باختبار الأدوات الموجودة في نظام أطلس التي ينتظر منها تسهيل تنفيذ الميزنة على أساس النتائج.

٥٧٦- **تعليقات الإدارة** – يجري الصندوق مناقشات لوضع نموذج أولي يستند إلى المتطلبات المبدئية للميزنة على أساس النتائج التي تبين أن من المناسب أن يُنتهج في تنفيذها نهج متدرج. وجرى الشروع في مناقشات مع البرنامج الإنمائي واليونيسيف بشأن متطلباتهما الخاصة فضلا عن الأخذ بشكل موحد للإبلاغ.

٥٧٧- **في الفقرة ٢٦٠** من تقريره، شجع المجلس الصندوق على الاستمرار في تطوير الإدارة القائمة على النتائج والميزنة على أساس النتائج بالتنسيق مع منظمات أخرى للانتفاع بأفضل الممارسات والدروس المستفادة.

٥٧٨- **تعليقات الإدارة** – جرى إعداد خطة تنفيذية لانتقال الصندوق إلى الميزنة على أساس النتائج. ومن المتوقع أن ينتهي الانتقال بحلول عام ٢٠٠٨. ومن المتوخى إجراء تحليل لاختبار مدى الملاءمة لمعرفة مدى توافق آلية الميزنة في نظام أطلس مع الميزنة على أساس النتائج.

٥٧٩- **في الفقرة ٢٧٩** من التقرير، وافق صندوق الأمم المتحدة للسكان على توصية المجلس له بما يلي: (أ) الإسراع بملء الوظائف الخالية في شعبة الرقابة والخدمات؛ (ب) تحسين شمول عمليات المراجعة لمدى موثوقية البيانات المحاسبية والبيانات الأخرى التي تؤدي إلى إنتاج البيانات المالية.

٥٨٠- **تعليقات الإدارة** – يتوقع الصندوق أن يكون لديه ملاك كامل من الموظفين الموجودين بالخدمة بحلول نهاية الربع الثالث من عام ٢٠٠٥. ومتى تحقق ذلك، سيجري وضع استراتيجية لتنفيذ الجزء الثاني من التوصية ٢ المتصل بشمول المراجعة.

٤ – التوصيات التي لم تنفذ

٥٨١- **في الفقرة ١١٧** من تقريره، كرر المجلس توصيته بأن يحدد الصندوق كميا الأثر المالي لتحفظات مراجعة الحسابات فيما يتصل بنفقات التنفيذ على الصعيد الوطني وأن يواصل تقييم هذه التحفظات في ضوء خطط العمل لمعرفة مدى معقوليتها.

٥٨٢- **تعليقات الإدارة** – فيما يتعلق بعمليات مراجعة حسابات المشاريع لعام ٢٠٠٤، المقرر إجراؤها في عام ٢٠٠٥، من المطلوب من المكاتب القطرية استعراض خطط العمل لضمان مراعاتها الكافية لتحفظات مراجعة الحسابات التي تركز على مسائل جوهرية. كما سيحاول فرع خدمات مراجعة الحسابات تقديم هذه المعلومات من أجل مراجعة حسابات المشاريع لعام ٢٠٠٤. ومن المتوقع أن تؤدي إضافة مديري عمليات في ٤٤ مكتبا قطريا إلى تقوية قدرة المكاتب على إجراء هذا التحليل.

٥٨٣- **في الفقرة ١٨١** من تقريره، أوصى المجلس بأن يعيد الصندوق النظر، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي في تنشيط آلية سجل المراجعة، آخذا في اعتباره ما سيكون لها على عمليات نظام أطلس من فوائد وتأثير.

٥٨٤- **تعليقات الإدارة** – سيسفر تنشيط سجل المراجعة الكامل عن حدوث تدهور بالغ في أداء النظام. ولهذا، لا يوصي الصندوق بتنشيطه. ويحتفظ كل جدول بيانات حاليا بسجل للشخص الذي قام بالعملية. ويعتقد الصندوق، هو والبرنامج الإنمائي ومكتب خدمات المشاريع، أن ذلك يمثل أداة ضبط كافية ولكنه سيرصد الحالة.

٥٨٥- **سيقوم المجلس في مراجعته المقبلة بإجراء استعراض خاص للتدابير المعوِّضة عن عدم تنشيط السجل.**

ياء – برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

٥٨٦- من أصل التوصيات الـ ١٤ التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[١٣] نفذ البرنامج ٦ توصيات (٤٣ في المائة) بينما لا تزال ٨ توصيات (٥٧ في المائة) قيد التنفيذ.

١ – التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٥٨٧- **في الفقرة ٣٦** من تقريره، أوصى المجلس برنامج المستوطنات البشرية بأن ينظر في إضفاء صفة نظامية على ممارساته المتعلقة بالإغلاق المالي للمشاريع في نهاية السنة التالية لإغلاقها تشغيليا، وأن تنسق مع شركاء المشاريع فيما يتعلق بإغلاق المشاريع ماليا.

٥٨٨- **تعليقات الإدارة** – يتم إقفال المشاريع ماليا في نهاية السنة التالية. ويتوقف هذا الإقفال على ما إذا كان لا يزال من المتوقع حدوث عمليات في حسابات المشاريع. وسيواصل البرنامج، كلما كان ذلك ممكنا، إقفال جميع المشاريع ماليا في غضون ١٢ شهرا من اكتمالها تشغيليا بالتنسيق مع شركائه في التنفيذ.

٥٨٩- **في الفقرة ٣٩** من التقرير، وافق البرنامج على توصية المجلس بأن يكفل وضع نظام للوثائق وحفظ الملفات يحتفظ فيه بملفات كاملة ومنظمة للمشاريع.

٥٩٠- **تعليقات الإدارة** – سينشئ البرنامج ملفات لكل المشاريع يشار فيها إلى جميع الملفات المتاحة وأماكنها.

٥٩١- **في الفقرة ٥٢** من تقريره، أوصى المجلس برنامج المستوطنات البشرية بأن يتخذ بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إجراءات فورية لضمان دقة واكتمال وصحة مراقبة الممتلكات غير القابلة للاستهلاك امتثالا للتوجيهات الملائمة.

٥٩٢- **تعليقات الإدارة** – يشترط على المكاتب الإقليمية تقديم تقارير جرد للممتلكات غير القابلة للاستهلاك مرتين في السنة. ولا تستطيع بعض وحدات إدارة المشاريع، وبخاصة في المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، تقديم تقارير جرد بانتظام بسبب الصعوبة التي تواجهها في تحديد سعر الصرف الصحيح لبعض الأصناف التي تم شراؤها منذ سنوات. وستدرج التعديلات اللازمة الناجمة عن التقارير المقدمة بعد الفترة المالية في فترة الإبلاغ اللاحقة.

---

(١٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ حاء (A/59/5/Add.8)، الفصل الثاني.

٥٩٣- **في الفقرة ٥٦** من التقرير، وافق برنامج المستوطنات البشرية على توصية المجلس بأن يكفل، بالترتيب مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، الامتثال التام فيما يتعلق بالشهادات الطبية وفقا لما يقتضيه الأمر الإداري ST/AI/1999/7.

٥٩٤- **تعليقات الإدارة** – نُبه موظفو إدارة الموارد البشرية القائمون على تعيين الاستشاريين إلى ضرورة إيلاء عناية خاصة لاشتراط تقديم شهادة طبية في الحالات المشتملة على سفر.

٥٩٥- **يرى المجلس أن هذا الاشتراط يسري على جميع الاستشاريين وفرادى المتعاقدين، وعليه، فهو يعيد تأكيد توصيته بالامتثال الكامل فيما يتعلق بتقديم الشهادات الطبية.**

٥٩٦- **في الفقرة ٧٨** من تقريره، أوصى المجلس بأن يطبق برنامج المستوطنات البشرية ضوابط كافية في نظام المعلومات الإدارية المتكامل لتجنب تكرار الإفراط في الالتزامات أو الإفراط في النفقات عند تنفيذ مشاريع التعاون التقني، وأن يبين الحالة المالية الفعلية للمشاريع في تقارير حالة المشاريع المتصلة بنظام المعلومات الإدارية المتكامل.

٥٩٧- **تعليقات الإدارة** – عززت الإدارة الآلية القائمة للفحص والضبط لتجنب حدوث إفراط في الإنفاق. وكما هو الحال فيما يتعلق بالمكتب الإقليمي لأفريقيا والدول العربية، سيحدث الإفراط في الإنفاق بين الحين والآخر ولكنه يسوَّى دائما من خلال مناقشات ثنائية مع الجهة المانحة التي توافق عادة على زيادة التمويل.

٥٩٨- **في الفقرة ٨١** من التقرير، وافق البرنامج على توصية المجلس بأن يضع مؤشرات للميزنة على أساس النتائج.

٥٩٩- **تعليقات الإدارة** – يطبق البرنامج الإدارة القائمة على النتائج منذ عام ٢٠٠٠ بصورة تتماشى تماما مع المبادئ التوجيهية الصادرة عن شعبة تخطيط البرامج والميزانية بمقر الأمم المتحدة. وأدخل البرنامج طريقة عرض أفضل لبرامج العمل المقبلة، وفق ما أكدته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وهو يواصل اتباع شكل الميزنة على أساس النتائج في ما يقدمه من اقتراحات للبرامج والميزانية.

٢ – التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٦٠٠- **في الفقرة ٢٦** من تقريره، أوصى المجلس بأن يفصح برنامج المستوطنات البشرية، بالترتيب مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، عن البيان التفصيلي لجميع مصادر الإيرادات المتنوعة وقيمة الممتلكات غير المستهلكة المبيعة والممنوحة على سبيل الهبة مع بيان أسباب التعديلات.

٦٠١- **تعليقات الإدارة** – أفصح برنامج المستوطنات البشرية، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، عن مصادر الإيرادات المتنوعة في بياناتهما المالية لعام ٢٠٠٤ (البيانان الأول والرابع). ورغم ورود بيان تفصيلي للممتلكات غير القابلة للاستهلاك في الملاحظة ٦ على البيانات المالية لعام ٢٠٠٤، فسوف يُفصَح في البيانات المالية النهائية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إفصاحا مناسبا ومفصلا عما إذا كانت الممتلكات غير القابلة للاستهلاك قد بيعت أم مُنحت على سبيل الهبة.

٦٠٢- **في الفقرة ٤٤** من التقرير، وافق برنامج المستوطنات البشرية على توصية المجلس بأن يُبلِغ البرنامج مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بتحركات أو عمليات نقل الممتلكات في حينها بغية تسهيل قيد التعديلات في سجلات الممتلكات.

٦٠٣- **تعليقات الإدارة** – تبذل حاليا جهود لضمان الاحتفاظ بسجلات جرد دقيقة. ويقوم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بوضع الصيغة النهائية لعملية الجرد السنوية التي سيتم بها تحديث سجلات الممتلكات وسيجري استخدام ذلك كنقطة انطلاق لتطبيق نظام لمراقبة حركة الممتلكات فيما بين المكاتب.

٦٠٤- يلاحظ المجلس أن الإدارة لم تبلغ مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بمسائل تتصل بحركة الممتلكات. ويكرر المجلس تأكيد توصيته السابقة.

كاف – مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٦٠٥- من أصل الـ ١٧ توصية التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات بشأن حسابات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣[١٤]، نفذ المكتب ١٤ توصية (٨٢ في المائة) بينما لا تزال ٣ توصيات (١٨ في المائة) قيد التنفيذ.

التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٦٠٦- **في الفقرة ٩٠** من تقريره، أوصى المجلس بأن ينتهي المكتب المعني بالمخدرات والجريمة من إعداد كافة ما لم ينجز عن فترات السنتين السابقة من تقارير مراجعة حسابات نفقات التنفيذ الوطني.

(١٤) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، المحلق رقم ٥ طاء (A/59/5/Add.9)، الفصل الثاني.

٦٠٧- **تعليقـــات الإدارة** – وافـق المكتـب علـى متابعـة التقـارير المتبقيـة لفتـرة السـنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وحـتى كـانون الأول/ديسـمبر ٢٠٠٤، لم يكـن يتبقـى إلا تقريـر واحـد. ولا يزال المكتب يتابع التقارير مع المكاتب المعنية ومع المكاتب التابعة للبرنامج الإنمائي.

٦٠٨- **في الفقـرة ٩٦** مـن التقرير، أوصـى المجلس بـأن يحكـم مكتـب الأمـم المتحـدة المعـني بالمخدرات والجريمة ضوابطه ويشدد شروطه فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة وطنيا.

٦٠٩- **تعليقـات الإدارة** – شـددت الـدعوة إلى إجـراء مراجعـة حسـابات في عـام ٢٠٠٤ للمشاريع المنفذة وطنيا على مـا هـو مطلوب لإجراء هـذه المراجعة. ومـن المقـرر صـدور أمـر تنظيمي بشأن المشاريع المنفذة وطنيا وبدء العمل به اعتبارا من ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٦١٠- **يلاحظ المجلس أن تنفيذ هذه التوصية يتوقف جزئيا على توقيع ترتيب عمل منقح بين البرنامج الإنمائي والمكتب المعني بالمخـدرات والجريمـة، وهـو ترتيـب أوصـى بـه المجلـس منذ ما يزيد على سنتين.**

٦١١- **في الفقـرة ١٠٦** مـن تقريـره، أوصـى المجلـس بـأن يبـادر المكتـب المعـني بالمخـدرات والجريمـة إلى تحـديث وتطـوير التعليمـات الإداريـة، خاصـة مـا يتصـل منـها بـإدارة النقديـة أو المخزونات.

٦١٢- **تعليقـات الإدارة** – صـدرت تعليمـات بشـأن إدارة النقديـة والحسـابات المصـرفية إلى جميـع المكاتـب الميدانيـة مـن خـلال رسـائل عديـدة كمـا وزعـت في الحلقـة الدراسـية للممـثلين الميدانيين التي عقدت في عام ٢٠٠٤. وسترد هذه التعليمات في الأمر التنظيمي المتعلق بإدارة المكاتب الميدانية المقرر صدوره في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

لام – مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

٦١٣- مـن أصـل التوصـيات الـ ٣٩ الـتي وضـعها مجلـس مراجعـي الحسـابات فيمـا يتعلـق بحسابات مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لفترة السنتين ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣[١٥]، نفـذ المكتـب ١١ توصـية (٢٨ في المائـة) بينمـا لا تـزال ٢١ توصـية (٥٤ في المائـة) قيـد التنفيـذ، ولم تنفذ ٧ توصيات (١٨ في المائة).

(١٥) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ ياء (A/59/5/Add.10)، الفصل الثاني.

١ - التوصيات التي تُعتبر منفذة ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٦١٤- **في الفقرة ٧٠** من تقريره، وبينما اعترف المجلس بجهود مكتب خدمات المشاريع الرامية إلى استعراض الالتزامات غير المصفاة، فقد كرر تأكيد توصيته بأن يستعرض المكتب بصورة أكثر انتظاما جميع الالتزامات غير المصفاة في الوقت المناسب. كما أوصى بأن يقوم المكتب بإنفاذ نظام مالي صارم فيما يتعلق بموظفي المشاريع بحيث يقومون بإنشاء التزامات صالحة فقط.

٦١٥- **تعليقات الإدارة** – بلغت قيمة ما ألغاه المكتب، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، من طلبيات خاصة بسنوات سابقة، ٦٥ مليون دولار. وستتمثل سياسة المكتب في إجراء استعراضات شهرية لإلغاء جميع الالتزامات غير المصفاة التي يزيد عمرها على ستة أشهر.

٦١٦- **يلاحظ المجلس أن تنظيف بيانات عام ٢٠٠٥ لم يتم حتى أيار/مايو ٢٠٠٥. ولهذا لن يكون المكتب قد تمكن من إجراء استعراضات مناسبة لالتزاماته غير المصفاة.**

٦١٧- **في الفقرة ١٤٧** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بتحديد جميع التغييرات التي أدخلت في نظام أطلس منذ التدريب السابق وتوفير تدريب حديث لمستعملي النظام على تلك التغييرات.

٦١٨- **تعليقات الإدارة** – نظم المكتب، في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٤، عدة دورات تدريبية تركز على احتياجات الموظفين. كما أدخل المكتب آلية للتدريب في نظام أطلس طور التشغيل في شبكته الداخلية (الإنترانت). وأُبلغت التغييرات في نظام أطلس إلى جميع الموظفين عبر الشبكة الداخلية للمكتب.

٦١٩- **يلاحظ المجلس أن المكتب قد قلص موارد التمويل المخصصة للتدريب. ففي عام ٢٠٠٤، أنفق المكتب ٢٠١ ٥٥٤ دولارا في التدريب على مبادرات إدارة التغير؛ ومع ذلك أظهرت ميزانية التدريب الخاصة بالمكتب لعام ٢٠٠٥، في ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٥، مخصصات كلية قدرها ٨٥ ٦٧٠ دولارا. ويمكن أن يعزى قرار التقليص إلى القيود التي يواجهها المكتب في مجال الموارد والتي استلزمت خفض بنود مختلفة من النفقات غير المباشرة لضمان توافر فائض للمكتب يسهم به في احتياطه التشغيلي.**

٦٢٠- **في الفقرة ١٧٩** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يكفل بالتعاون مع البرنامج الإنمائي، في حالة المدفوعات التي تتوزع مسؤوليتها بين اثنين أو أكثر من المسؤولين عن الميزانيات، موافقة كليهما عليها قبل أن تتم عملية الدفع.

٦٢١- **تعليقات الإدارة** – جرى تبادل للرسائل بين المسؤولين عن الميزانية في الشعبة ذاتها يقوم بموجبه أحد المسؤولين عن الميزانية بالتوقيع على رسالة البريد الإلكتروني إقرارا منه بأنه علم بأن المعاملة قد جرت الموافقة عليها. ولو كان المسؤولون عن الميزانية من شعب مختلفة، فإن المراقب المالي بالنيابة سيوافق هو أيضا على المعاملة.

٦٢٢- **يلاحظ المجلس أن بدء العمل بأداة الضبط المتقدم ذكرها يتم بقرار مشترك من جانب الفريق الاستشاري الثلاثي الذي يتألف من ممثلين من البرنامج الإنمائي وصندوق السكان ومكتب خدمات المشاريع.**

٦٢٣- **في الفقرة ١٨٢** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بوضع ضوابط بديلة لإدارة تكاليف المشاريع إلى حين إدراج الميزانيات الصحيحة في نظام أطلس.

٦٢٤- **تعليقات الإدارة** – استحدث مكتب خدمات المشاريع إجراءات ضبط داخلية لضمان الموافقة على ميزانيات المشاريع في نظام أطلس قبل استخدام الأموال. وتستعرض شعبة الشؤون المالية جميع الاقتراحات المقدمة لضمان توفير جميع الوثائق قبل أن توافق على الميزانية في نظام أطلس. ولا يمكن تجهيز أوامر الشراء إلا بعد مرورها من خلال آلية فحص الميزانية التي لا تسمح بأن يزيد الإنفاق على ميزانية المشروع، بالنسبة لتلك الفترة المحاسبية، أو على الأموال النقدية المتلقاة. إلا أن الضبط في إطار نظام أطلس قد صمم بحيث يسمح بمنح السلطة لتجاوز آلية فحص الميزانية في الحالات التي يلزم فيها أن يتم التسليم وتوجد فيها التزامات كافية من العملاء تجاه الميزانية في الفترة المحاسبية التالية (أو ما يسمى بإعادة جدولة الميزانية)، أو عندما يكون قد تم الحصول على تفويض من العميل بالإنفاق من ميزانية مؤقتة لحين التوقيع على الاتفاقات، أو عند حدوث تأخيرات في إقفال حسابات المشاريع عن السنة السابقة، أو عندما تكون قد وردت إيداعات ولكن لم تخصص في نظام أطلس. ويقر مكتب خدمات المشاريع بأن تجاوز أداة الضبط الخاصة بالالتزامات في نظام أطلس ليس مُرضيا ومن الممكن تقليل هذا التجاوز إلى أدنى حد بتحسين تخطيط المشاريع وزيادة سرعة إقفال حسابات المشاريع في نهاية السنة وتخصيص المتحصلات النقدية بصورة أسرع في نظام أطلس.

٦٢٥- **يلاحظ المجلس أن نفقات المشاريع لعام ٢٠٠٤ قد تجاوزت الميزانيات المعتمدة للمشاريع لعام ٢٠٠٤ في نظام أطلس بمبلغ مقداره ٤٠,٣ مليون دولار، فُحصت منه على سبيل التجربة عينة تبلغ ٢٣,٢ مليون دولار. ويعزو مكتب خدمات المشاريع التجاوز في نفقات المشاريع إلى الأسباب المذكورة أعلاه التي تبرر تجاوز آلية فحص الميزانية في نظام أطلس. ورغم أن نظام أطلس مصمم بحيث يسمح بإدخال رسائل**

ومذكرات بالنظام تعلل هذا التجاوز، فلم تكن توجد بالنظام أشياء من هذا القبيل يمكن التحقق منها أثناء مراجعة الحسابات. ولا يسلم المجلس بأنه ربما جرت إعادة جدولة للميزانية في وقت لاحق. ومع ذلك، لا يزال القلق يساوره من احتمال حدوث تجاوز في الميزانية بالنظر إلى المبالغ الكبيرة من نفقات المشاريع المدرجة في الميزانية التي أعيدت جدولتها من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠٠٤ وسيواصل إبقاء المسألة قيد الاستعراض.

٢ - التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٦٢٦- **في الفقرة ٣٨** من التقرير، وافق مكتب خدمات المشاريع على التوصية التي كرر تأكيدها المجلس بأن يتوخى المكتب الحذر في افتراضات الميزانية وإسقاطات التنفيذ لضمان تحديد أهداف واقعية.

٦٢٧- **تعليقات الإدارة** – يتوخى المكتب الحذر في افتراضات ميزانيته. وينصب التركيز الحالي على مواءمة سياسات وإجراءات الميزانية مع النموذج المستجد للأعمال، ويقوم المكتب حاليا بوضع مبادئ توجيهية للميزانية من المقرر تنفيذها في تموز/يوليه ٢٠٠٥. ووافق المجلس التنفيذي في دورته التي عقدها في عام ٢٠٠٤ على ميزانية كلية لتنفيذ مشاريع المكتب قدرها ٤٨٥ مليون دولار. وتظهر النتائج الأولية للمكتب لعام ٢٠٠٤، كما هو الحال في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، إيرادات فعلية بمبلغ ٤٤,٢ مليون دولار تقابلها نفقات قدرها ٥٥,٦ مليون دولار، وهو ما يمثل ٥,٨ مليون دولار زيادة في الإيرادات و ٣,٢ مليون دولار زيادة في النفقات عن المبالغ المسقطة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

٦٢٨- **يلاحظ المجلس أن المجموع المنقح لما تنبأ به المكتب للشُعب لم يكن يتجاوز ٤٦٠ مليون دولار في نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وفي ذلك الشهر ذاته، كان من المتنبأ به مبدئيا أن ينجز مرفق تنفيذ المشاريع في أفغانستان مستوى من التنفيذ الفعلي قدره ٧٥ مليون دولار، ولكن مستوى تنفيذه الفعلي لعام ٢٠٠٤، استنادا إلى النتائج الأولية كما هي في أيار/مايو ٢٠٠٥، كان يبلغ ١٣٦,٦ مليون دولار، أي بزيادة قدرها ٨٢ في المائة عن مستوى التنفيذ المتوخى في الميزانية. وكان من الممكن أن يكون مستوى الخسائر الكلية للمكتب عن عام ٢٠٠٤، ١٤,٩ مليون دولار لو لم يستطع المرفق المذكور أن يحدث تأثيرا إيجابيا في الأساس بما ولده من إيرادات إضافية قدرها ٣,٥ ملايين دولار.**

٦٢٩- **كما يلاحظ المجلس أن مكتب خدمات المشاريع كان يواجه تحديات تتصل بسلامة بياناته المالية. ففي عام ٢٠٠٤، لم يكن لديه دفتر أستاذ عام وكانت المؤشرات تدل على وجود أخطاء في البيانات المسجلة. وتعين على المكتب أن يقوم بعملية تنظيف للبيانات للحصول على تأكيد معقول بشأن موثوقية بياناته المالية. ونتيجة لذلك،**

لم يتمكن من أن يقدم إسقاطا معقولا لنتائجه إلى المجلس التنفيذي في دورته التي عقدها في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وقد أفاد مكتب خدمات المشاريع في تلك الدورة عن إسقاطات للإيرادات لعام ٢٠٠٤ تبلغ ٣٨,٤ مليون دولار تقابلها نفقات قدرها ٥٢,٤ مليون دولار (انظر DP/2005/9). وفضلا عن ذلك، أظهر التنفيذ الفعلي لمشاريع المكتب لعام ٢٠٠٤، كما هو الحال في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، زيادة قدرها ١٠٧ ملايين دولار عن إسقاطاته في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ وقدرها ٣٨٢ مليون دولار. ويرى مكتب خدمات المشاريع أن إسقاطات كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ المقدمة إلى المجلس التنفيذي كانت أولية لأنها حُسبت قبل أن يقفل البرنامج الإنمائي حساباته ولهذا كان من المحتمل أن تعطي تقديرا للتنفيذ يقل كثيرا عن المستوى الفعلي. ومع ذلك، يرى المجلس أن على مكتب خدمات المشاريع أن يكون قادرا على تقديم إسقاطات معقولة حتى قبل أن يقوم البرنامج الإنمائي بتجهيز الحسابات.

٦٣٠- **في الفقرة ٤٨** من التقرير، وافق مكتب خدمات المشاريع على التوصية التي كرر المجلس تأكيدها بأن يقوم المكتب بما يلي: (أ) تقييم أساس وحساب تكلفة الخدمات بهدف كفالة تحديد جميع التكاليف واستردادها؛ (ب) تطبيق نظام يعالج جميع العيوب المحددة في النظام الحالي المستند إلى حجم العمل؛ (ج) بحث مدى جدوى استخدام هامش أدنى ثابت لكي يتمكن من التحكم بصورة أفضل في تذبذب معدلات سداد التكاليف، بينما يضمن محافظة المكتب على انخفاض التكاليف.

٦٣١- **تعليقات الإدارة** – يقوم المكتب حاليا بوضع نموذج للتسعير بهدف إعداد مشروع سياسة بشأن الرسوم بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٦٣٢- **يلاحظ المجلس أن سياسة المكتب المتعلقة بالتسعير كانت في أيار/مايو ٢٠٠٥ لا تزال في مرحلة التنظير. وعليه، لا يستطيع المجلس تقييم أساس ومدى معقولية الافتراضات ولا أثرها على قدرة المكتب على المنافسة وربحيته. وسيستعرض المجلس وثيقة هذه السياسة في زيارته المقبلة المقرر أن يقوم بها لمقر المكتب لأغراض مراجعة الحسابات.**

٦٣٣- **ويلاحظ المجلس أيضا أن المدير التنفيذي للمكتب قد أصدر أمرا بشأن قبول المشاريع إلى الموظفين في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ ذكر فيه أنه لا ينبغي قبول المشاريع إلا استنادا إلى استرداد التكاليف المتصلة بها بالكامل. ومع مراعاة توقيت صدور هذا الأمر، وبالنظر إلى أن القيمة المتوخاة في الميزانية لما سيجري إنجازه من مشاريع المكتب لعام ٢٠٠٥ والبالغة ٦٤١ مليون دولار تستند إلى معلومات جُمعت قبل صدور هذا**

الأمر، يرى المجلس أن الأثر الفعلي لذلك الأمر لن يكون قابلا للقياس إلا بعد إبرام جميع اتفاقات المشاريع على أساس استرداد التكلفة بالكامل.

٦٣٤- وسيرصد المجلس أثر هذا الأمر على الحالة المالية للمكتب في زيارته النهائية لمراجعة الحسابات المقرر إجراؤها لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وبسبب احتمال عدم استرداد جميع التكاليف المتكبدة في جميع المشاريع التي قبلت قبل ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، قد لا يكون لدى المكتب أموال كافية للإسهام في الاحتياطي التشغيلي. ويوصي المجلس بأن يقوم المكتب بتحديد وتقييم الآثار التي قد تخلفها المشاريع التي قُبلت قبل تنفيذ أمر المدير التنفيذي على رصيد الاحتياطي التشغيلي للمكتب.

٦٣٥- **في الفقرة ٥٢** من التقرير، وافق مكتب خدمات المشاريع على توصية المجلس بأن يبحث بعناية التأثير المحتمل لأي تخفيضات أخرى في عدد الموظفين قبل إجرائها لأن ذلك يمكن أن يؤثر في قدرته على الوفاء بالاحتياجات في مجال تنفيذ المشاريع كما أن فقد المزيد من المهارات والموارد يمكن أن يؤثر سلبا على قدرته على الامتثال للاشتراطات المالية والإدارية.

٦٣٦- **تعليقات الإدارة** – يقوم المكتب باستمرار بالنظر في آثار تخفيض ونقل الموظفين على أداء العمل فيه. وقد كانت عملية تخفيض الموظفين التي جرت في عام ٢٠٠٤ ضرورية لمواءمة ملاك موظفيه مع هيكله التنظيمي. ورغم أن المكتب ربما كان يتوخى الحذر فيما يتعلق بأثر إعادة الهيكلة على الإيرادات، فقد أثر الحدث بالفعل على قدرة المكتب على توليد الإيرادات و لم يتمكن المكتب من تقليل الأثر الكلي على إيراداته إلا من خلال المستويات الكبيرة للإيرادات التي حققها مرفق تنفيذ المشاريع في أفغانستان.

٦٣٧- يلاحظ المجلس أن الحاجة إلى بعض الموظفين قد زالت، لأنهم كانوا يفيضون عن الاحتياجات حسب الهيكل التنظيمي المنقح. ووفقا لما ذكر في الفقرة ٦٣٠ أعلاه، فإن عجز موارد المكتب لعام ٢٠٠٤ كان يمكن أن يكون أكبر لو لم يتجاوز حجم ما نفذه مرفق تنفيذ المشاريع في أفغانستان، وبالتالي ما حققه من إيرادات، هدفه المتوقع. ولحسن الحظ، فقد أمكن من خلال الإيرادات التي حققها المرفق استيعاب خسائر في شعب أخرى، أبرزها مكتب آسيا التابع لمكتب خدمات المشاريع الذي انخفض فيه حجم ما جرى تنفيذه فعلا من المشاريع لعام ٢٠٠٤ عن الهدف المدرج له في الميزانية وقدره ٤٧,٥ في المائة بنسبة ٦٤ في المائة. ويرى مكتب خدمات المشاريع أن الإيرادات الفعلية لمكتب آسيا (التي تشمل إيرادات متحققة من خدمات وليس من تنفيذ مشاريع فحسب) لم تكن تقل عن الميزانية إلا بمبلغ ٠,٨ مليون دولار، أي بنقص نسبته ١٧,٦ في المائة.

٦٣٨- **في الفقرة ٥٨** من التقرير، وافق مكتب خدمات المشاريع على التوصية التي كرر تأكيدها المجلس بأن يواصل المكتب التركيز على إعداد الميزانيات وتنقيحها على أساس يتمشى بدرجة أكبر مع التنفيذ الواقعي للمشاريع.

٦٣٩- **تعليقات الإدارة** – يجري استعراض ميزانيات المشاريع مرة كل ثلاثة أشهر وتنقيحها وفقا لما يسفر عنه الاستعراض.

٦٤٠- **يحيط المجلس علما بالتقدم المحرز في رصد ميزانيات المشاريع. ومع ذلك، واستنادا إلى النتائج الأولية لعام ٢٠٠٤، ينبغي أن يظل إعداد الميزانية وما يُدخَل عليها من تنقيحات من المجالات التي ينبغي التركيز عليها. وقد تجاوز حجم ما نفذه المكتب فعلا بالنسبة لعام ٢٠٠٤، استنادا إلى النتائج الأولية غير المراجعة، التنفيذ المتوخى في الميزانية بنسبة ١ في المائة (٤ ملايين دولار). وتجاوزت النفقات الفعلية النفقات المدرجة في الميزانية بنسبة ٠,٥ في المائة. ورغم أن الفرق قد يبدو في جملته غير ذي أهمية، فإن المجلس يلاحظ أن الفروق الفعلية في بنود فردية كانت كبيرة، وأبرزها الزيادة بنسبة ٤٠ في المائة (مليون دولار) في التكاليف المتصلة بنظام أطلس. وكانت هذه التكلفة تمثل زيادة في حصة مكتب خدمات المشاريع في الرسم المدفوع لمقدم خدمات التطبيقات، وهي زيادة كانت خارج نطاق سيطرة المكتب. ويلاحظ المجلس أن النقصان بنسبة ٤٩ في المائة (٤ ملايين دولار) في تكاليف إدارة التغير كان في المقام الأول عبارة عن رد فعل للوفاء بالحصة الثابتة من تكاليف نظام أطلس فضلا عن تكاليف رد المصروفات لوكالات الأمم المتحدة، وكلاهما لم يكن مدرجا في الميزانية.**

٦٤١- **في الفقرة ٧٦** من التقرير، وافق مكتب خدمات المشاريع على التوصية التي كرر تأكيدها المجلس بأن يقوم المكتب بما يلي: (أ) أن يستعرض، بالتعاون مع إدارة الأمم المتحدة وإدارة الصناديق والبرامج، آلية تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات انتهاء الخدمة وما بعد التقاعد والأرقام المستهدفة لهذه الالتزامات؛ (ب) أن يعجل بالنظر في تمويل الالتزامات المتعلقة بانتهاء الخدمة، بالنظر إلى مبادئ التمويل الفريدة الخاصة به.

٦٤٢- **تعليقات الإدارة** – يواصل المكتب العمل مع صناديق وبرامج الأمم المتحدة وغيرها من الصناديق والبرامج في استعراض آلية تمويل التزاماته عن استحقاقات انتهاء الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد. وقد رصد اعتمادا قدره مليونا دولار لدفع استحقاقات انتهاء الخدمة في عام ٢٠٠٤. وشارك المكتب في مهمة استشارية ممولة تمويلا مشتركا لتوفير توصيات لاختيار منهجية وسياسة للتمويل.

٦٤٣- يلاحظ المجلس أن خطة عمل مكتب خدمات المشاريع قد تسفر عن عمليتي إعادة هيكلة وترشيد للحفاظ على الاستدامة. ونتيجة لذلك، سيتعين على المكتب أن يقوم بصورة استباقية بتقييم حجم ما يقع عليه حاليا من التزامات تتصل باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد. وفضلا عن ذلك، وبالنظر إلى أن مكتب خدمات المشاريع يشير إلى أنه يقوم حاليا بوضع سياسته الخاصة بالتسعير ومبادئه التوجيهية المنظمة للميزانية، فإن هذه العملية يلزمها أن تراعي توفير مخصصات للالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد.

٦٤٤- **في الفقرة ٨٩** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بـ (أ) استكمال سجلات الجرد بالنسبة لجميع المكاتب اللامركزية ومطابقة جميع التحركات مع الإضافات وعمليات التصرف المناسبة في الأصول، (ب) تعليم جميع بنود مخزون المكتب بوضع رقم جرد أو عدد تسلسلي فريد عليها يمكن التعرف عليه، (ج) إجراء حصر للمخزون على فترات منتظمة، (د) كفالة إدراج أرصدة افتتاح صحيحة ودقيقة وكاملة في نظام أطلس.

٦٤٥- **تعليقات الإدارة** – استحدث المكتب سجلا للأصول في شكل جدول بيانات يدوي، وذلك كتدبير مؤقت، ويزمع إجراء عمليات حصر سنوية تصادق عليها شُعَبه العامة والتنفيذية (لم يحدد أي تاريخ مستهدف). كما يذكر المكتب أنه بسبب صعوبات في التمويل، لا يستطيع تشغيل سجل للأصول الثابتة من خلال نظام أطلس في هذه المرحلة.

٦٤٦- يلاحظ المجلس أن مجموع تكاليف المعدات غير القابلة للاستهلاك المدونة في جدول البيانات المقدم إليه يبلغ ٩,٧ ملايين دولار. ولم يكن جدول البيانات هذا يحتوي على تفاصيل بشأن الأرصدة الافتتاحية والحركة وأرصدة الإقفال، كما لم يكن يتضمن أي إشارة إلى تاريخ الحصول على هذه البنود. ولهذا لم يكن جدول البيانات يشكل سجلا للأصول بل قائمة جرد. ويبلغ المخصص في الميزانية لعام ٢٠٠٥ فيما يتعلق بإدارة الأصول ٠٠٠ ٣٥ دولار.

٦٤٧- **في الفقرة ٩٨** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس باتخاذ إجراءات فورية من أجل ما يلي: (أ) إجراء التسويات لجميع حسابات السلف وحسابات القسائم الداخلية والحسابات المشتركة بين الصناديق، (ب) التحقيق في جميع البنود محل التسوية وتوفيقها، (ج) تحديد القيمة الكمية للبنود محل التسوية والإسقاطات، (د) إدخال التعديلات الناشئة عن ذلك، (هـ) تنفيذ تدابير لمنع حدوث خلل مماثل في الضوابط، بما في ذلك تدريب الموظفين تدريبا كافيا.

٦٤٨- **تعليقات الإدارة** – نقلت المهام المتعلقة بإجراء التسويات في حسابات السُلف من مكتب آسيا التابع لمكتب خدمات المشاريع إلى المقر و لم تكن قد وردت حتى وقت المراجعة الوثائق التي تؤيد تسويات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ وهي وثائق لازمة لإتمام التسويات. ونتيجة لذلك، يقدر أن تكتمل تسويات الفترة ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

٦٤٩- وفيما يتعلق بعام ٢٠٠٤، يتعين إتمام ثلاث تسويات: (أ) بين دفتر أستاذ حسابات الدفع ودفتر نقدية السُلف؛ (ب) بين دفتر الأستاذ العام (حساب المبالغ المستحقة الدفع) والبيانات المصرفية؛ (ج) بين حساب المستحق لـ/المستحق على في دفتر أستاذ مكتب خدمات المشاريع والبرنامج الإنمائي. وأُنجزت أول تسوية بين حسابات الدفع في نظام أطلس ودفاتر نقدية السُلف الميدانية والبيانات المصرفية وأُدخلت التعديلات الناجمة هذه التسوية. وعندما تدخل آلية دفتر الأستاذ العام في نظام أطلس طور التشغيل الكامل، ستبدأ التسويتان الأخيرتان بين دفتر الأستاذ العام والبيانات المصرفية وحسابات المستحق لـ/المستحق على لمكتب خدمات المشاريع والبرنامج الإنمائي. وفيما يتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، صودفت تأخيرات في نقل الوثائق المستخدمة كمصدر بين مكتب آسيا التابع لمكتب خدمات المشاريع ونيويورك.

٦٥٠- ومن باب الحيطة وانتهاج الممارسات الجيدة، نُحي جانبا احتياطي لدفتر الأستاذ العام قدره ٢,٦٨ مليون دولار (في ميزانية عام ٢٠٠٥) و ٠,٧ مليون دولار (المبلغ الفعلي لعام ٢٠٠٤) لتغطية أي مشطوبات قد تنشأ متى تمت تسويات في الميزانية لحسابات السُلف وحسابات القبض والأصول الثابتة والتكاليف الزائدة للمشاريع.

٦٥١- وجرى اتخاذ التدابير التالية لتفادي تكرار ما لاحظه مراجعو الحسابات بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣: (أ) تلقى موظفو حسابات السُلف تدريبا على استعمال نظام أطلس، وتدريبا على فحص السلف وتدريبا على إدخال البيانات المتعلقة بها في آذار/مارس ٢٠٠٥؛ (ب) أُعدت مواد تدريبية عن السُلف للموظفين الميدانيين؛ (ج) يجري حاليا وضع خطة تدريبية لبدء التدريب في الميدان (رهنا بالموافقة على ميزانية السفر المتصل بتدريب الموظفين الميدانيين المقرر إدراجه في خطة التدريب)؛ (د) جرى نشر السياسات المتعلقة بالسلف وقواعد إنفاذها على موقع مكتب خدمات المشاريع على الشبكة الداخلية (الإنترانت)؛ (هـ) أُوفدت بعثة معنية بإنفاذ السياسات إلى أفغانستان في آذار/مارس ٢٠٠٥؛ (و) يجري حاليا تطبيق إجراءات ضابطة لاستعراض ما لا يتماشى مع المبادئ التوجيهية من الأنشطة المتعلقة بالسلف والموافقة عليها.

٦٥٢- تأكد المجلس من أن مكتب خدمات المشاريع لم يقم بتسوية حسابات السلف وحسابات القسائم الداخلية والحسابات المشتركة بين الصناديق لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ويلاحظ المجلس أن المكتب قد أجرى تسويات بين دفاتر حسابات الدفع في نظام أطلس ودفاتر النقدية الميدانية للسلف والبيانات المصرفية بالنسبة للمعاملات التي جرى تجهيزها للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وأنه تم إدخال التعديلات الناجمة عن هذه التسويات. وتؤثر تسوية حسابات السلف لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ على الأرصدة الافتتاحية لعام ٢٠٠٤ ولهذا فهي مطلوبة للتمكين من إجراء تسوية بين أرصدة عام ٢٠٠٤ ودفتر الأستاذ العام.

٦٥٣- **تعليقات إضافية للإدارة** – توجد الوثائق الداعمة لحسابات القسائم الداخلية للبرنامج الإنمائي في مكتب آسيا التابع له ولا يجري نقلها إلى نيويورك. ويُستخدم حساب القسائم الداخلية لتسجيل معاملات حساب السلف التي يجريها البرنامج الإنمائي باسم مكتب خدمات المشاريع. وقد مكّن إدخال نظام أطلس طور التشغيل في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ من أن يصبح هناك اتصال بين النظم المالية للمكاتب القطرية التابعة للبرنامج الإنمائي ومكتب خدمات المشاريع فيما يتعلق بالمعاملات التي يجريها البرنامج الإنمائي باسم مكتب خدمات المشاريع. ونتيجة لذلك، لم يعد مكتب خدمات المشاريع يستخدم حساب القسائم الداخلية.

٦٥٤- لاحظ المجلس في تقريره عن فترة السنتين ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣ أنه لم تقدم أي وثائق داعمة للرصيد الدائن في حساب المقاصة الخاص بالقسائم الداخلية. ونتيجة لذلك، لم يستطع المجلس أن يتحقق من صحة الرصيد أو دقته أو اكتماله.

٦٥٥- ويلاحظ المجلس أن مكتب خدمات المشاريع لم يجر أية تسويات للأرصدة المشتركة بين الصناديق المبلغ عنها نظرا لأن المكتب لم يستطع توفير دفتر أستاذ عام صحيح ودقيق وكامل منذ انتقاله إلى نظام أطلس. ويلاحظ المجلس أيضا أن أرصدة الإقفال للحسابات المشتركة بين الصناديق وحسابات القسائم الداخلية وحسابات المستحق لـ/المستحق على للبرنامج الإنمائي التي كانت موجودة في النظام المالي السابق الذي كان يستعمله مكتب خدمات المشاريع، وهو نظام المعلومات الإدارية المتكامل، قد نقلت إلى حساب المستحق لـ/المستحق على في نظام أطلس. ولهذا لم يستطع المجلس المصادقة على ما إذا كانت الأرصدة الافتتاحية في نظام أطلس صحيحة ودقيقة وكاملة أم لا نظرا لعدم إخضاع حساب القسائم الداخلية لأي عملية تحقق.

٦٥٦- **في الفقرة ١٠٣** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بـ (أ) اتخاذ خطوات فورية لتحديد جميع حالات التجاوز في النفقات، (ب) طلب موافقات إضافية على الميزانيات من العملاء لتغطية النفقات الزائدة، (ج) إبلاغ لجنة التنسيق الإداري بحالات العجز غير الممولة وتأثير ذلك على الوضع المالي للمكتب، (د) تقييم الضوابط فيما يتعلق بميزانيات المشاريع كجزء من تحليل الأعمال في نظام أطلس، وذلك لكفالة إنجاز الاستعراضات الشهرية اللازمة لميزانيات ونفقات المشاريع.

٦٥٧- **تعليقات الإدارة –** يحتاج المكتب إلى مواصلة تطوير نظام الإبلاغ الإداري لديه لتحديد حالات تجاوز النفقات لميزانيات المشاريع في نظام أطلس. ويجري حاليا النظر في هذه العملية بالتشاور مع البرنامج الإنمائي. ومع ذلك، يجري مديرو الحوافظ والمديرون الإقليميون استعراضات على فترات منتظمة للتيقن من حالة نفقات المشاريع. ووفقا لما جرى شرحه في الفقرة ٦٢٦ أعلاه، توجد بنظام أطلس ضوابط لضمان عدم تجاوز نفقات المشاريع للأموال التي التزم بها العملاء، وهي ضوابط لا يمكن تخطيها إلا للأسباب المذكورة. وقد زاد المكتب، في أحدث تنقيحات يدخلها على الميزانية، الاعتماد المخصص للحسابات المشكوك فيها إلى ٢,٨ مليون دولار.

٦٥٨- **يلاحظ المجلس أنه جرى، حتى أيار/مايو ٢٠٠٥، تجاوز مخصصات تنفيذ المشاريع في ميزانيات المشاريع لعام ٢٠٠٤ في نظام أطلس بمبلغ ٤٠,٣ مليون دولار. وسيكون أي إفراط في إنفاق المكتب على المشاريع متنافيا مع البند ٥-٥ من نظامه المالي الذي يتعين على المكتب وفقا له أن يضمن عدم تجاوز جميع النفقات المتوقعة للمشاريع ما تم استلامه من أموال. ويشير المكتب إلى أن أموالا متعهدا بها قد وردت من العملاء للأسباب المدرجة في الفقرة ٦٢٦ أعلاه، وفي صدارتها إعادة جدولة ميزانيات المشاريع لعام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠٠٤. ولم يستطع المجلس أن يتحقق من ذلك بحلول ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥، كما لا يستطع أن يتحقق من صحة ما ذكره المكتب فيما يتعلق بالاعتماد البالغ ٢,٨ مليون دولار لأنه لم يكن قد ووفق على أحدث تنقيحات في الميزانية حتى أيار/مايو ٢٠٠٥. (انظر أيضا تعليقات المجلس الواردة في الفقرة ٦٢٧ أعلاه).**

٦٥٩- **في الفقرة ١٢٢** من التقرير، وافق المكتب على التوصية التي كرر تأكيدها المجلس بأن يقوم، بالتشاور مع البرنامج الإنمائي، بالتعجيل بوضع الصيغة النهائية لمذكرة التفاهم لتنظيم وظائف الخدمات المركزية التي يقدمها البرنامج الإنمائي. وعلاوة على ذلك، أوصى

المجلس بأن يقوم المكتب، بالتشاور مع البرنامج الإنمائي، بإعداد اتفاقات مستوى الخدمة ووضع الصيغة النهائية لها مع تحديد الوظائف والمسؤوليات في كل منهما بوضوح.

٦٦٠ - **تعليقات الإدارة** – بسبب صعوبات في توفير الموارد، تقرر أن يجري مستقبلا تنقيح مذكرة التفاهم مع البرنامج الإنمائي وتنفيذ اتفاق مناسب بشأن مستوى الخدمة. وقد أصدر البرنامج الإنمائي مشاريع اتفاقات بشأن مستوى الخدمة تتصل بخدمات كشوف المرتبات والخزانة، ويقوم مكتب خدمات المشاريع حاليا باستعراضها لضمان تحديد المهام والمسؤوليات تحديدا ملائما، وبخاصة فيما يتعلق بالضوابط.

٦٦١ - **يلاحظ المجلس أنه سيلزم تنقيح مشروع الاتفاق المقدم بشأن مستوى الخدمة والمتصل بالخدمات المركزية لمهمة كشوف المرتبات، وذلك لأنه لا يحدد عمليات الفحص الخاصة التي سيقوم بها البرنامج الإنمائي لتزويد مكتب خدمات المشاريع بتأكيدات بشأن صحة كشوف المرتبات ودقتها واكتمالها. ويرى المجلس أن عدم وجود اتفاق مناسب بشأن مستوى الخدمة يمنع المكتب من التنظيم المناسب لنوعية الخدمة التي يتلقاها من الجهات التي تزوده بالخدمات.**

٦٦٢- **في الفقرة ١٢٥** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يكفل، بالتشاور مع البرنامج الإنمائي، أن يتضمن الاتفاق المتعلق بتنفيذ نظام أطلس (الموجة ٢) المبرم مع البرنامج الإنمائي ما يلي: (أ) تحديدا واضحا لنطاق الاتفاق وهيكل التكاليف، (ب) بيان حدود المسؤولية المحتملة عن التكاليف الناجمة التي يتكبدها البرنامج الإنمائي ولا يتحمل المكتب المسؤولية المباشرة عنها.

٦٦٣- **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا التفاوض مع البرنامج الإنمائي على شروط ونطاق وتكلفة مشاركة المكتب في تنفيذ الموجة ٢ لنظام أطلس، وتراعى في هذا التفاوض توصيات المجلس وقيود التمويل التي يواجهها المكتب والتوقيت الذي وضعه البرنامج الإنمائي لتنفيذ الموجة ٢.

٦٦٤- **يلاحظ المجلس أن تكاليف المكتب الخاصة بنظام أطلس لعام ٢٠٠٤ بلغت ٣,٥ ملايين دولار وأنه جرى تخصيص ٣,٥ ملايين دولار أخرى، في سياق ميزانيته المعتمدة لعام ٢٠٠٥. ولا يشمل المبلغ المخصص في عام ٢٠٠٥ اعتمادا لتكلفة تنفيذ الموجة ٢ لنظام أطلس. ورغم أن من المتوقع أن يزداد استثمار المكتب في نظام أطلس بنسبة ٥٠ في المائة في عام ٢٠٠٥ مقارنة بعام ٢٠٠٣، فإن قدرته على الاستفادة الكاملة من نظام أطلس كانت محدودة. ولم يتم وضع إطار شامل يتضمن الضوابط المتصلة بنظام أطلس. وفضلا عن ذلك، لم يُقنَّن على النحو الملائم مستوى الخدمة المتلقاة من البرنامج الإنمائي**

والتكاليف المعزوة إلى هذه الخدمات من خلال اتفاقات بشأن مستوى الخدمة. ولم يستطع المكتب توفير دفتر أستاذ عام وتعين عليه وضع جدول بيانات نموذجي خارجي للإيرادات من أجل حساب إيراداته. وفضلا عن ذلك، أشار المكتب إلى أن دفتر الأستاذ العام لديه لن يدخل طور التشغيل الكامل إلا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

٦٦٥- **في الفقرة ١٣٢** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بـ (أ) إجراء مفاوضات رسمية مع الجهة المؤجرة لمباني المكتب في أقرب وقت ممكن للحصول على موافقتها على تجاوز نسبة الـ ٢٥ في المائة من الحيز المؤجر من الباطن، (ب) وضع سياسة لإدارة تأجير الحيز غير المستخدم، (ج) إجراء تحليل لجدوى تكاليف مواصلة اتفاق الإيجار الحالي.

٦٦٦- **تعليقات الإدارة** – فيما يتعلق بالمناقشات غير الرسمية التي جرت مع الجهة المؤجِّرة، تدل المؤشرات على أنها لن تكون على استعداد للتفاوض على تجاوز نسبة الـ ٢٥ في المائة المحددة للإيجار من الباطن للمنظمات غير التابعة للأمم المتحدة. ومع ذلك، ولما كان هذا الحد لا يسري على غيره من وكالات الأمم المتحدة والوكالات المتصلة بها، فقد استطاع المكتب أن يؤجر من الباطن جميع الأماكن الخالية لديه وأشار إلى أنه لا توجد لديه أي أماكن متاحة للتأجير من الباطن. ويوجد طلب كبير على الحيز المكتبي لديه وهو يرصد بانتظام سوق الإيجارات لضمان تمكنه من أن يؤجر من الباطن ما لديه من حيز مكتبي في أقصر مدة ممكنة عندما تنتهي الاتفاقات الحالية للتأجير من الباطن.

٦٦٧- **يلاحظ المجلس أن مكتب خدمات المشاريع قد وضع تنبؤا لإيراد الإيجارات من الباطن لمدة ٣ سنوات، وخرج بإسقاط لمتوسط الإيراد السنوي لهذه الإيجارات قدره ١,٨ مليون دولار.**

٦٦٨- **في الفقرة ١٤٠** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بـ (أ) وضع خطة استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، (ب) النظر في إنشاء وظيفة توجيهية أو لجنة توجيهية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، (ج) بحث المنافع التي تنشأ عن اعتماد المعايير الدولية وأفضل الممارسات التي سيطبقها على بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٦٦٩- **تعليقات الإدارة** – وُضعت استراتيجية للهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات كجزء من المشروع الهادف إلى تحقيق الاستفادة المثلى من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وفضلا عن ذلك، أُنشئ مجلس استشاري لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ولجنة توجيهية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتبسيط إدخال مبادرات جديدة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مكتب خدمات المشاريع، كما تمثل الهياكل الأساسية

الجديدة لهذه التكنولوجيا مع المبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات في هذا المجال. وصيغت أيضا سياسة بشأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أيار/مايو ٢٠٠٥ لمعالجة الأخطار المرتبطة ببيئة تلك التكنولوجيا.

٦٧٠- ولم يطبق المكتب معايير أفضل الممارسات الدولية (ISO 9001) (المعيار رقم ٩٠٠١ للمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس) على بيئته الخاصة بهذه التكنولوجيا؛ وخلُص بدلا من ذلك من خلال تبادله للرأي مع الوكالات الأخرى إلى أنه قد تبنى فعلا أفضل الممارسات المتبعة في هذا المجال. ويشير المكتب إلى أن حواجز الحماية التي طُبقت مناسبة من حيث أفضل الممارسات الدولية. ويتوقف تنفيذ الخطة الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على خطة العمل الاستراتيجية العامة للمكتب، لأن الهيكل المستقبلي للمكتب سيحدد بنية بيئة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وما تحتاج إليه من موارد.

٦٧١- **يلاحظ المجلس أنه على الرغم من أن المكتب قد وضع خطة استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات فإنها لم تنفذ بعد. ويرى المجلس أن من شأن وجود مراجعة حسابات داخلية في لجان تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، حتى ولو كان ذلك لحالات بعينها، أن يوفر رؤى ثاقبة مهمة بشأن عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك النظر في الضوابط الداخلية المناسبة للنظم الجديدة أو التغييرات المدخلة على النظم.**

٦٧٢- **وقد تسلم المجلس نسخة من وثيقة السياسة المقترحة. وهي وثيقة لم يوافق عليها بعدُ المدير التنفيذي رسميا من أجل تنفيذها. وسوف يتأكد المجلس خلال زيارته المقبلة التي سيقوم بها لأغراض مراجعة الحسابات من تنفيذ الاستراتيجية وفعالية التدابير الواردة فيها.**

٦٧٣- **في الفقرة ١٦٩** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم، بالتعاون مع البرنامج الإنمائي وباعتبار أنه هو المسؤول عن دفتر الأستاذ العام الخاص به، بتكثيف جهوده من أجل إيجاد حل لأوجه القصور في آلية دفتر الأستاذ العام كمسألة ذات أولوية.

٦٧٤- **تعليقات الإدارة** – دفتر الأستاذ العام لمكتب خدمات المشاريع هو الآن في طور التشغيل وسيدخل مرحلة التشغيل الكامل ويزود بالبيانات من آليات ونظم التزويد بالبيانات بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

٦٧٥- ويشير مكتب خدمات المشاريع إلى أن البيانات غير الدقيقة وغير الكاملة وغير الصالحة الواردة في الدفتر مردها إلى أخطاء بشرية وأخطاء من النظام. ونتيجة لذلك، تلزم موارد لإنفاقها على العمل في تنظيف البيانات لكي يتسنى ضمان سلامتها.

٦٧٦- يلاحظ المجلس أن سلامة البيانات تشكل التحدي الرئيسي الذي يواجهه المكتب في توفير دفتر أستاذ عام مناسب.

٦٧٧- وسيلزم التحقق من النتائج التي خلص إليها المكتب منذ بداية عام ٢٠٠٥ وحتى الآن قبل إدخالها في دفتر الأستاذ العام. ونتيجة للتحديات التي يواجهها المكتب، وبالنظر إلى الموارد المطلوبة للتصدي لمشاكل آليته الخاصة بدفتر الأستاذ العام، لا يتوافر إلا قدر ضئيل من الموارد للإنفاق على مبادرات أخرى مثل وضع إطار شامل للضوابط الداخلية.

٦٧٨- ويزمع المكتب الانتهاء من معالجة بياناته المالية لعام ٢٠٠٤ بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وكان بيان الإيرادات والنفقات الأولي للمكتب يُظهر، في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، عجزا قدره ١١,٣ مليون دولار. ولم يراجع المجلس هذه البيانات المالية.

٦٧٩- ويوصي المجلس بأن يعير المكتب، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي، أولوية لتحديد مواطن الضعف في آلية نظام أطلس المسهمة في الأخطاء المتولدة عن النظام. ويوصي المجلس أيضا بأن ينظر المكتب، في حدود ما هو متاح له من موارد، في إنشاء إطار للمساءلة حتى يتسنى العمل بإجراءات ضابطة تضمن صحة البيانات ودقتها واكتمالها.

٦٨٠- **في الفقرة ١٨٥** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم بالتعاون مع البرنامج الإنمائي بتعجيل وتيرة جهوده من أجل إعداد جميع تقارير الاستثناء والرصد وإدخالها طور التشغيل.

٦٨١- **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي، إعداد تقارير الاستثناء من مراجعة الحسابات الخاصة بالمكتب وسيبدأ إدخالها طور التشغيل في الربعين الثاني والثالث عام ٢٠٠٥ بعد الانتهاء من إعداد التقارير النظامية لإقفال نهاية السنة. ويشير المكتب كذلك إلى أن الوكالات الأخرى قد وضعت أيضا تقاريرها الخاصة بها وأنه ستُجرى مشاورات مع شتى الوكالات لتحديد التقارير والاحتياجات المشتركة.

٦٨٢- يلاحظ المجلس أن مكتب خدمات المشاريع قد استحدث عدة تقارير استفسارية لاستدعاء البيانات من خلال توجيه أسئلة في نظام أطلس، وذلك بهدف تحديد الأخطاء في البيانات. وكانت تستخدم هذه التقارير في عملية تنظيف البيانات المُجراة على البيانات المدخلة في نظام أطلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. إلا أن أوامر الاستفسار هذه لم تكن تستخدم إلا لاستجواب آليتي حسابات الدفع وأوامر الشراء في نظام أطلس. وعليه، ما كان ليتسنى تحديد الأخطاء التي قد تكون موجودة في آليات أخرى. وفضلا عن ذلك، لم تكن هذه التقارير تتولد إلا لعملية تنظيف البيانات لعام ٢٠٠٤ ولم تتولد أي تقارير بشأن بيانات عام ٢٠٠٥.

٦٨٣- **في الفقرة ٢٠٤** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بإجراء تحليل لجدوى التكاليف فيما يتعلق بالتوصيات الصادرة عن الأفرقة الاستشارية الاستراتيجية بهدف قياس مبادرات إدارة التغير مقارنة بميزانية مؤيدة بالأدلة وتتبع القيمة الناشئة عن عملية إدارة التغير.

٦٨٤- **تعليقات الإدارة** – التماسا لزيادة الفعالية والكفاءة، لن يستخدم المكتب القيمة الحالية الصافية أو معدل العائد الداخلي لتحديد القيمة المتوقعة للاستثمار. ومع ذلك، فإن هناك بعض الاستثمارات التي توظف لتحسين الهياكل الأساسية؛ ويصعب في هذه الحالات تقدير عائد قابل للقياس الكمي، فمن الممكن اشتراط أن يفي الاستثمار بالتزامات تعاقدية أو أن يدعم عمليات فعالة وذات كفاءة لتيسير العمل، ولن يتولد عنه، بشكله هذا، عائد قابل للقياس الكمي. ومبادرات برامج التحول هي في المقام الأول مشاريع في مجال الهياكل الأساسية. وبدلا من التحديد الكمي للعائد، استحدث المكتب نموذجا كيفيا لدراسة الجدوى يستند إلى مجموعة من الأسئلة المفصلة التي يجيب عليها المسؤولون عن المبادرات، وذلك لرصد التقدم في تنفيذ كل ملاحظة انتهت إليها المراجعة وضمان الامتثال الكامل في نهاية المطاف. كما استحدث المكتب نموذجا ماليا لرصد النفقات الفعلية منذ بداية السنة وحتى تاريخه مقابل النفقات المدرجة في الميزانية، وذلك لكل مبادرة. وكان من المقرر أن يبدأ المكتب التحليل في أيار/مايو ٢٠٠٥. وأخيرا، يرصد المكتب أيضا الأنشطة الأسبوعية لكل مبادرة لمتابعة الأداء من حيث النطاق والإنجازات والتوقيت ومعالجة المسائل التي أثارها الرعاة التنفيذيون و/أو المسؤولون عن المبادرات، كما يقدم تقارير إلى اللجنة التوجيهية لبرنامج التحول.

٦٨٥- **يلاحظ المجلس أن المكتب قد أعاد تنظيم عملياته في عام ٢٠٠٤ وفقا لتوصيات الأفرقة الاستراتيجية الاستشارية. فقد نُظم معرض للوظائف وأعيد تنظيم الشُعب ونقل مكتب آسيا من كوالالمبور إلى بانكوك. وكان القرار يتمثل أساسا في إعادة تنظيم ملاك موظفي المكتب في ذلك الوقت ليتماشى مع الهيكل التنظيمي المنقح، وذلك لإزالة الفائض في الوظائف والموظفين. واستندت تحليلات التكلفة والعائد التي جرت بشأن هذه القرارات إلى جوانب كيفية. وترجمت الفوائد إلى مكاسب متحققة من خفض التكاليف. ونتيجةً لمعرض الوظائف، زود المكتب مجلس مراجعي الحسابات بقائمة بالموظفين الذين أنهيت خدمتهم وبالتكاليف الفعلية للتعويضات الممنوحة لهم. وركزت المعلومات التي زود بها المجلس على تكاليف التسكين والنقل ولم تتضمن أي عمليات حسابية بشأن الوفورات المحتملة.**

٦٨٦- **في الفقرة ٢١٤** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم، بالتعاون مع البرنامج الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، بتكثيف جهوده من أجل وضع الصيغة النهائية لاستراتيجية منع الاحتيال ولبيان السياسة العامة بشأن الاحتيال.

٦٨٧- **تعليقات الإدارة –** أُعد بيان للسياسة العامة بشأن الاحتيال وستقوم لجنة إدارة المخاطر والرقابة التابعة للمكتب التي أنشئت حديثا باستعراضه، وذلك قبل إصدار البيان وإبلاغه للموظفين. ويشمل البيان إجراءات تتصل بالمبلِّغين عن الأخطاء. وستكون لجنة إدارة المخاطر والرقابة الراعي التنفيذي للسياسة وسيتسنى، متى بدأت اللجنة عملها، المضي في عملية استعراض السياسة العامة والموافقة عليها وتنفيذها.

٦٨٨- **يلاحظ المجلس أن مكتب خدمات المشاريع قد اختار عدم التعاون مع البرنامج الإنمائي وأعد سياسته الخاصة به بشأن الاحتيال. ومع ذلك، ينظر المكتب في المشاركة مع البرنامج الإنمائي في فتح خط ساخن للتبليغ عن الاحتيال. كما يلاحظ المجلس أنه سيلزم إنجاز العمليات الداخلية ذات الصلة قبل تنفيذ السياسة المتعلقة بالاحتيال. وعليه، وإلى أن يجيء الوقت الذي تتم فيه الموافقة على السياسة المتعلقة بالاحتيال وتنفيذها، سيظل احتمال حدوث عمليات احتيال دون أن تُكتشف يتزايد.**

٦٨٩- **في الفقرة ٢١٨** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم، بالتعاون مع البرنامج الإنمائي بما يلي: (أ) تعديل سياسة منع الاحتيال لتشمل الإشارة إلى مكتب خدمات المشاريع (أو كبديل لذلك إعداد إضافة مستقلة لكي يوافق عليها المكتب رسميا)، (ب) إتاحة مشروع السياسة للتعليق عليه داخل المكتب قبل وضعه في صيغته النهائية، (ج) وضع الترتيبات اللازمة لإجراء التحقيقات في حالات الاحتيال في المجالات التي يُقدّر أن خطر الاحتيال فيها مرتفع.

٦٩٠- **تعليقات الإدارة –** انظر الفقرة ٦٨٩ أعلاه.

٣ – التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٦٩١- **في الفقرة ٤٢** من التقرير، وافق مكتب خدمات المشاريع على التوصية التي كرر تأكيدها المجلس بمواصلة استعراض استراتيجيته المتوسطة الأجل على نحو شامل، وأن يشمل الاستعراض عناصر من قبيل إجراء تحليل للمتغيرات المتعلقة بالأعمال المسندة إليه من البرنامج الإنمائي وذلك بهدف تنسيق النهج الذي يتوخاه في تنفيذ المشاريع. وأوصى المجلس أيضا بأن يبحث المكتب بصورة وافية جميع إمكانيات الحصول على أعمال ومصادر التمويل البديلة، وذلك نظرا للتغييرات في الولاية اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

٦٩٢- **تعليقات الإدارة –** يقوم المكتب حاليا بإعداد خطة عمل لتحقيق الاستدامة من المقرر تقديمها إلى المجلس التنفيذي في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. ويذكر المكتب كذلك أنه سيحتاج إلى إجراء المزيد من التحليلات لقاعدة عملائه لتحديد مدى الربحية والإمكانات المقبلة. ومتى أجرى المكتب تحليلاته، سيحتاج على الأرجح إلى إعادة تشكيله هيكله، غير أن هذا القرار لن يتخذ إلا في فترة السنتين المقبلة بعد اكتمال إعداد خطة العمل وتقديمها إلى المجلس التنفيذي للموافقة عليها.

٦٩٣- **في الفقرة ٦٣** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بـ (أ) رصد جميع المتغيرات التي تؤثر في افتراضات الاستمرارية، (ب) الاتفاق مع المجلس التنفيذي على إطار زمني لإعادة بناء الاحتياطي التشغيلي.

٦٩٤- **تعليقات الإدارة –** ستحدد خطة العمل، المقرر تقديمها إلى المجلس التنفيذي في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (انظر الفقرة ٦٩٤ أعلاه)، النهج الذي سيتبع في إعادة بناء الاحتياطي التشغيلي والوقت الذي سيستغرقه ذلك.

٦٩٥- **يرى المجلس أن القدرة على إدارة العمليات ورصدها والمساعدة في اتخاذ قرارات استراتيجية مستنيرة تتوقف على توافر معلومات دقيقة وذات صلة وموثوقة ومناسبة من حيث التوقيت. ورغم أن المجلس يسلم بالتقدم الذي أحرزه المكتب في ما يتعلق بإصدار معلومات إدارية، فإن مهمة توليد المعلومات تتطلب جهدا كبيرا.**

٦٩٦- **ولا تزال سلامة البيانات في المكتب تشكل تحديا ذا شأن. ويلاحظ المجلس أن المكتب لم يقم، حتى أيار/مايو ٢٠٠٥، بإعداد تنبؤات للتدفقات النقدية أو تنبؤات للنشاط المقبل تمتد إلى ما بعد ١٢ شهرا. ولم يعدّ المكتب أيضا أي تنبؤات لرصد الأثر التراكمي للحصيلة الصافية للمكتب على رصيده التشغيلي.**

٦٩٧- **ويوصي المجلس بأن يجري المكتب، على سبيل الأولوية، تحليلا مفصلا لجميع المتغيرات المؤثرة على افتراض الاستمرارية وأن يعد إسقاطات للتيقن من الحالة الراهنة للاحتياطي التشغيلي.**

٦٩٨- **في الفقرة ١١٧** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بما يلي: (أ) النظر في الكشف عن البنود في التقرير المالي من حيث أفضل مبادئ الإدارة فيما يتعلق بالرقابة، والإبلاغ عن الأداء، والقضايا المتعلقة بالمحاسبة الاجتماعية، وإدارة المخاطر، والاستمرارية والقضايا المتعلقة بالضوابط الداخلية (ينبغي في هذا الصدد أن يرجع المكتب إلى الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٧٨/٥٧ ألف، وذلك لأن تحسين الكشف عن المعلومات من شأنه أن يشكل خطوة إلى الأمام في اتجاه توخي نهج استباقي إزاء الاستعراض الذي طلبته الجمعية

العامة)؛ (ب) مواصلة تحسين طريقة عرض البيانات المالية ومضمونها؛ (ج) تعميم أي تحسينات رئيسية على مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى.

٦٩٩- **تعليقات الإدارة** – يشارك المكتب في اجتماعات اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى والفريق العامل المشكَّل لتقييم هذه المسألة. وستراعى أية تطورات تستجد في هذا الصدد عند إعداد حساباته لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

٧٠٠- **في الفقرة ١٩٣** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم، بالتعاون مع البرنامج الإنمائي، بالتعجيل برصد الموارد اللازمة لإزالة أوجه القصور المكتشفة في نظام أطلس في أقرب وقت ممكن، لا سيما أوجه القصور المصنفة بوصفها حرجة.

٧٠١- **تعليقات الإدارة** – كجزء من عملية إدارة ضوابط التغير في نظام أطلس، جرى استعراض جميع طلبات إدخال تغييرات جوهرية التي لم تُلبَّ بعد وأُعيد تصنيفها استنادا إلى مدخلات جديدة من مجتمع المستعملين. ومنذ تموز/يوليه ٢٠٠٤، تدار جميع التحسينات في نظام أطلس وفقا لإطار إدارة التغير فيه.

٤ – التوصيات التي لم تنفذ

٧٠٢- **في الفقرة ٨٠** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بـ (أ) إجراء تسويات بانتظام بين كشوف المرتبات ودفتر الأستاذ العام لكفالة توزيع جميع تكاليف المرتبات بصورة صحيحة، (ب) التصديق على عمليات التسوية من جانب مستوى مناسب من كبار الموظفين كدليل على استعراضها، (ج) اتخاذ ترتيبات محددة في نهاية السنة وفي نهاية فترة السنتين للمصادقة على صحة الفروق.

٧٠٣- **تعليقات الإدارة** – الفريق المعني بكشوف المرتبات في المكتب هو المسؤول عن التسويات وهو يجري حاليا مناقشات مع البرنامج الإنمائي بشأن هذه المسألة. ويدرك المكتب أن مشروع اتفاق مستوى الخدمة الحالي مع البرنامج الإنمائي لا يغطي بصورة كافية جميع الضوابط المطبقة من جانب البرنامج الإنمائي، والتي من المفروض أن تكفل صحة البيانات المقدمة منه إلى المكتب واكتمالها ودقتها. ولهذا يزمع المكتب، رهنا بتوافر الموارد والحصول على موافقة البرنامج الإنمائي، تحديث اتفاقات مستوى الخدمة المتعلقة بكشوف المرتبات فقط وتضمينها عملية تحقق للتأكد من أن هذه الضوابط قد طبقت. وسيقوم المكتب بإجراء عمليات فحص تقديرية لدفتر الأستاذ العام متى جرى إنشاء الواجهة الخاصة بكشوف المرتبات. وصعوبات توفير الموارد هي السبب الرئيسي لعدم توفير بيئة ضوابط داخلية ملائمة.

٧٠٤- يلاحظ المجلس أن المكتب لم يقم حتى نيسان/أبريل ٢٠٠٥ بإجراء تسويات لكشوف المرتبات للتحقق من صحة ودقة واكتمال معاملات كشوف المرتبات في دفتر الأستاذ العام. وقد سبق أن أفاد المجلس[١٦] أن المكتب لم يستطع تزويده بتوزيع لتكاليف عامة للموظفين تبلغ ١٥,٢ مليون دولار ولم يتمكن المجلس من الحصول على تأكيد بشأن ٨١ في المائة من العينة الخاصة به التي تتصل بتكاليف انتهاء الخدمة.

٧٠٥ -**في الفقرة ١٤٥** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يتم التحقق في إطار عملية المراجعة الداخلية للمكتب من صحة ودقة اليوميات التي تصدر نتيجة لعملية تنظيف البيانات.

٧٠٦- **تعليقات الإدارة** – النظر إلى الأولويات الأخرى لقسم المراجعة الداخلية للحسابات، لم تدرج هذه المهمة في خطة عمله لعام ٢٠٠٥. ومن خلال الإذن باليوميات الصادرة، وتسوية حسابات الميزانية، وإجراء استعراضات تحليلية لأرصدة الحسابات، يجري ضمان القيام بعمليات الرصد والمراقبة للتحقق من صحة ودقة واكتمال القيود المسجلة في اليوميات.

٧٠٧- **في الفقرة ١٥١** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم، بالتعاون مع البرنامج الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، بإبرام اتفاق مستوى خدمة مع مراكز خدمات نظام أطلس، وتحديد الاحتياجات القياسية الدنيا في ما يتعلق بعدد الحالات المعالجة وتحديد الفترة الزمنية اللازمة لحل الحالات التي تنطوي على مشاكل.

٧٠٨- **تعليقات الإدارة** – بسبب صعوبات في توفير الموارد، لم يتمكن المكتب من المشاركة مع البرنامج الإنمائي في تناول هذه المسألة.

٧٠٩- **في الفقرة ١٦٥** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يعد إطارا عاما للضوابط الداخلية يشمل جميع برامج نظام أطلس كمسألة ذات أولوية ويعممه على جميع الموظفين.

٧١٠- **تعليقات الإدارة** – سيحيل المكتب هذه المسألة إلى لجنته المعنية بإدارة المخاطر والرقابة المنشأة مؤخرا. وهو يستخدم التقرير المتعلق بالضوابط الداخلية الصادر عن اللجنة المعنية بالمنظمات الراعية التابعة للجنة تريد واي كأساس لوضع إطار الضوابط الداخلية الخاص به.

---

(١٦) المرجع نفسه، الفقرة ٧٨.

٧١١- **يلاحظ المجلس أن المكتب لم يضع إطارا شاملا للضوابط الداخلية يغطي جميع آليات نظام أطلس. ويصادف المكتب صعوبات في القيام بعملية الإقفال المالي في نهاية السنة بسبب مسائل تتصل بسلامة البيانات. ونتيجة لذلك، تبذل جهود كبيرة في تنظيف البيانات. ويرى المجلس أن تطبيق إطار للضوابط كان سيساعد المكتب في الحد من نطاق المسائل المتعلقة بسلامة البيانات. وهو يلاحظ أن المدير التنفيذي قد وقع على اختصاصات لجنة إدارة المخاطر والرقابة الداخلية وأصبحت هذه الاختصاصات تسري اعتبارا من ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥.**

٧١٢- **في الفقرة ١٧٣** من التقرير، وافق مكتب خدمات المشاريع على توصية المجلس بـ (أ) إدراج أحكام وشروط مناسبة بشأن التسويات المصرفية في اتفاق مستوى الخدمة مع البرنامج الإنمائي الخاص بخدمات الخزانة؛ (ب) رصد العمليات النقدية التي يقوم البرنامج الإنمائي بمعالجتها، باسم المكتب، عن كثب إلى أن تتم التسويات المصرفية.

٧١٣- **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا استعراض اتفاق مستوى الخدمة الخاص بالخزانة مع البرنامج الإنمائي ولكن المكتب يرى أن البرنامج الإنمائي هو المسؤول عن ضمان إجراء التسويات المصرفية للحسابات المصرفية الخاضعة لسلطته.

٧١٤- **يرى المجلس أنه على الرغم من أن البرنامج الإنمائي يقوم بمهمة الخزانة الخاصة بالمكتب، فإن المكتب هو المسؤول في النهاية عن ضمان إجراء التسويات المصرفية وتطبيق إجراءات مناسبة للرصد والمراقبة لكي يتأكد له أن المعاملات التي تتم باسمه صحيحة ودقيقة وكاملة. ويلاحظ المجلس أن المكتب لم يتخذ تدابير للرصد الفعال للمعاملات التي يجريها البرنامج الإنمائي باسمه. ومما يزيد من تأكيد ضرورة تطبيق إجراءات للمراقبة والرصد عدم دخول دفتر الأستاذ العام للمكتب طور التشغيل الكامل حتى أيار/مايو ٢٠٠٥. ويوصي المجلس بأن يجري المكتب استعراضات للتسويات التي يجريها البرنامج الإنمائي.**

٧١٥- **في الفقرة ١٧٧** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم، بالتعاون مع البرنامج الإنمائي، باتخاذ خطوات فورية لتصحيح مواطن الضعف في نظام أطلس التي تسمح بإدخال تغييرات على التفاصيل المتعلقة بالمدفوع له بعد الموافقة على قسيمة السداد.

٧١٦ - **تعليقات الإدارة** – يرى المكتب أن هذه الآلية، التي تتيح إدخال تغييرات في البيانات المتعلقة بالمدفوع له، لازمة فيما يتعلق بنظامه الخاص بالسُلف؛ فحاليا يتم استصدار أمر شراء عمومي للإذن لأصحاب حسابات السلف باستخدام الأموال، ثم يجري في الوقت الذي تستخدم فيه الأموال استصدار أوامر شراء فردية لصرف الأموال استنادا إلى أمر الشراء

العمومي الموافق عليه. وهذه الآلية في نظام أطلس ضرورية لتجديد موارد حسابات السلف التي ستُضاهَى معها أوامر شراء متعددة عندما يتم تجهيز قسائم نفقات السلف. وتطبق ضوابط تعويضية يتم بمقتضاها إجراء استعراضات منتظمة للتقارير المتعلقة بالبنود التي لا يوجد ما يضاهيها.

٧١٧- **يلاحظ المجلس أن المكتب قد وضع تقريرا للاستفسار عن البنود التي لا يوجد ما يضاهيها للمساعدة في تحديد الأخطاء التي تصادف أثناء عملية تنظيف البيانات. بيد أن المكتب لم يُجر عملية تنظيف للبيانات المالية لعام ٢٠٠٥؛ ولم يتولد نتيجة لذلك التقرير الخاص بالبنود التي لا يوجد ما يضاهيها ومن ثم لم يتسن تطبيق الضوابط ذات الصلة.**

٧١٨- **في الفقرة ١٨٨** من التقرير، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم، بالتعاون مع البرنامج الإنمائي، بإعادة النظر في تشغيل آلية سجل المراجعة، آخذا في الاعتبار ما سيترتب على ذلك من تأثير إيجابي في عمليات نظام أطلس.

٧١٩- **تعليقات الإدارة –** سيسفر تنشيط سجل المراجعة الكامل عن حدوث تدهور بالغ في أداء النظام. ويحتفظ كل جدول بيانات حاليا بسجل للشخص الذي قام بالعملية. ويرى البرنامج الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب خدمات المشاريع أنه بالنظر إلى المسائل المتعلقة بالأداء، فإن هناك ضوابط كافية وسيواصلون رصد الحالة.

٧٢٠- **يلاحظ المجلس أن المكتب لم يطبق ضوابط مناسبة في غياب سجل المراجعة، مما أدى إلى زيادة خطر وقوع أخطاء ومخالفات دون أن تكتشف. وبالنظر إلى أن سلامة البيانات عرضة لخطر كبير في المكتب، فإن تطبيق سجل المراجعة كأداة ضبط، يمكن أن يساعد في تحديد أخطاء البيانات ومخالفاتها في الوقت المناسب. إلا أن المجلس يسلم بما أُعرب عنه من قلق إزاء تأثير ذلك على أداء النظم ولذلك سيتابع هذه المسألة في مراجعته المقبلة للبرنامج الإنمائي وصندوق السكان ومكتب خدمات المشاريع.**

ميم – المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

٧٢١- من أصل التوصيات الـ ٢٦ التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات المحكمة الجنائية الدولية لرواندا[١٧]، نفذت المحكمة ٩ توصيات (٣٥ في المائة)، بينما لا تزال ١٦ توصية (٦١ في المائة) قيد التنفيذ، ولم تنفذ توصية واحدة (٤ في المائة).

١ – التوصيات التي تعتبر منفذة ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٧٢٢- **في الفقرة ٦١** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة برصد وتقييم أثر القرارات الجديدة المتخذة بشأن إدخال تحسينات على نظام المساعدة القانونية.

٧٢٣- **تعليقات الإدارة** – أدى توخي الصرامة في إدارة نظام المساعدة القانونية ومراقبته إلى حدوث إضرابات عن العمل من جانب محامي الدفاع. وهدد محامو الدفاع مؤخرا بعدم الحضور للمشاركة في الجلسات المقررة إذا لم تخفف المحكمة من صرامة تطبيق أحكام قراري الجمعية العامة ٢٨٩/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٥٣/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وقد بدأ النظام يُظهر بعض علامات التحسن نتيجة للجهود التي بذلتها المحكمة لشرح النظام لمحامي الدفاع.

٧٢٤- **في الفقرة ٦٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن تواصل المحكمة جهودها للتحقق من المركز المالي للمتهمين من خلال تحسين الاتصال بالدول الأعضاء.

٧٢٥- **تعليقات الإدارة** – يؤدي المحقق المالي عمله حاليا واكتملت التحقيقات الداخلية التي بدأت في عام ٢٠٠٤. وطلبت معلومات من الحكومة المضيفة ومن أماكن أخرى يدعى أن أسر المتهمين لديهم موجودات فيها، ولكن لم يكن هناك ما يوحي بأن هذه المعلومات سيجري تقديمها. وتعاون الدول الأعضاء بنشاط أمر حاسم لإنجاز التحقيقات بنجاح.

---

(١٧) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ كاف (A/59/5/Add.11)، الفصل الثاني.

٧٢٦- **في الفقرة ٨٥** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة بكفالة استمرار قسم الخدمات اللغوية ومكتب المدعي العام في التعاون من أجل رصد طبيعة الطلبات حتى يحولا دون ترجمة الوثائق التي لا تكون لها أي قيمة إثباتية.

٧٢٧- **تعليقات الإدارة** – يجتمع مكتب المدعي العام وقسم الخدمات اللغوية لهذا الغرض مرة كل أسبوعين. ويفحص المكتب قائمة الوثائق المقدمة ويحدد الوثائق التي ليس لها قيمة إثباتية. وقد عيَّن المكتب مساعدا لغويا للمساعدة في هذه العملية.

٧٢٨- **في الفقرة ٩٣** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة بأن تبحث سبل تحسين كفاءة وفعالية إدارة شؤون المحكمة، بما في ذلك تقييم تكنولوجيات جديدة استنادا إلى تحليلات التكلفة والعائد.

٧٢٩- **تعليقات الإدارة** – بعد استعراض تكاليف وفوائد إعداد المحاضر آنيا وإعدادها آنيا مع تأجيل تعميمها، تبين أن أفضل خيار هو إعداد المحاضر آنيا مع تأجيل تعميمها، لأن تكلفته أقل ومن المتوقع أن يحقق نتائج يمكن أن تسهم في دعم استراتيجية الإنجاز التي تبنتها المحكمة. إلا الموارد الإضافية اللازمة لتطبيق نظام إعداد المحاضر آنيا مع تأجيل تعميمها لم تخصَّص للمحكمة بعد.

٢ – التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٧٣٠- **في الفقرة ٢٦** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة بأن: (أ) تمتثل للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة بالامتناع عن المقاصة بين حسابات الدفع وحسابات القبض على أساس الصافي، (ب) تحسن نظام التطبيقات المالية لمنع المقاصة بين المبالغ الدائنة والمدينة على أساس الصافي.

٧٣١- **تعليقات الإدارة** – اتخذ قسم الشؤون المالية تدابير لضمان الفصل بين حسابات القبض وحسابات الدفع وإدراجها في حسابات مستقلة عند البدء بإدخال المعاملات في النظام المحاسبي. وفضلا عن ذلك، يجري حاليا استعراض شامل لحسابات القبض وحسابات الدفع لمنع المقاصة بينهما على أساس الصافي. وقد أوصى محلل النظم في مقر الأمم المتحدة بتغييرات في تصميم وشكل آلية الإبلاغ (أي تقرير بيان القِدَم) وقام بتنفيذها، وستؤدي هذه التغييرات إلى الفصل بين المبالغ المدرجة في الجانب المدين وتلك المدرجة في الجانب الدائن لتفادي آثار المقاصة على أساس الصافي. وأصبح النظام بفضل هذا التغيير في الشكل قادرا على إصدار تقارير عن القِدَم للجانب المدين والجانب الدائن كلٌ على حدة. وقد أُنجز حتى

الآن استعراض الحسابات الجارية، بينما لم تُنجَز الحسابات المعلقة القديمة إلا جزئيا، بسبب النقص في الموظفين. وتتوقع المحكمة إنجاز هذه العملية بحلول الربع الأخير من عام ٢٠٠٥.

٧٣٢- **في الفقرة ٣٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن تواصل المحكمة تحسين مراقبتها للمعدات غير القابلة للاستهلاك وإخضاعها لمستوى كاف من المراقبة.

٧٣٣- **تعليقات الإدارة** – اتخذت خطوات لتنفيذ التوصية. وشملت هذه الخطوات تدريب عدة مديرين للأصول في مطلع عام ٢٠٠٤ على نظام مراقبة الأصول الميدانية. ومنذ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أصبحت توضع على جميع الأصول المستعملة غير القابلة للاستهلاك لصائق تحمل شفرات أعمدة بدلا من الشارات المرقمة القديمة، كما يجري تحديث هذه السجلات في نظام مراقبة الأصول الميدانية لمواكبة ما طرأ من تغيير. وتقوم وحدة مراقبة الممتلكات والمخزون حاليا بإجراء تحقق فعلي من الأصول غير القابلة للاستهلاك وبتحديث السجلات في نظام المراقبة.

٧٣٤- **في الفقرة ٤٦** من التقرير، وافقت المحكمة على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) مواصلة رصد التقدم في استراتيجية الإنجاز واتخاذ كافة التدابير اللازمة لإنجاز الأنشطة المقررة في الوقت المناسب؛ (ب) إعداد استراتيجية إنجاز لدائرة الاستئناف بالتشاور مع المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛ (ج) تضمين استراتيجيتها للإنجاز آلية للحصول على الدعم من الجهات المانحة لمعالجة العوامل التي قد تحد من قدرة المحكمة على إحالة الدعاوى إلى الأجهزة القضائية الوطنية. وكان من رأي المجلس أن بوسع المحكمة أيضا التماس المساعدة من منظومة الأمم المتحدة لإقامة شراكات من أجل الحصول على الدعم من الجهات المانحة بغية تنفيذ الإصلاحات القضائية في الدول الأعضاء.

٧٣٥- **تعليقات الإدارة** – تم إعداد استراتيجية الإنجاز ويجري استعراضها ورصدها مرة كل ستة أشهر. ويقدم رئيس المحكمة تقارير على فترات منتظمة إلى مجلس الأمن. كما تجري حاليا إحالة القضايا إلى النظام القضائي الوطني.

٧٣٦- **في الفقرة ٥٠** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة بتكثيف جهودها من أجل كسب تعاون الدول لإلقاء القبض على جميع المتهمين الطلقاء والتماس مساعدة المجتمع الدولي لممارسة مزيد من الضغط على الدول غير المتعاونة.

٧٣٧- **تعليقات الإدارة** – أجرى المدعي العام محادثات مع مجموعة السفراء الأفارقة في الأمم المتحدة وقيادة الاتحاد الأفريقي ومسؤولي عدد من الدول الأفريقية لكسب تعاون حكوماتهم. ويواصل المدعي العام السعي إلى إجراء محادثات مع رؤساء الدول المعروف أن بعض الهاربين المتهمين قد أقاموا بها. وفي أعقاب إجراء المزيد من المناقشات والمشاورات مع

الأطراف المتقدم ذكرها، تزمع المحكمة أن تقدم تقريرا بهذا الشأن إلى مجلس الأمن بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٧٣٨- **في الفقرة ٨٢**، شجع المجلس المحكمة على مواصلة بذل الجهود من أجل ملء وظائف المراجعين المعلن عنها.

٧٣٩- **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا بذل الجهود في هذا الصدد وتتواصل عملية التعيين في وظائف المراجعين.

٧٤٠- في الفقرة ١٠٨ من تقريره، أوصى المجلس المحكمة بأن تقيم أسباب الإفراط في المهل الزمنية في مختلف مراحل دورة الشراء وأن تتخذ تدابير لتقليصها إلى مستوى معقول.

٧٤١- **تعليقات الإدارة** – قلصت المهل الزمنية مما متوسطه ١١٦ يوما إلى ٥٥ يوما حسب سجلات نظام إدارة المشتريات الميدانية (نظام ميركوري).

٧٤٢- **لاحظ المجلس أثناء المراجعة المؤقتة التي أجراها في نيسان/أبريل ٢٠٠٥ أنه لا تزال هناك تأخيرات تزيد على ١٠٠ يوم في الوقت الفاصل بين تاريخ صدور أوامر الشراء وتاريخ الموافقة عليها، والوقت الفاصل بين تاريخ طلب الشراء وتاريخ على الموافقة على الطلب.**

٧٤٣- في الفقرة ١١٤ من تقريره، كرر المجلس تأكيد توصيته السابقة بأن تقوم المحكمة بما يلي: (أ) إجراء عمليات للتحقق من الجهات المرجعية التي يقدمها جميع المرشحين الجدد المستوفين للشروط؛ (ب) الاحتفاظ بسجلات دقيقة وكاملة عن عمليات التحقق تلك.

٧٤٤- **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا تنفيذ هذه التوصية.

٧٤٥- **في الفقرة ١١٦** من التقرير، وافقت المحكمة على توصية المجلس باتخاذ خطوات لاستخدام الأموال المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة وفقا للأغراض المحددة من أجلها.

٧٤٦- **تعليقات الإدارة** – يجري حاليا بصورة تدريجية تسكين الموظفين الذين جرى تعيينهم مبدئيا في وظائف ممولة من الأموال المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة، في وظائف ثابتة حيثما كان ذلك ممكنا. وتوافر الوظيفة وحسن الأداء عاملان يؤخذان في الاعتبار عند القيام بذلك.

٧٤٧- **لاحظ المجلس أثناء المراجعة المؤقتة التي أجراها في نيسان/أبريل ٢٠٠٥ أنه بسبب التجميد السابق للتعيينات، كان يجري استخدام وظائف ممولة من المساعدة المؤقتة العامة باستمرار لتكملة النقص في الوظائف المحددة المدة، غير أن بعض حالات النقل من**

الوظائف الممولة من أموال المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف محددة المدة لم تكن تسير وفقا للإجراءات المقررة. كما لاحظ المجلس أنه جرى ملء بعض الوظائف دون الامتثال للقاعدة ١٠٤-١٤ من النظام الإداري للموظفين التي تشترط خضوع الموظف لاختبار محدد قبل التعيين.

٧٤٨- **في الفقرة ١٣١** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة: (أ) بأن تعجّل بعملية الموافقة على خطة استئناف التشغيل بعد حدوث أعطال كبرى؛ (ب) أن تجعل الموظفين على علم تام بمضامين الخطة وترصد الامتثال التام لها؛ (ج) أن تحتفظ بنسخة من الخطة خارج الموقع وتدمجها في ترتيبات إدارة التغيير بغية كفالة تحديث الخطة بصورة اعتيادية كلما حدث تغيير في المعدات والبرامجيات.

٧٤٩- **تعليقات الإدارة** – تم وضع خطة لاستئناف التشغيل بعد حدوث أعطال كبرى. ولا يزال يتعين تقديم الخطة إلى اللجنة التوجيهية لتكنولوجيا المعلومات للموافقة عليها. ومتى أقرت اللجنة الخطة، ستقدم إلى الإدارة للموافقة عليها.

٧٥٠- **في الفقرة ١٣٤** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة بأن تضع استراتيجية لمنع الاحتيال وأن توافق عليها بالتنسيق مع إدارات الأمم المتحدة وسائر الصناديق والبرامج.

٧٥١- **تعليقات الإدارة** – اعتمدت المحكمة عدة تدابير لتنفيذ لتوصية المجلس. فقد أنشأت الإدارة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ فريقا عاملا معنيا باستراتيجية منع الأزمات لتعزيز إطار الممارسات الإدارية الداخلية والرقابة في ثلاثة مجالات مهمة تتهددها الأخطار (الموارد البشرية، والشؤون المالية، وإدارة الأصول). وقد عمل الفريق العامل، المؤلف من موظفين فنيين مبتدئين ومتوسطي الرتبة، بتوجيه من كبير الموظفين الإداريين والمُراجع الداخلي. وأنجز الفريق عمله في نيسان/أبريل ٢٠٠٤ وقدم تقريرا يحدد مواطن الضعف ويقترح تدابير لمنع حدوث أزمة إدارية في المجالات المذكورة أعلاه. وقد وافق المسجل على التقرير وتمت إحالته إلى المديرين المعنيين في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٤. وسيجري اتخاذ تدابير أخرى بالتنسيق مع مقر الأمم المتحدة.

٧٥٢- **يلاحظ المجلس أنه على الرغم من اتخاذ بعض الخطوات لتحديد آليات للتعامل مع الاحتيال، فلم توضع حتى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٥ استراتيجية لمنع الاحتيال.**

٣ - التوصيات الجاري تنفيذها ولكن لم يصادق عليها المجلس بعد

٧٥٣- **في الفقرة ٣٠** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة بأن تقوم، بالتعاون مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، باستعراض آلية وأهداف التمويل الخاصة بالالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد.

٧٥٤ - **تعليقات الإدارة** – عند إعداد ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤ – ٢٠٠٥، ناقشت المحكمة مع مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات طرائق آليات التمويل التي ستكفل الوفاء بهذه الالتزامات. ومن المتوقع أن تحدد ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ عددا من المسائل المتصلة بإنهاء عمليات المحكمة. وفيما يتعلق بتمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، سيتضمن تقرير يجري وضعه حاليا في صيغته النهائية مقترحات تتيح بدء الاستحقاق وبدء عملية تمويل هذه الالتزامات. ومتى صدر التقرير ونظرت فيه الجمعية العامة، ستتمكن الإدارة من اتخاذ إجراء وفقا لما تقرره الجمعية العامة.

٧٥٥- **في الفقرة ٧٠** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة: (أ) بأن تواصل رصد تقديم الفواتير من جانب محامي الدفاع باستخدام البرامجيات الجديدة؛ (ب) أن تقيم نظام المبلغ المقطوع المطبق لمنح المساعدة القانونية في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة للتأكد مما إذا كان ممكنا أن يساعد هذا النظام في الحد من ارتفاع تكاليف تقديم هذه المساعدة.

٧٥٦- **تعليقات الإدارة**. يجري حاليا تحديث قاعدة البيانات المطلوبة لأداء هذه الوظيفة كما يجري حاليا رصد الفواتير. وأجرت المحكمتان كلتاهما تقييما لنظام المبلغ المقطوع في إطار برنامج المساعدة القانونية. وأُرسل مشروع اقتراح إلى المسجل لكي ينظر فيه ويوافق عليه، بالتشاور مع رئيس محكمة رواندا. وتُجري هذه المحكمة مناقشات مع المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة قبل اتخاذ قرار نهائي بشأن نظام المبلغ المقطوع.

٧٥٧- **في الفقرة ٩٥** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة: (أ) بأن تعمل، بالتعاون مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية، على وضع خطة تنفيذية لمعالجة توصيات المكتب، بما في ذلك المواعيد المحددة؛ (ب) أن ترصد التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات.

٧٥٨- **تعليقات الإدارة** – أجرت المحكمة مناقشات مع المكتب المحلي ومكتب نيروبي التابعين لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ لوضع هذه الخطة، التي سيرصدانها حتى نهاية عام ٢٠٠٥.

٧٥٩- **في الفقرة ١٠٠** من التقرير، وافقت المحكمة على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) مواصلة إحراز تقدم في تنفيذ الميزنة على أساس النتائج بإدخال آليات أكثر صرامة للرصد

المركزي؛ (ب) مواصلة تطوير وتحديث مؤشرات عبء العمل للتواؤم مع نهج الميزنة على أساس النتائج واستراتيجية الخروج/الإنجاز.

٧٦٠- **تعليقات الإدارة** – جرى تصميم نظام يقوم على قاعدة بيانات إلكترونية لجمع وتوليد مؤشرات عبء العمل مرة كل ثلاثة أشهر. وتشكل قاعدة البيانات هذه المرحلة الأولية للنظام المركزي للرصد والتتبع المزمع إنشاؤه والذي يهدف إلى مواءمة مؤشرات عب العمل ومؤشرات الإنجاز والميزنة على أساس النتائج مع استراتيجية الإنجاز وربطها بها.

٧٦١- **في الفقرة ١٠٥** من تقريره، أوصى المجلس المحكمة بما يلي: (أ) أن ترصد وتتتبع بشكل فعال الاحتياجات وطلبات تقديم العروض أو المقترحات وإجراءات منح العقود لإتاحة الوقت الكافي للموردين والمحكمة لوضع العقود ووثائق تمديدها في صيغتها النهائية وإبرامها وتوقيعها بشكل فعال وفي الوقت المناسب؛ (ب) أن تبلغ الموردين بأنها لن تقبل ولن تكون مسؤولة عن أي سلع أو خدمات تقدم دون وجود عقد شراء موقع عليه؛ (ج) أن تضفي الطابع الرسمي على الاتفاق المبرم مع دائرتي الشرطة والسجون التزانيتين، وفقا لتوجيهات الأمم المتحدة.

٧٦٢- **تعليقات الإدارة** – وافقت الحكومة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ على أن تتقاضى هي ذاتها ١٠ دولارات في اليوم لكل حارس سجن بدلا من دفع هذا المبلغ للحارس مباشرة. وجرى تعديل الاتفاق المتعلق بمرافق الاحتجاز التابعة للأمم المتحدة لكي يعبر عن هذا الموقف. وأُحيل الاتفاق إلى مكتب الشؤون القانونية للموافقة عليه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وعقب استعراض مشروع الاتفاق الذي جرى التفاوض عليه، أوعز إلى المحكمة أن تدرج فيه أحكاما إضافيا وأن تعيد التفاوض على بعض جوانبه. وتجري حاليا إعادة التفاوض في انتظار الحصول على رد من الحكومة.

٧٦٣- **في الفقرة ١٢٢** من التقرير، وافقت المحكمة على توصية المجلس بأن تواصل جهودها من أجل خفض معدلات الشغور، مع التركيز بوجه خاص على مكتب المدعي العام.

٧٦٤- **تعليقات الإدارة** – تتواصل الجهود المبذولة لتقليل معدل الشغور ومن المفروض أن تستمر دون أي انقطاع. وينبغي أن يتم في هذا السياق فهم أي جدول زمني لإجراءات محددة. والتعيينات الإضافية مجمدة بسبب عدم دفع بعض الدول الأعضاء لاشتراكاتها. ولهذا التجميد تأثير سلبي على الجهود المبذولة لتقليل معدلات الشغور. ومع ذلك، ستستعرض المحكمة معدلات الشغور بصفة منتظمة. وفي هذا الصدد، سيتواصل إعداد قوائم بمرشحين مؤهلين للتعجيل بعملية ملء الوظائف الشاغرة. وستنشر إعلانات عن الشواغر تشمل جميع الوظائف الشاغرة التي لا توجد قوائم لملئها.

٧٦٥- **يلاحظ المجلس وجود معدل شغور قدره ١٣ في المائة (١٣٧ وظيفة شاغرة) في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ وأن بعض هذه الوظائف ظل شاغرا لما يزيد على سنتين.**

٤ - التوصيات التي لم تنفذ

٧٦٦- **في الفقرة ١٢٩** من التقرير، وافقت المحكمة على توصية المجلس بأن تقوم بوضع خطة استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وبإقرارها وتحديثها باستمرار لمواكبة الظروف المتغيرة فيما يتعلق باحتياجات المحكمة.

٧٦٧- **تعليقات الإدارة** – تُطبّق خطة الأمين العام الاستراتيجية الشاملة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. إلا أن الإدارة ستضع خطة استراتيجية في مجال تكنولوجيا المعلومات مصممة خصيصا للمحكمة قبل الدورة المقبلة لتقديم التقارير، ومن المفروض أن يبدأ تطبيقها بحلول نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

نون - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

٧٦٨- من أصل التوصيات الـ ٢٢ التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لفترة السنتين ٢٠٠٢ – ٢٠٠٣[١٨]، جرى تنفيذ ١٧ توصية (٧٧ في المائة) بينما لا تزال ٤ توصيات (١٨ في المائة) قيد التنفيذ ولم تنفذ توصية واحدة (٥ في المائة).

١ - التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٧٦٩- **في الفقرة ٢٦** من تقريره، أعرب المجلس عن قلقه إزاء مستوى أرصدة الأموال الاحتياطية وقدرة المحكمة على تغطية التزاماتها المتصلة باستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد في ظل الظروف الراهنة. ووافقت المحكمة على توصية المجلس بأن تقيم اتصالات مع مقر الأمم المتحدة للإفادة عن الالتزامات المتصلة بالمعاشات التقاعدية للقضاة والتخطيط لنقل الالتزامات المتصلة بالمعاشات التقاعدية إلى كيان دائم لدى انتهاء عمل المحكمة.

٧٧٠- **تعليقات الإدارة** – توافق المحكمة على توصية المجلس. وقد أثيرت هذه المسائل ونوقشت في اجتماعات عقدت مع مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات في عام

(١٨) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ لام (A/59/5/Add.12)، الفصل الثاني.

٢٠٠٤. وتنتظر المحكمة توجيهات المراقب المالي فيما يتعلق بما إذا كان ينبغي أن تدرج هذه المسألة في اقتراح ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧. وستواصل المحكمة مناقشاتها مع المكتب.

٧٧١- **في الفقرة ٥٨** من التقرير، وافقت المحكمة على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) وضع الصيغة النهائية لمرفق مذكرة التفاهم التي تحدد الخدمات التي سيجري تقاسمها وإعداد فواتيرها على نطاق دار الأمم المتحدة في سراييفو؛ (ب) العمل على نقل إدارة المبنى إلى كيان آخر قبل أن تغلق المحكمة مكتبها في سراييفو؛ (ج) مواصلة الاتصالات مع مقر الأمم المتحدة والكيانات الدولية الأخرى بهدف تحسين معدل إشغال المبنى.

٧٧٢- **تعليقات الإدارة** – تتواصل المناقشات بشأن إشغال المبنى.

٧٧٣ -**في الفقرة ٦٩** من التقرير، وافقت المحكمة على توصية المجلس بأن تعزز مراقبتها لأنشطة التدريب.

٧٧٤- **وفي الفقرة ٧٤**، ومع ثناء المجلس على المحكمة للإجراءات التي اتخذتها فيما يتعلق بمخاطر الفساد والاحتيال الخارجيين، فقد أوصاها في الوقت نفسه بأن تضع خطة لمكافحة خطر الفساد والاحتيال الداخليين تشمل القيام بمبادرات للتوعية به، مع دعم عملية التنسيق التي أجرتها مؤخرا مع إدارة الأمم المتحدة من أجل الاستفادة من أفضل الممارسات.

٧٧٥- **تعليقات الإدارة** – انتهت المحكمة من تدريب الأفراد المسؤولين عن طلبات الشراء وعمليات إدارة التعاقدات. كما تواصل المحكمة متابعة الأمر مع إدارة الشؤون الإدارية فيما يتعلق ببرامج التدريب على مكافحة الاحتيال ولا تزال تنتظر مشورتها.

٢ – التوصيات التي لم تنفذ

٧٧٦- **في الفقرة ٦٢** من التقرير، وافقت المحكمة على توصية المجلس بأن تستكشف مع الأمانة العامة للأمم المتحدة إمكانية إخضاع المرشحين لمناصب القضاة، وهي مناصب لم يكن يعتبر شاغلوها موظفين في الأمم المتحدة، للمعايير الطبية السارية على الموظفين.

٧٧٧- **تعليقات الإدارة** – ليس للمحكمة أي نفوذ في عملية الاختيار التي يجري بموجبها ترشيح القضاة وانتخابهم بمعرفة الجمعية العامة.

٧٧٨- **يوجه المجلس توجيه انتباه الجمعية العامة إلى هذا الأمر.**

سين – الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٧٧٩- من أصل الـ ٢٣ توصية التي وضعها مجلس مراجعي الحسابات فيما يتعلق بحسابات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣[١٩]، نفذ صندوق المعاشات التقاعدية ٧ توصيات (٣٠ في المائة)، بينما لا تزال ١٠ توصيات (٤٤ في المائة) قيد التنفيذ و لم تنفذ ٦ توصيات (٢٦ في المائة). والأمانة العامة، لا الصندوق، هي المسؤولة عن ٣ من التوصيات التي هي قيد التنفيذ وعن توصية واحدة من التوصيات التي لم تنفذ.

١ – التوصيات الجاري تنفيذها حسب ما صادق عليه المجلس

٧٨٠- **في الفقرة ٣٣** من التقرير، وافقت إدارة صندوق المعاشات التقاعدية على توصية المجلس بأن تراجع التنظيم المحاسبي وملاك الموظفين بالصندوق بغرض تطبيق إجراءات محاسبية سليمة، وعلى وجه الخصوص من أجل: (أ) العمل على أن تكون هناك عملية تحقق مأمونة من أن القيود الدفترية تخضع لسلطة وحدة الحسابات وحدها، (ب) الفصل بين الواجبات بطريقة واضحة وفعالة.

٧٨١- **تعليقات الإدارة** – فيما يتعلق بالجزء (أ) أعلاه، سيدخل صندوق المعاشات التقاعدية التغييرات المطلوبة فيما يتعلق بوضع الصيغة النهائية لدليل المحاسبة بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٥. أما فيما يتعلق بالجزء (ب) الذي يقضي بتعزيز ملاك الموظفين، فمن المفروض أن تدرج المقترحات ذات الصلة في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧.

٧٨٢- **في الفقرة ٣٥** من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم الصندوق بتحديث دليله المحاسبي.

٧٨٣- تعليقات الإدارة – يتوقع الصندوق وضع دليله المحاسبي في صيغته النهائية بحلول حزيران/يونيه ٢٠٠٥.

٧٨٤- في الفقرة ٥١ من تقريره، كرر المجلس توصيته بأن يتخذ الصندوق الخطوات المناسبة لإصدار بيانات تسوية الاشتراكات في مواعيدها، وبأن يمضي في وضع استراتيجيته الاستباقية إزاء المنظمات من أجل تحصيل المبالغ المستحقة عليها.

---

(١٩) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٩ (A/59/9)، المرفق الحادي عشر.

٧٨٥- **تعليقات الإدارة** – يفيد الصندوق بأنه سيجري في عام ٢٠٠٥ تحديث جميع التسويات السنوية للاشتراكات فيما يتعلق بالأرصدة القائمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. ويركز الصندوق جهوده في مجال الاتصال على تحصيل المبالغ المستحقة له على المنظمتين المعنيتين بشكل رئيسي (اليونيسيف والبرنامج الإنمائي).

٧٨٦- **في الفقرة ٥٤** من تقريره، أوصى المجلس بأن يطلب الصندوق مرة أخرى إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة تصفية التزاماتها المتعلقة بتقاسم التكاليف، وبأن يسعى للتوصل إلى إجراء جديد في المعالجة المحاسبية لترتيبات تقاسم التكاليف.

٧٨٧- **تعليقات الإدارة** – لم تقم بعد الأمانة العامة بتصفية التزامات تقاسم التكاليف فيما يتعلق بفترة السنتين السابقة، حيث ينتظر تحديد الترتيبات المالية الجديدة مع الأمم المتحدة. والعمل جار في هذا السبيل.

٧٨٨- **في الفقرة ٥٨** من تقريره، شجع المجلس صندوق المعاشات التقاعدية على إحكام ضوابط الوظيفة المحاسبية وضوابط الإبلاغ عن أنشطة الاستثمار.

٧٨٩- **تعليقات الإدارة** – كان الصندوق في آذار/مارس ٢٠٠٥ يقوم بتقييم ردود أتت إليه من مرشحين محتملين على طلب تقديم اقتراح خاص بحارس أمانة عالمي يعمل أيضا كأمين سجل مركزي. ويشترط على المرشحين المحتملين توفير ضوابط مناسبة وإظهار قدرات أقوى في مجال الإبلاغ للصندوق وضمان استخدام عمليات محوسبة للإبلاغ عن نشاط الاستثمار وامتلاك قدرات تحليلية.

٧٩٠- **في الفقرة ٩٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن يطلب صندوق المعاشات التقاعدية من المنظمات المشاركة أن تستكمل بانتظام قائمة موظفي الاعتماد.

٧٩١- **تعليقات الإدارة** – أفادت إدارة الصندوق أن قوائم كيانات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الأعضاء يجري استكمالها بصفة دورية وأن الجهود تتواصل فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام.

٧٩٢- **في الفقرة ١٢٢** من تقرير المجلس، وافق مكتب خدمات الرقابة الداخلية على توصية المجلس له بأن (أ) يواصل تحسين ملاك مراجعيه ومهاراتهم، (ب) يستعين بأخصائيين خارجيين في ميادين من قبيل إدارة الاستثمارات.

٧٩٣- **تعليقات الإدارة** – عين مكتب خدمات الرقابة الداخلية رئيس قسم جديدا لديه خبرة في الخدمات المالية والمسائل المتعلقة بصناديق المعاشات التقاعدية ويقوم حاليا بتعيين اختصاصي مراجعة حسابات لصندوق المعاشات التقاعدية. ويقوم المكتب بوضع الصيغة

النهائية لعقد مع خبير استشاري خارجي لإجراء تقييم شامل للأخطار التي يواجهها الصندوق.

٧٩٤- **في الفقرة ١٢٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن ينظر صندوق المعاشات التقاعدية في إنشاء لجنة لمراجعة الحسابات مع مراعاة الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٧٨/٥٧ ألف بشأن دراسة هياكل الإدارة ومبادئها والمساءلة بشأنها في منظومة الأمم المتحدة بكاملها.

٧٩٥- **تعليقات الإدارة** – قدمت أمانة الصندوق إلى اللجنة الدائمة اقتراحا بإنشاء لجنة لمراجعة الحسابات. وجرى تعميم مشروع اقتراح في هذا الصدد على لجان المعاشات التقاعدية للموظفين.

٧٩٦- **في الفقرة ١٣٩** من التقرير، وافق مكتب خدمات الرقابة الداخلية وصندوق المعاشات التقاعدية على توصية المجلس بما يلي: (أ) أن يناقش مكتب خدمات الرقابة الداخلية مع ممثل الأمين العام وكبير الموظفين التنفيذيين بالصندوق خطة عمل المراجعة الداخلية للحسابات وأي تغييرات رئيسية تُدخل عليها؛ (ب) أن يوافَق على الخطة وفقا لإجراء يُتفق عليه في الميثاق المرتقب للمراجعة الداخلية للحسابات المقرر أن يوقعه الطرفان.

٧٩٧- **تعليقات الإدارة** – قدمت خطة عمل للمراجعة الداخلية للحسابات إلى كبير الموظفين التنفيذيين للصندوق وممثل الأمين العام في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠٠٥. وسيعد مكتب خدمات الرقابة الداخلية خطة عمل مؤقتة لمراجعة الحسابات لفترة السنتين ٢٠٠٦ – ٢٠٠٧ استنادا إلى النتائج التي يسفر عنها تقييم المخاطر الشامل وسيحيلها إلى الإدارة لاستعراضها قبل وضعها في صيغتها النهائية.

٧٩٨- **في الفقرة ١٤٢** من التقرير، وافق مكتب خدمات الرقابة الداخلية وصندوق المعاشات التقاعدية على توصية المجلس بأن يقلل مكتب خدمات الرقابة الداخلية من مدة دورة مراجعة الحسابات من خلال إدخال تحسينات على دقة توقعاته الزمنية الأولية المدرجة في الميزانية ومن خلال الإدارة السليمة للوقت خلال دورة المراجعة.

٧٩٩- **تعليقات الإدارة** – كثف مكتب خدمات الرقابة الداخلية من مراقبته لخطة عمل مراجعة الحسابات، حيث تعقد اجتماعات أسبوعيا لاستعراض التقدم في أداء التكليفات وفقا للخطة.

٢ - التوصيات التي لم تنفذ

٨٠٠- **في الفقرة ٣٨** من التقرير، وافق صندوق المعاشات التقاعدية على توصية المجلس بأن يستخدم أفضل ممارسات الصناديق الأخرى كأساس مرجعي للمعالجة المحاسبية لاشتراكات المعاشات التقاعدية.

٨٠١- **تعليقات الإدارة** - يشير صندوق المعاشات التقاعدية إلى أنه يبحث عن صندوق معاشات تقاعدية يصلح لأن يكون أساسا للمقارنة وأنه سيستعرض الممارسات المتبعة في صناديق أخرى.

٨٠٢- لم يتلق المجلس أي دليل على إجراء عملية بحث ناجحة، ويلاحظ التأخير في تنفيذ هذه التوصية.

٨٠٣- **في الفقرة ٤٢** من تقريره، كرر المجلس تأكيد توصيته للصندوق بما يلي: (أ) القيام شهريا بتسوية مدفوعات الاشتراكات لتعزيز تحصيل المدفوعات والأخذ بنظام المحاسبة على أساس الاستحقاق بالكامل، (ب) القيام بمبادرة على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتحقيق هذا الغرض.

٨٠٤- **تعليقات الإدارة** - لم تنفذ هذه التوصية لأن مجلس صندوق المعاشات التقاعدية لم يقبل في دورته الثانية والخمسين التي عقدت في تموز/يوليه ٢٠٠٤ أيا من الحلين المذكوريْن أعلاه. ووفقا لما ذكره الصندوق، فإن المنظمات المشاركة لا تستطيع تزويده ببيانات تفصيلية دقيقة بصفة شهرية.

٨٠٥- يوجه المجلس انتباه الأمين العام إلى استصواب اعتماد نهج مشترك بين الوكالات في معالجة هذه المسألة لتحقيق تسوية في الوقت المناسب لمدفوعات الاشتراكات الشهرية.

٨٠٦- **في الفقرة ٤٦** من التقرير، أوصى المجلس بأن يواصل الصندوق دعوة جميع المنظمات المشاركة إلى النظر في إمكانية المعالجة المحاسبية للاشتراكات على أساس الاستحقاق وعلى أساس السنة التقويمية.

٨٠٧- **تعليقات الإدارة** - لم تنفذ هذه التوصية لأن مجلس صندوق المعاشات التقاعدية لم يقبل في دورته الثانية والخمسين التي عقدت في تموز/يوليه ٢٠٠٤ المعالجة المحاسبية للاشتراكات على أساس الاستحقاق. وتكرر الإدارة ما سبق أن ذكرته من أن الصندوق لا يمكنه أن يتدخل في الممارسات المحاسبية للمنظمات المشاركة ذاتها لفرض المحاسبة على أساس الاستحقاق.

٨٠٨- **يوجه المجلس انتباه الأمين العام إلى استصواب اتباع نهج مشترك بين الوكالات في معالجة هذه المسألة في سياق الاستعراض المستمر للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.**

٨٠٩- **في الفقرة ٨٠** من تقريره، أوصى المجلس بأن تنظر الأمم المتحدة في إيجاد وسائل ملائمة للحيلولة دون تكرار حدوث الشواغر في مناصب إدارية عليا رئيسية.

٨١٠- **تعليقات الإدارة –** ستسعى الإدارة جاهدةً لتنفيذ هذه التوصية.

٨١١- **يلاحظ المجلس أن حالة من هذا القبيل قد حدثت في عام ٢٠٠٥ وشملت إدارة الموارد البشرية والتعيينات في المنظمة. ويؤدي ذلك إلى وجود خطر جوهري فيما يتعلق بأداء الأمين العام لواجباته كمؤتمن، على الوجه السليم.**

٨١٢ -**في الفقرة ١٠٩** من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض الأمانة العامة للأمم المتحدة، على سبيل الاستعجال، الدروس المستفادة من الإدارة القاصرة للمرافق فيما يتعلق بعمليات تكنولوجيا المعلومات الخاصة بالصندوق.

٨١٣- **تعليقات الإدارة –** يشير صندوق المعاشات التقاعدية إلى أن ذلك يخرج عن نطاق مسؤوليته، ويقع على كاهل الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٨١٤- **لم تنفذ الأمانة العامة التوصية. ولهذا يكرر المجلس تأكيد توصيته.**

٨١٥- **في الفقرة ١١٣** من تقريره، أوصى المجلس بأن ينشئ صندوق المعاشات التقاعدية وظيفة لموظف يقوم بالتحقق من الامتثال للقواعد الأخلاقية.

٨١٦- **تعليقات الإدارة –** لم تنفذ هذه التوصية لأن وظيفة الموظف المسؤول عن ضمان الامتثال لم تكن مطلوبة في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وذكرت دائرة إدارة الاستثمارات في الصندوق أنها ستطلب الموارد اللازمة لهذا الغرض في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٨١٧- **يلاحظ المجلس أن الإدارة قد اقترحت إنشاء وظيفة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ولكنه يأسف للتأخير في تنفيذ التوصية، في وقت كانت فيه إدارة أصول تبلغ قيمتها ٢٩ بليون دولار وإدارة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة عرضة للخطر. ويكرر المجلس توصيته، مشيرا إلى أنها وردت أول الأمر فيما يتعلق بتقارير مراجعة الحسابات لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.**

خامسا – شكر

٨١٨- يود مجلس مراجعي الحسابات أن يعرب عن تقديره للتعاون والمساعدة اللذين أسداهما إليه الأمين العام والرؤساء التنفيذيون لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها وكبير الموظفين التنفيذيين لصندوق المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة والموظفون التابعون له.

(توقيع) غييرمو ن. **كاراغ**
رئيس الهيئة الفلبينية لمراجعة الحسابات
ورئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

(توقيع) شوكت أ. **فقيه**
مراجع الحسابات العام في جمهورية جنوب أفريقيا

(توقيع) فيليب **ساغان**
الرئيس الأول لديوان المحاسبة في فرنسا

١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

ملاحظة: لم يوقّع أعضاء مجلس مراجعي الحسابات إلا على النسخة الإنكليزية الأصلية من تقرير المجلس.